

العِلَلُ الْعَوَارِثَةُ فِي الْأَحْجَاثِ

تأليف

الشيخ للدينام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن محمد بن أبي البركات ربه لله تعالى

(٣٠٦ — ٣٨٥ هـ)

« هو أجل كتاب ، بل أجل ما رأناه
وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد
أعجز من يريد أن يأتي بعده » .
(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د. محفوظ الرحمن زبون الله السيف

الجزء الثاني

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

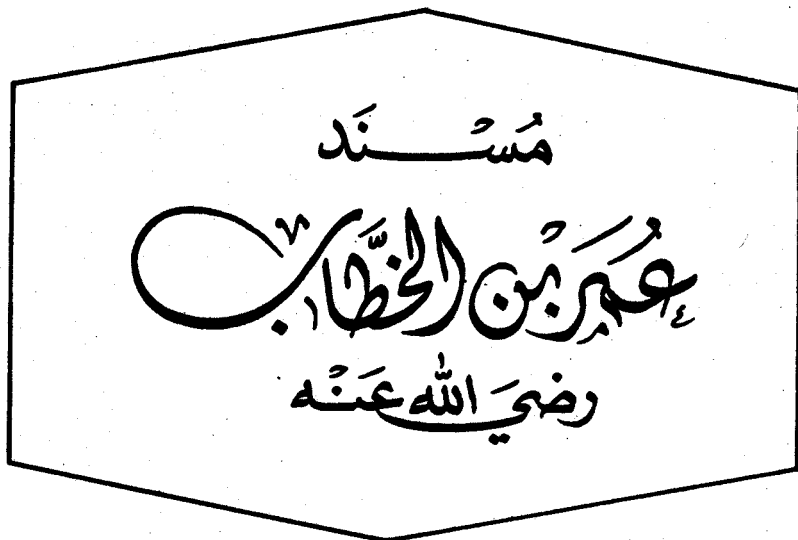
حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى

١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

دار طيبة

الرياض - شارع عسير - ص.ب. ٧٦١٢

المملكة العربية السعودية



(٢٦ / ١) أول حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه

س ٨٢ — سئل الشيخ^(١) الإمام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ « إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقاً من قلبه فيموت على ذلك إلا حرم على النار: لا إله إلا الله ».

فقال : هو حديث يرويه قتادة ، واختلف عنه .

فرواه سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن مسلم بن يسار^(٢) عن^(٣) حمران ، عن عثمان ، عن عمر^(٤).

قال ذلك عبد الوهاب بن عطاء الخفاف^(٥) عن سعيد .

وخالفه خالد بن الحارث ، عن سعيد ، فرواه عنه عن قتادة عن حمران .

وكذلك رواه أيوب أبو العلاء^(٦) عن قتادة عن حمران .

وحديث عبد الوهاب بن عطاء أحسنها اسناداً وأشبه بالصواب .

١ — من « الشيخ » إلى « الحافظ » غير موجود في (٨) .

٢ — هو : أبو عبد الله المكي .

٣ — في (م) « بن » وهو خطأ .

٤ — أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عثمان نحوه ١ / ٦٣ .

والحارث في مسنده ، بقية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، كتاب الإيمان ، وفيه : عن مسلم بن يسار عن عثمان ١ / ٢ .

وابن خزيمة في كتاب التوحيد ٣٢٨ — ٣٢٩ .

وابن حبان في صحيحه .

موارد الظمان ، كتاب الإيمان ، باب فيمن يشهد أن لا إله إلا الله ص ٣٠ (١) والحاكم في المستدرک ، في كتاب الإيمان ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، ولا بهذا الاسناد .. الخ ووافقه الذهبي في التلخيص ١ / ٧٢ .

٥ — هو : صدوق ربما أخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥ .

٦ — أيوب بن أبي مسكين الهيمى ، أبو العلاء القصاب ، الواسطي ، صدوق له أوهام ، مات سنة أربعين ومائة . التقريب ١ / ٩١ .

ص ٨٣ — وسئل عن حديث عثمان، عن عمر ضع نخدي بالأرض وهل لي ان لم يغفر الله لي .

فقال : هو حديث^(٧) يرويه عاصم بن عبيد الله بن عاصم^(٨) عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن عثمان أنا آخر الناس عهداً بعمر .

قال :^(٩) حدث به حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عاصم بن عبيد الله كذلك^(١٠) .

وخالفه مالك بن أنس فرواه عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن عثمان^(١١) ولم يذكر بينهما عاصم بن عبيد الله .

وقيل : عن مالك، عن^(١٢) يحيى بن سعيد، عن حماد بن أبان، عن عثمان .
قاله أبو خليفة^(١٣)، عن القعني^(١٤) وروهم فيه أبو خليفة .

ورواه الثوري، عن عاصم بن عبيد الله، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، عن عمر^(١٥) .

٧ — في (م) حديث ساقط .

٨ — عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العلوي المدني ضعيف مات سنة اثنين وثلاثين ومائة . التقريب ١ / ٣٨٤ .

٩ — في (هـ) « قال » ساقط .

١٠ — أخرجه ابن شبة في تاريخه في أخبار عمر ٣ / ٩١٩ ، وروى عن حماد بن زيد مثل رواية مالك فأخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر ٣ / ٣٦٠ .

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر ١٣ / ١ / ٩٢ / ٢ .

* — أخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٣ / ٦٠ وابن شبة في تاريخه في أخبار عمر عن القعني عن مالك ٣ / ٩١٨ — ٩١٩ وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر من طريق مالك وحماد بن زيد وليس فيه عاصم . ١٣ / ١ / ٩٢ / ٢ .

١١ — في (م) كلمة « عن » ساقطة .

١٢ — هو : الفضل بن الحباب .

١٣ — هو : عبد الله بن مسلمة بن قعنب .

١٤ — أخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر ٣ / ٣٦٠ — ٣٦١ .

وأحمد في كتاب الزهد ص ١١٨ .

وأخرجه ابن شبة في تاريخه من طريق عبد الله بن عمر عن عاصم ٣ / ٩١٩ — ٩٢٠ .

ولم يذكر فيه عبد الرحمن بن أبان .

وهذا الإضطراب فيه من عاصم بن عبيد الله (٢٦ / ٢) .

ووهم مالك في قوله: عن يحيى عن عبد الرحمن بن أبان، أو تعتمد إسقاط عاصم بن عبيد الله^(١٥)، فإن له عادة بهذا أن يسقط اسم الضعيف عنده في الإسناد مثل عكرمة ونحوه^(١٦).

وقال شعبة: عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر^(١٧)، والقول قول حماد بن زيد .

س ٨٤ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عوف، عن عمر بن الخطاب في خطبته بالمدينة بعد رجوعه من الحج، وذكر الرجم وغيره .

فقال: هو حديث يرويه سعد بن إبراهيم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف، عن عمر^(١٨).

حدث به عنه شعبة كذلك .

ورواه الزهري عن عبيد الله، واختلف عنه، فرواه هشيم، عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف، عن عمر، نحو قول سعد بن إبراهيم عنه مخصراً^(١٩).

وروى عن هشيم، عن الزهري قصة السقيفة بطوله، ولم يذكر فيه عبد الرحمن ابن عوف .

وكذلك رواه عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، ومالك بن

١٥ — بل تابعه حماد بن زيد عند ابن سعد وابن عساكر كما تقدم آنفاً .

١٦ — انظر فتح المغني للسخاوي فقد فصل القول في فعل مالك مثل هذا ١ / ١٨٣ .

١٧ — أخرجه الرهبي في وصايا العلماء عند حضور الموت في وصية عمر ١٤٩ / ١ — ٢ .

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١ / ٥٢ .

١٨ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٥٠ .

١٩ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الحدود، باب في الرجم ٤ / ٢٥٠ — ٢٥١ وأحمد في مسنده، في

مسند عمر ١ / ٢٩ .

أنس، ويونس وعقيل، ومعمّر، وصالح بن كيسان، وابن جريج وابن عيينة، وغيرهم، عن الزهري، عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر .
فمنهم من روى قصة السقيفة بطوله (٢٠).

ومنهم من اختصره (٢١).

ورواه سعيد بن أبي هند، عن عبيد الله بن عبد الله، أن عمر خطب الناس، ولم يذكر فيه ابن عباس ولا عبد الرحمن بن عوف، وأتى بقصة الرجم دون سائر الحديث .
والحفظ من هذا مارواه الزهري، من رواية صالح بن كيسان وعبد الله بن أبي بكر، ومالك بن أنس، ومن تابعهم، وهو حديث صحيح من حديث شعبة عن سعد ابن إبراهيم، عن عبيد الله (٢٧ / ١) بن عبد الله .

٢٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الحدود، باب رجم الحبل من الزنا إذا أحصنت، من طريق صالح بن كيسان، وفيه قول ابن عباس كنت أقرئ رجلاً من المهاجرين، منهم: عبد الرحمن بن عوف، ثم ذكر ماجرى بين عبد الرحمن بن عوف وبين عمر بن الخطاب حول الخطبة في منى. ١٢ / ١٤٤ - ١٤٥ (٦٨٣٠) .

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق مالك، وفيه أيضاً ذكر ابن عباس الحوار الذي جرى بين عمر وعبد الرحمن بن عوف: ١ / ٥٥ - ٥٦ .

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن عيينة، وفيه أيضاً الحوار الذي وقع بين عمر وعبد الرحمن بن عوف في منى، وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، ورواه عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر غير واحد، وابن عيينة حسن السياق له. ١ / ٢١ - ١ / ٢٢ .

٢١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب المظالم، باب ماجاء في السقائف... إلخ من طريق مالك ويونس مختصراً على قصة السقيفة فقط. ٥ / ١٠٩ (٢٤٦٢) .

وأيضاً في كتاب مناقب الانصار، من طريق مالك ويونس مختصراً مع ذكر الحوار بين عمر وعبد الرحمن بن عوف. ٧ / ٢٦٤ (٣٩٢٨) .

وأيضاً في كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، من طريق ابن عيينة، وفيه قصة الرجم. ١٢ / ١٣٧ (٦٨٢٩) .

وأيضاً في كتاب الاعتصام، باب ما ذكر النبي ﷺ، وحض على اتفاق أهل العلم... إلخ، من طريق معمّر، وفيه: ذكر الرجم ١٣ / ٣٠٣ (٧٣٢٣) .

ومسلم في صحيحه، في كتاب الحدود، باب رجم الثيب الزاني، من طريق يونس وابن عيينة. ٢ / ٤٩ .
ومالك في الموطأ، في كتاب الحدود، ماجاء في الرجم ٤ / ١٤٣ - ١٤٤ .

ص ٨٥ — وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر عن عمر^(٢٢) أنه خرج مع رسول الله ﷺ، « فرأى حلة سبواء^(٢٣) تباع ». .

فقال رواه القاسم بن يحيى المقدمي، وعلي بن مسهر، وابن نمير، وسعيد بن بشير^(٢٤) عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر^(٢٥).
وغيرهم^(٢٦) يرويه عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر خرج إلى السوق^(٢٧).

فيصير من مسند ابن عمر، وكذلك رواه مالك بن أنس.
وابن أبي ذئب^(٢٨)، وأصحاب نافع^(٢٩)، عن ابن عمر، ان عمر^(٣٠).

٢٢ — في نسخ العلال: عن عمر، نافع عن ابن عمر.
٢٣ — السبواء، بكسر السين وفتح الباء والمدة، نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور، فهو فعلاء من السير: القدر. النهاية ٢ / ٤٣٣.
٢٤ — سعيد بن بشير الأزدي، أبو عبد الرحمن، أو أبو سلمة، الشامي، أصله من البصرة، أو واسط، ضعيف، مات سنة ثمان أو تسع وستين ومائة. التقريب ١ / ٢٩٢.
٢٥ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق عبد الله بن نمير، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر رأى حلة، ولم يقل عن عمر إلا ابن نمير ١ / ٤٤.
٢٦ — منهم: عبد الرحيم بن سليمان، ويحيى بن سعيد ومحمد بن عبيد.
٢٧ — أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب اللباس، باب كراهية لبس الحرير، من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن عبيد الله، وفيه أن عمر رأى حلة سبواء ٢ / ١١٨٧ — ١١٨٨ (٣٥٩١).
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن يحيى عن عبيد الله وفيه أيضاً أن عمر رأى حلة سبواء ٢ / ٢٠.
وأيضاً عن محمد بن عبيد ثنا عبيد الله ٢ / ١٠٣.
وأخرجه محصراً الإمام مسلم في صحيحه، في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب.. الخ من طريق أبي أسامة، وابن نمير ويحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظ: إنما يلبس هذه من لاخلق له الحديث ٢ / ٢٣٠.

٢٨ — هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.
٢٩ — نحو: جهورية، وصخر بن جهورية وجرير بن حازم وأيوب بن موسى.
٣٠ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجمعة، باب يلبس أحسن ما يجد. من طريق مالك: ٢ / ٣٧٣ — ٣٧٤ (٨٨٦).
وأيضاً في كتاب المبة، باب هدية ما يكره لبسها، من طريق مالك ٥ / ٢٢٨ (٢٦١٢). =

وكذلك رواه سالم وعبد الله بن دينار عن ابن عمر أن عمر (٣١).
وهو الصواب .

وروى عن ابن سيرين واختلف عنه .

فرواه هشام بن حسان (٣٢) وأيوب عن ابن سيرين عن ابن عمر أن عمر .
واختلف عن أيوب فأرسله حماد بن زيد عن أيوب عن محمد أن عمر لم يذكر ابن
عمر .

ورواه أبو جميع سالم بن راشد (٣٣) عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن عمر وروهم
في ذكر أبي هريرة وحديث هشام وأيوب أصح .

- =
- وأيضاً في كتاب اللباس، باب الحرير للنساء، من طريق جويرية عن نافع ١٠ / ٢٩٦ (٥٨٤١) .
ومسلم في صحيحه، في كتاب اللباس والزينة، من طريق مالك ٢٠ / ٢٢٩ — ٢٣٠ .
ومالك في الموطأ، ماجاء في لبس الثياب ٤ / ٢٧٧ — ٢٧٨ (١٧٧٠) .
والطيالسي في مسنده، عن صخر بن جويرية ثنا نافع ٥ .
والحميدي في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق أيوب بن موسى عن نافع مختصراً: ٢ / ٢٩٩
(٦٧٩) .
وأبو حامد الأزهرى ، في الفوائد المتخبة، من طريق جرير بن حازم، عن نافع وفيه: عن ابن عمر عن
عمر ٢٣٦ / ٢ .
- ٣١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب العيدين، من طريق سالم ٢٠ / ٤٣٩ (٩٤٨) .
وأيضاً في كتاب البيوع باب التجارة فيما يكره... الخ، من طريق سالم مختصراً ٤ / ٣٢٥ (٢١٠٤) .
وأيضاً في كتاب الحبة باب الهدية للمشركين... الخ، من طريق عبد الله بن
دينار ٥٠ / ٢٣٢ — ٢٣٣ (٢٦١٩) .
- وأيضاً في كتاب الجهاد باب التجهل للوفود من طريق سالم ٦٠ / ١٧١ (٣٠٥٤) .
وأيضاً في كتاب الأدب باب صلة الأخ المشرك من طريق عبد الله بن دينار ١٠٠ / ٤١٤ (٥٩٨١) .
وأيضاً في باب من تجهل للوفود من طريق سالم ١٠٠ / ٥٠٠ (٦٠٨١) .
ومسلم في صحيحه في كتاب اللباس والزينة من طريق سالم ٢٠ / ٢٣٠ — ٢٣١ .
- ٣٢ — هشام بن حسان الأزدي ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي رواجه عن الحسن وخطاء مقال لأنه قيل
كان يرسل عنهما مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة . التقريب ٢ / ٣١٨ .
- ٣٣ — سالم بن دينار أو ابن راشد، أبو جميع القزاز البصري، قال أحمد: أرجو أن لا يكون به بأس لم يكن عنده
إلا شيء يسير من الحديث وقال ابن معين: ثقة وقال أبو زرعة: لين الحديث .
وقال أبو داود: شيخ، ذكره ابن حبان في الثقات .
- =

ص ٨٦ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « أنه قبل الحجر ».

فقال : يرويه أيوب السخيتاني ، واختلف عنه .

فرواه حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر (٣٤) .

قال ذلك الحوضي (٣٥) ومسدّد ، والمقدمي (٣٦) .

وقيل : عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع مرسلًا عن عمر .

ورواه إسماعيل به علية ، عن أيوب ، قال : نبئت أن عمر قال .

وقول حماد بن زيد أحب إلى .

ص ٨٧ — وسئل عن حديث نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، أن النبي ﷺ سبق بين الحيل .

فقال : هو حديث رواه هشام بن يونس اللؤلؤي ، عن أبي معاوية (٣٧) عن عبيد

الله ، عن نافع (٢٧ / ٢) عن ابن عمر ، عن عمر ، عن النبي ﷺ (٣٨) .

= وقال ابن حجر : مقبول من الثامنة ، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ١٨٠ — ١٨١ ، التهذيب ٣ / ٤٣٤ — ٤٣٥ ، التقريب ١ / ٧٩ .

٣٤ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الحج ، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف ، عن محمد ابن أبي بكر المقدمي ١ / ٥٣٢ .

والدارمي في سننه ، في كتاب المناسك ، باب في تقبيل الحجر عن مسدد ٢ / ٥٢ — ٥٣ .

والبيهقي في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق حفص الحوضي ١ / ٤٤ / ١ .

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر ، من طريق مسدد والمقدمي ١٤٢ / ٢ .

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده ، عن عبد الرزاق قال : أنا عبد الله بن عمر عن نافع ثم ساق السند والحقن ، المنتخب من مسنده ، مسند عمر ١ / ٦ / ٢ .

٣٥ — هو : حفص بن عمر بن الحارث ، أبو عمر الحوضي .

٣٦ — هو : محمد بن أبي بكر .

٣٧ — هو : محمد بن عازم .

٣٨ — أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر ١٤٠ / ٢ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به هشام بن يونس ، عن أبي معاوية عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع

أسنده عن عمر ، أطراف الغرائب مسند عمر ٢٥ / ١ .

ووهم فيه .

وغیرہ برویہ عن ابي معاوية ، لا يذكر فيه عمر .

وكذلك رواه أصحاب عبيد الله^(٣٩) بن عمر ، عن عبيد الله وأصحاب
نافع^(٤٠) عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ^(٤١) .
لا يذكرون فيه عمر ، وهو الصواب .

٣٩ - منهم : سفيان ، ويحيى القطان ، والمعتمر ، وعقبة بن خالد ، وعتاب ، وعبد الله بن نمير .

٤٠ - منهم : مالك ، والليث ، وموسى بن عقبة ، وجوييرة ، واسامة بن زيد ، وإسماعيل بن أمية ، وعبد الله ، وأيوب .

٤١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الصلاة ، باب هل يقال : مسجد بني فلان من طريق
مالك عن نافع . ١ / ٥١٥ (٤٢٠) .

وأيضاً في كتاب الجهاد ، باب السبق بين الحيل ، من طريق سفيان عن عبيد الله ، عن نافع . ٦ / ٧١
(٢٨٦٨) .

وأيضاً في باب اضمار الحيل للسبق ، من طريق الليث ، عن نافع . ٦ / ٧١ (٢٨٦٩) .

وأيضاً في باب غاية السباق للحيل المضمرة ، من طريق موسى بن عقبة عن نافع . ٦ / ٧١ (٢٨٧٠) .

وأيضاً في كتاب الاحتصام ، باب ماذكر النبي ﷺ ، وحض على اتفاق أهل العلم .. الخ ، من طريق
جوييرة ، عن نافع . ١٣ / ٣٠٥ (٧٣٣٦) .

ومسلم في صحيحه في كتاب الامارة ، باب المسابقة بين الحيل وتضميرها من طريق مالك ، واسامة بن
زيد ، وموسى بن عقبة ، وإسماعيل بن أمية وأيوب عن نافع ، ومن طريق أبي أسامة ويحيى القطان عن عبيد الله
عن نافع . ٢ / ١٤٣ - ١٤٤ .

وأبو داود في سننه في كتاب الجهاد ، باب في السبق ، من طريق المعتمر وعقبة بن خالد عن عبيد الله عن
نافع ، وأيضاً من طريق مالك عن نافع . ٢ / ٣٣٤ .

ومالك في الموطأ ، في كتاب الجهاد ، ماجاء في الحيل والمسابقة فيها ... الخ ٣ / ٤٧ - ٤٨ .

وعبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجهاد ، باب سباق الحيل عن عبد الله بن عمر عن نافع . ٥ / ٣٠٤
(٩٦٩٥) .

وأحمد في مسنده ، في مسند ابن عمر ، من طريق عتاب عن عبيد الله ٢ / ٦٧ وأيضاً من طريق

أيوب ، وإسماعيل بن أمية عن نافع . ٢ / ١١٠٥ .

وأيضاً من طريق يحيى عن عبيد الله عن نافع . ٢ / ٥٥ - ٥٦ .

والدارقطني في سننه ، في كتاب السبق بين الحيل ، من طريق عقبة بن خالد السكوني والمعتمر ، ويحيى بن

سعيد ، وعبد الله بن نمير ، وسفيان عن عبيد الله ٤ / ٢٩٩ - ٣٠٠ .

وأيضاً عن طريق ابن نافع وأيوب ، ومالك عن نافع . ٤ / ٣٠٠ .

س ٨٨ — وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر، عن عمر، أن النبي ﷺ « قسم للفارس سهماً، ولفرسه سهمين ».

فقال: كذا رواه هشام بن يونس، عن أبي معاوية، أسنده عن عمر^(٤٢) وروهم فيه.

وغيره^(٤٣) يرويه عن أبي معاوية، لا يقول فيه: عن عمر^(٤٤) وهو الصواب.

س ٨٩ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أنه حمل على فارس في سبيل الله، ثم رآه يباع، فأراد أن يشتاعه، فقال رسول الله ﷺ: « لاتعد في صدقتك ».

فقال: يرويه معن بن عيسى، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر أنه

٤٢ — لم أجد من أخرجه من طريق هشام.

وأخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر بن الخطاب، بسنده إلى أبي معاوية عن عبيد الله عن نافع ١ / ١٤٠.

٤٣ — منهم: أحمد بن حنبل، والحسن بن محمد الزعفراني وسعدان بن نصر.

٤٤ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الجهاد، باب في « سهام الخيل » عن أحمد بن حنبل عن أبي معاوية، وقال: حديثه أصح ٣ / ٢٧، ٢٩ وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن أبي معاوية ٢ / ٢.

وأيضاً من طريق سليم بن أخضر عن عبيد الله ٢ / ٦٢، ٧٢.

وأيضاً من طريق سفیان عن عبيد الله ٢ / ٨٠.

والدارقطني في سننه في كتاب السير، من طريق الحسن بن محمد الزعفراني نا أبو معاوية ومن طرق أخرى عن عبيد الله ٤ / ١٠٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب فاجاء في سهم الراجل والفارس، بسنده إلى سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية وقال: وكذلك رواه أحمد بن حنبل وجماعة عن أبي معاوية.

وأيضاً رواه من عدة طرق عن عبيد الله ٦ / ٣٢٤ — ٣٢٥.

وأيضاً في كتاب السير، باب سهم الفارس والراجل من طريق سعدان بن نصر عن أبي معاوية ٩ / ٥١. وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجهاد، باب سهام الفرس، من طريق أبي أسامة عن عبيد الله: ٦ / ٦٧ (٢٨٦٣).

وأيضاً في المغازي، باب غزوة خيبر، من طريق زائدة، عن عبيد الله ٧ / ٤٨٤ (٤٢٢٨).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الجهاد، باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين من طريق سليم بن أخضر وعبد الله بن نمير عن عبيد الله ٢ / ٨٤.

حمل على فرس في سبيل الله .

وكذلك قال أبو قلابة^(٤٥) عن بشر بن عمر، عن مالك .

وخالفه أصحاب مالك^(٤٦) عن مالك، وأصحاب نافع^(٤٧) عن نافع، ورواه عن ابن عمر أن عمر حمل على فرس في سبيل الله^(٤٨) .

فيكون في قولهم من مسند ابن عمر، وفي رواية معن من مسند عمر بن الخطاب .

ورواه عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر^(٤٩)، عن عمر^(٥٠) تابع رواية معن عن مالك .

٤٥ — هو: عبد الملك بن محمد بن عبد الله الراشدي — بفتح الراء، وتخفيف القاف، لم معجمة — أبو قلابة البصري، يكنى أبا محمد، وأبو قلابة لقب صدوق يخطيء، تغير حفظه لما سكن بغداد، مات سنة ست وسبعين ومائتين . التقريب ١ / ٥٢٢ .

٤٦ — منهم: يحيى بن يحيى، وعبد الله بن يوسف، وعبد الله بن مسلمة .

٤٧ — منهم: عبيد الله، والليث بن سعد .

٤٨ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوصايا، باب وقف الدواب .. اغ من طريق عبيد الله عن نافع ٥ / ٤٠٥ (٢٧٧٥) .

وأيضاً في كتاب الجهاد، باب إذا حمل على فرس .. اغ، عن عبد الله بن يوسف عن مالك . ٦ / ١٣٩ (٣٠٠٢) .

ومسلم في صحيحه، في كتاب الهبات، باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه، عن يحيى بن يحيى عن مالك ٢ / ٥ .

وأيضاً من طريق عبيد الله والليث عن نافع ٢ / ٥ — ٦ .

وأبو داود في سننه، في كتاب الزكاة، باب الرجل يتاع صدقه، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك . ٢ / ٢١ .

ومالك في الموطأ، في كتاب الزكاة، اشتراء الصدقة والعود فيها ٢ / ١٤٥ (٦٣٠) .

٤٩ — في (٨) عن ابن عمر، تابع رواية معن .

٥٠ — لم أجد من أخرجه .

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الهبات، باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ... اغ .

عن ابن نمير ثنا أبي عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ . ٢ / ٦ .

والأشبه بالصواب قول من قال : عن ابن عمر أن عمر^(٥١).

س ٩٠ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب ».

فقال : يرويه اسماعيل بن مسلم المكي^(٥٢) عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أنه خطبهم (٢٨ / ١) فقال : فرقوا بين الحج والعمرة، فإنه أتم لحجكم، وتابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب^(٥٣).

فأما قوله الأول فصحيح عن نافع، عن ابن عمر^(٥٤).

وأما قوله : تابعوا فهو وهم من حديث نافع، وإنما رواه عبيد الله عن عاصم بن عبيد الله^(٥٥)، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ وهو الصواب^(٥٦).

س ٩١ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « ما أسكر كثيره فقليله حرام ».

فقال : يرويه عبد العزيز بن المطلب، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ^(٥٧) ووهم في قوله : عن عمر^(٥٨).

٥١ — في (أ) « عمر » ساقط.

٥٢ — إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن مكة، كان فقياً، ضعيف الحديث، من الخامسة. التقريب ١ / ٧٤.

٥٣ — في (أ) الذنوب ساقط.

٥٤ — أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الحج، من طريق مالك عن نافع ١٤٧ / ٢. وأبو بكر الفقيه النجاد في أماليه، من طريق ابن عجلان عن نافع ١٥ / ١.

٥٥ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٣.

٥٦ — سيذكر المؤلف رواية عاصم بن عبيد الله بالتفصيل، يأتي ترجمته هناك. فانظر السؤال رقم ١٥٩.

٥٧ — في (أ) عن النبي ﷺ ساقط.

٥٨ — أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد، في مسند عمر، من طريق محمد بن حميد عن عبد العزيز ١٤٣ / ٢ — ٢.

والقاضي أبو الحسن علي المصري في الفوائد الحسان الصحاح والغرائب من طريق محمد بن أبي حميد عن عبد العزيز. ١ / ٢٠.

وغيره يرويه عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ (٥٩).
لا يذكر عمر.

وكذلك رواه عبيد الله بن عمر، وغيره عن نافع (٦٠).
وهو الصواب.

س ٩٢ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ
« في المسح على الخفين » (٦١).

فقال: رواه عن ابن عمر جماعة، فرفعه بعضهم إلى النبي ﷺ، ووقفه
بعضهم، فرواه نافع عن ابن عمر، عن عمر، فرفعه عنه قوم، ووقفه آخرون.

= هكذا رواه محمد بن حميد عن عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة. ولكن يعقوب بن إبراهيم بن
سعد قد رواه عن عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة فلم يذكر عمر.

فمن طريق يعقوب بن إبراهيم أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر ١٤٣ / ٢.
وكذلك أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وإن كل خمر حرام. من
طريق ممن حدثنا عبد العزيز بن المطلب عن موسى بلفظ: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام
٢٠١ / ٢.

٥٩ — أخرجه مسلم في صحيحه في الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر وإن كل خمر حرام، من طريق ابن
جريح عن موسى، بلفظ: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ٢٠٠ / ٢.

٦٠ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيراً فقليله حرام، من طريق محمد بن
إسحاق وأبي معشر عن نافع. ٢٩٦ / ٨.

وأخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الأشربة، من طريق عبيد الله بلفظ: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام
٢٠١ / ٢.

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الأشربة، باب ما ينهى عنه في الأشربة، عن مالك وعبد الله بن نافع مثل
مسلم ٩ / ٢٢١ (١٧٠٠٤).

وأيضاً عن عبد الله بن عمر عن نافع، موقوفاً بلفظ: ما أسكر منه الفرق فالحسوة منه حرام: ٩ / ٢٢١
(١٧٠٠٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب ما يحرم من النبيذ، من طريق أيوب عن نافع، مثل
مسلم: ٤ / ٢١٦.

٦١ — في (هـ) الخف.

فمن رفعه عن نافع: أيوب السخثياني^(٦٢)، من رواية سعيد بن أبي عروبة، ومعمّر، وعبد الله بن الزبير الباهلي^(٦٣).
ووقفه غيرهم عن أيوب.

ورواه شريك^(٦٤) عن عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر عن عمر^(٦٥) عن النبي ﷺ^(٦٦).

حدث عبد العزيز بن أبان^(٦٧) عن شريك، ولم يأت به غيره.

وأسنده أيضاً عكرمة بن عمار^(٦٨) عن نافع، من رواية عنبة بن عبد الواحد عنه.

٦٢ — أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الطهارة وسننها، باب ماجاء في المسح على الخفين من طريق سعيد ابن أبي عروبة. ١ / ١٨١ (٥٤٦) .

وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات، وهو في صحيح البخاري بغير هذا السياق، وسعيد بن أبي عروبة وإن اختلط بآخره فقد روى عنه محمد بن سواء قبل الاختلاط. مصباح الزجاجة ١ / ٧٨ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب المسح على الخفين، من طريق معمّر. ١ / ١٩٧ (٧٦٥) .

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق معمّر ١ / ٣٥ .
والبزار في مسنده من طريق سعيد، وقال: وهذا الحديث رواه ابن أبي عروبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر، ورواه عبد الله بن الزبير شيخ من أهل البصرة، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر، وابن أبي عروبة، عن أيوب، عن نافع أحسن طريقاً فلذلك ذكرناه ١ / ٤٣ - ٢ / ٤٤ .
وابن خزيمة في صحيحه في الطهارة، جماع أبواب المسح على الخفين من طريق سعيد بن أبي عروبة ١ / ٩٣ (١٨٤) .

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به هلال بن العلاء عن أبيه عن كتاب الحليل بن مرة عن سعيد عن أيوب عن نافع، أطراف الغرائب مسند عمر ٢٥ / ١ .

٦٣ — عبد الله بن الزبير بن معبد الباهلي، مقبول من الثامنة، التقريب ١ / ٤١٥ .

٦٤ — هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦٥ — في (م) عن عمر ساقط .

٦٦ — أخرجه البزار في مسنده في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شريك عن عبيد الله إلا عبد العزيز وعبد العزيز لين الحديث ١ / ٤٤ - ٢ .

٦٧ — عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص الأموي السعدي، أبو خالد الكوفي، نزيل بغداد متروك، وكذبه ابن معين وغيره، مات سنة سبع ومائتين، التقريب ١ / ٥٠٨ .

٦٨ — عكرمة بن عمار العجلي، أبو عمار اليماني، أصله من البصرة، صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن كثير =

وخالفه النضر بن محمد^(٦٩)، فرواه عن عكرمة بن عمار (٢ / ٢٨)، ولم يصرح برفعه، وقال فيه: فإنه من السنة.

ورواه عبد الله بن عمر العمري^(٧٠)، وأيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر، عن عمر مرفوعاً^(٧١).

وتابعهم محمد بن أبي حميد المدني^(٧٢) عن نافع، فرفعه، أيضاً إلى النبي ﷺ.

ورواه أبو بكر بن أبي الجهم عن^(٧٣) ابن عمر عن النبي ﷺ.

حدث به عنه أبو حنيفة^(٧٤)، وأبو بكر النهشلي^(٧٥).

ورواه سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر مرفوعاً إلى النبي ﷺ^(٧٦).

= اضطراب، ولم يكن له كتاب مات قبل الستين ومائة. التقريب ٢ / ٣٠.

٦٩ - النضر بن محمد بن موسى الجرجسي - بالجيم المضمومة والشين المعجمة - أبو محمد الجامي، مولى بني أمية، ثقة له أفراد، من التاسعة. التقريب ٢ / ٣٠٢.

٧٠ - ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢.

٧١ - تقدم ترجمته آنفاً من طريق أيوب السختياني.

٧٢ - محمد بن أبي حميد إبراهيم الانصاري الزرقى، أبو إبراهيم المدني لقبه حماد ضعيف، من السابعة. التقريب ١ / ١٥٦.

٧٣ - هو: ابن عبد الله بن أبي الجهم.

٧٤ - هو: النعمان بن ثابت الكوفي، أبو حنيفة الامام، فقيه مشهور ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون، وترجم له الخطيب في فصلين من تاريخه واستولى كلام الفريقين معذله ومضعفه، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح، الضعفاء للنسائي ص ٣٠٥، الكامل: ٣ / ٢ / ٧٧، تاريخ بغداد ١٣ / ٣٢٣ - ٤٢٣، التقريب ٢ / ٣٠٣.

٧٥ - أبو بكر النهشلي، اسمه: عبد الله بن عطاء، أو ابن أبي عطاء، وقيل: وهب وقيل: معاوية، صدوق روى بالارزاء من السابعة. التقريب ٢ / ٤٠١.

٧٦ - أخرجه أحمد في مسنده في مسند عمر ١ / ٥٤

والبزار في مسنده في مسند عمر، وقال: هكذا رواه الحسن بن عاصم وقد روى عن عاصم بخلاف هذا

الاستناد: ١ / ٤٢ / ٢

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة وبعد ما ذكر رواية يزيد بن أبي زياد، نقل عن أبي حاتم وأبي زرعة بأنها قالوا: عاصم مضطرب الحديث والحسن بن صالح أحفظ من يزيد بن أبي زياد، ومن شريك، وهو أشبه، ثم قال أبو زرعة: وحديث حسن بن صالح أصح ولا يبعد أن يكون الاضطراب من =

حدث به عنه كذلك عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر (٧٧).

قال ذلك الحسن بن صالح: عن عاصم.

وخالفه يزيد بن أبي زياد (٧٨)، واختلف عن يزيد، فقال خالد بن عبد الله الواسطي: عنه عن عاصم بن عبيد الله عن أبيه أو عن جده عن عمر (٧٩).
وقال ابن فضيل (٨٠): عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عبيد الله، عن جده عمر (٨١).

وقال شريك: عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، أو عن عمر (٨٢).

واختلف عن شريك، فقال عنه أبو داود الطيالسي: قولاً آخر، عن عاصم بن عبيد الله، عن أبيه، عن عمر (٨٣).

= عاصم ١ / ١٥ (١١).

٧٧ — في (٨) عم وهو خطأ، وهو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٣.

٧٨ — يزيد بن أبي زياد الهاشمي، الكوفي ضعيف كبير فتير، صار يتلقن وكان شيعياً، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ٢ / ٣٦٥.

٧٩ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر: ٢٠ / ١.

وأيضاً عن علي بن عاصم أنبأنا يزيد بن أبي زياد، عن عاصم، ثم ساق السند والحقن: ١ / ٤٩ والبيزار في مسنده.

كشف الأستار، باب المسح على الخفين: ١ / ١٥٥ (٣٠٥) وفيه: عاصم عن أبيه وعمه.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الطهارة، وفيه: عن أبيه، أو عن عمه، عن عمر، وقال أبو زرعة: أشبه
١ / ١٥ (١١).

٨٠ — في (٨) «ابن» ساقط. وهو: محمد بن فضيل.

٨١ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة ١ / ١٥ (١١).

٨٢ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة، وفيه: عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عمر
١ / ١٥ (١١).

وأخرجه أبو طاهر المخلص في الفوائد المتقاة ١١ / ١.

٨٣ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ يمسخ على الخفين ١ / ٣٢.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، فقال: حدثنا شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن رجل، عن ابن عمر، عن عمر قال: رأيت النبي ﷺ يمسخ على الخفين، ٤.

والاضطراب في هذا من عاصم بن عبيد الله لأنه كان سيء الحفظ .
ورواه أشرس بن عبيد^(٨٤) عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر موقوفاً عليه غير مرفوع .
ورواه خالد بن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب^(٨٥) عن
سالم ، عن أبيه ، عن عمر .
وأغرب فيه بالفاظ لم يأت بها غيره ، ذكر فيه المسح ، وقال فيه : على ظهر
الحف ، وذكر فيه التوقيت ثلاثاً للمسافر ويوماً وليلة للمقيم^(٨٦) .
وخالد بن أبي بكر العمري هذا ليس بقوي^(٨٧) ، قاله زهد بن الحباب عنه .
حدثنا القاضي المحاملي^(٨٨) ، قال : ثنا علي بن حرب^(٨٩) قال^(٩٠) ثنا زيد بن
الحباب بذلك .

ورواه حصين بن عبد الرحمن^(٩١) عن محارب (٢٩ / ١) بن دثار^(٩٢) .

٨٤ — أشرس بن عبيد بن صهيب الكوفي ، قال ابن معين : صالح ، وقال أبو حاتم : شيخ . الجرح والتعديل
٣٢٢ / ١ / ١ .

٨٥ — خالد بن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، المدني ، فيه لين ، مات سنة
اثنين وستين ومائة . التقريب ٢١١ / ١ .

٨٦ — أخرجه الدارقطني في السنن كتاب الطهارة ، باب الرخصة في المسح على الخفين .. الخ ١ / ١٩٥
والبزار في مسنده ، عن سلمة بن شبيب وبشر بن آدم قالوا : حدثنا زيد بن الحباب ، ثم ساق السند والمتن
نحوه ، وليس فيه على ظهر الحف ، وقال : لا يروى عن عمر في التوقيت شيء إلا من هذا الوجه ، ورواه جماعة
فلم يذكروا توقيتاً ، وخالد لين الحديث ، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم . كشف الأستار ، كتاب
الطهارة ، باب التوقيت في المسح ١ / ١٥٦ (٣٠٦)
وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عمر ، عن أبي كريب عن زيد بن الحباب ، وليس فيه أيضاً على ظهر الحف
٢٧ / ١ .

٨٧ — في (هـ) وخالد بن أبي بكر .. الخ جاء بعد قوله : ثنا زيد بن الحباب بذلك .

٨٨ — هو : الحسين بن اسماعيل .

٨٩ — هو : الطائي .

٩٠ — في (هـ) « قال » ساقط .

٩١ — حصين بن عبد الرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة ، تغير حفظه في الآخر ، مات سنة ست وثلاثين
ومائة . التقريب ١ / ١٨٢ .

٩٢ — في (هـ) ابن دثار ساقط .

عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ.

قاله سويد بن عبد العزيز^(٩٣) عن حصين.

وخالفه هشيم، فرواه عن حصين موقوفاً.

ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، واختلف عنه فرواه أبو النضر

سالم مولى عمر بن عبيد الله^(٩٤)، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن عمر، وسعد بن

أبي وقاص، عن النبي ﷺ^(٩٥).

قال ذلك أبو أيوب الأفرقي^(٩٦) وابن لهيعة^(٩٧) عن أبي النضر.

ورواه موسى بن عقبة، عن أبي النضر، واختلف عنه.

فقال عبد العزيز بن المختار: عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر عن أبي سلمة

عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ^(٩٨) وعن ابن عمر، عن عمر موقوفاً من

قوله.

وقال وهيب^(٩٩): عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن ابن

عمر، قال: قال^(*) عمر: إذا حدثك سعد عن رسول الله ﷺ فلا تشك فيه.

٩٣ — لين الحديث، تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٥٣.

٩٤ — هو: سالم بن أبي أمية، أبو النضر، مولى عمر بن عبد الله التيمي المدني، ثقة ثبت، وكان يرسل، مات

سنة تسع وعشرين ومائة. التقريب ١ / ٢٧٩.

٩٥ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن لهيعة ١ / ١٤ — ١٥

وأبو طاهر المخلص في الفوائد المتقاة من طريق عبد الله بن علي الأفرقي ١١ / ١.

٩٦ — هو: عبد الله بن علي الأزرق، أبو أيوب الأفرقي، ثم الكوفي، صدوق، يخطئ، من السادسة. التقريب

١ / ٤٣٤.

٩٧ — هو: عبد الله، صدوق، اختلط بعد احتراق كتبه. تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩٨ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين، وفيه: عن أبي

سلمة عن عبد الله بن عمر عن سعد ١ / ٢٦٩.

وأخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، المسح على الخفين، عن قتيبة، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن موسى ثم

ساق السند والحث: ١ / ٨٢.

٩٩ — وهيب — بالتصغير — بن خالد بن عجلان، الباهلي، أبو بكر البصري، ثقة ثبت، ولكنه تغير قليلاً

بآخره، مات سنة خمس وستين ومائة، وقيل بعدها. التقريب ٢ / ٣٣٩.

★ — في (٥) قال لي عمر.

وقال الفضيل بن سليمان^(٢): عن موسى بن عقبة، عن أبي النظر، عن أبي سلمة، قال: حدث سعد، ولم يذكر فيه ابن عمر^(٣).

وقال عمرو بن الحارث وابن لهيعة: عن أبي النظر، عن أبي سلمة عن ابن عمر، عن سعد^(٤).

وقيل: عن ابن لهيعة، عن أبي النظر، عن بسر بن سعيد.

وقد ذكرنا بقية طرقه في مسند سعد بن أبي وقاص^(٥).

وقال أبو اسحاق السبيعي: عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن

عمر^(٦)، عن عمر وسعد موقوفاً عليهما، غير مرفوع^(٧).

قال ذلك يونس بن أبي اسحاق^(٨) وأبو الأحوص^(٩).

وقال شعبة: عن أبي اسحاق، عن أبي سلمة، عن ابن عمر قوله.

ولم يجاوز به ابن عمر.

٢ — فضيل — بالتصغير — بن سليمان، الهجري — بالنون مصغراً — أبو سليمان البصري، صدوق له خطأ كبير، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقيل غير ذلك. التقريب ٢ / ١١٢.

٣ — ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، معلقاً: ١ / ٣٠٥.

٤ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، من طريق عمرو ١ / ٣٠٥ (٢٠٢).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن لهيعة وعمر ١ / ١٤ — ١٥.

٥ — انظر الملل ١ / ١١٥ (٨).

٦ — في (٨) بدل عن ابن عمر: بن عوف.

٧ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الطهارة باب المسح على الخفين، عن معمر، عن أبي اسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عمر قال لعبد الله بن عمر: عمك أعلم مني الحديث ١ / ١٩٥ — ١٩٦ (٧٦١).

٨ — صدوق يهيم قليلاً، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

٩ — هو سلام بن سليم الحنفي.

ورواه الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، وسالم بن عبد الله عن ابن عمر، عن عمر وسعد قولهما، غير مرفوع^(١٠).

ورواه عبد الله (٢٩ / ٢) بن دينار، وأصحاب نافع غير من تقدم ذكره، والحكم ابن الأعرج^(١١)، وأبو حازم الأشجعي^(١٢)، عن (١٣) عامر الشعبي وخيشمة بن عبد الرحمن^(١٤) والنعمان بن سالم، وميمون بن مهران^(١٥)، عن ابن عمر، عن عمر وسعد قولهما غير مرفوع^(١٦).

حدثنا محمد بن سليمان بن محمد النعماني^(١٧) قال: ثنا أحمد بن يحيى بن مالك البسوسي^(١٨) ثنا عبد الوهاب^(١٩) عن سعيد، عن أيوب عن نافع، أن ابن عمر رأى سعد بن مالك يمسح على الخفين، فقال إنكم لتفعلون ذلك؟ فاجتمعا عند عمر، فقال سعد لعمر: افت ابن أخي في المسح على الخفين، فقال عمر: كنا - ونحن مع

١٠ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب المسح على الخفين من طريق سالم، وفيه: عن ابن عمر قال: إذا أدخل الرجل رجله في الخفين الحديث، وفي آخره: أمر بذلك عمر. ١٩٧ / ١ (٧٦٦-٧٦٧).

١١ - الحكم بن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج البصري، ثقة ربما وهم، من الثالثة. التقريب ١ / ١٩١.

١٢ - في (٥) بياض وهو: سلمان.

١٣ - فيها بياض.

١٤ - خيشمة بن عبد الرحمن بن أبي سيرة - بفتح المهملة وسكون الموحدة - الجعفي الكوفي، ثقة وكان يرسل، مات سنة ثمانين. التقريب ١ / ٢٣٠.

١٥ - ميمون بن مهران الجزي، أبو أيوب، أصله كوفي، نزل الرقة ثقة فقيه وكان يرسل، مات سنة سبع عشرة ومائة. التقريب ٢ / ٢٩٢.

١٦ - أخرجه مالك في الموطأ في الطهارة، ما جاء في المسح على الخفين عن عبد الله بن دينار ونافع. ٧٩ / ١ (٧١).

وعبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب المسح على الخفين، عن ابن جريج عن نافع. ١٩٦ / ١ (٧٦٢).

١٧ - محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان بن عمرو بن الحصين، أبو جعفر الباهلي النعماني، قال الدارقطني: كان من الثقات، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥ / ٣٠٢.

١٨ - أحمد بن يحيى بن مالك بن كثير بن راشد، وقيل: ابن مالك بن زكريا بن راشد بن كثير بن مالك، الهمداني، كوفي الأصل، ويعرف بالسوسي. قال أبو حاتم: صدوق، مات سنة ثلاث وستين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٨٢، تاريخ بغداد ٥ / ٢٠٢.

١٩ - هو: ابن عطاء الخفاف، صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢٥.

نبينا (٢٠) ﷺ (٢١) نَمَسَحَ (٢٢) على خفافنا (٢٣) لا نرى بذلك بأساً، فقيل له: وإن (٢٤) جاء من الغائط؟ قال: نعم.

حدثنا أبو عبد الله محمد بن القاسم بن محمد الأزدي بن بنت كعب (٢٥) من كتابه ثنا أحمد بن سعيد الجمال (٢٦)، قال ثنا قبيصة (٢٧)، ثنا سفيان ثنا (٢٨) الحسن بن صالح عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين في السفر.

قال لنا أبو عبد الله: هكذا حدثنا أحمد بن سعيد، عن قبيصة عن سفيان، عن الحسن بن صالح.

قال الشيخ أبو الحسن: إنما هو قبيصة عن الحسن بن صالح.

س ٩٣ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ (٢٩) أنه أمره — حين نذر أن يعتكف — بالوفاء، وأمره أن يصوم.

فقال: يرويه عبد الله بن بُذيل المكي (٣٠) — وكان ضعيفاً — عن عمرو بن دينار عن

٢٠ — في (هـ) بعد نبينا: رسول الله.

٢١ — في (هـ) وسلم ساقط.

٢٢ — فيها: يمسح.

٢٣ — فيها: خفافة.

٢٤ — في (م) فإن.

٢٥ — محمد بن القاسم بن محمد، أبو عبد الله الأزدي، يعرف بابن بنت كعب البزاز قال الخطيب: كان ثقة صالحاً ديناً، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣ / ١٨٦—١٨٧.

٢٦ — أحمد بن سعيد بن زاهد، أبو العباس الجمال، وهو: أخو محمد بن سعيد كان ثقة حسن الحديث، مات سنة ثمان وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٤ / ١٧٠.

٢٧ — قبيصة — بفتح أوله وكسر الموحدة — بن عتبة بن محمد بن سفيان السوائي — بضم المهملة، وتخفيف الواو والمدة — أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف، مات سنة خمس عشرة ومائتين على الصحيح. التقريب ٢ / ١٢٢.

٢٨ — هو: الثوري.

٢٩ — في (هـ) « وسلم » غير موجود.

٣٠ — عبد الله بن بديل بن ورقاء، ويقال: ابن بديل بن بشر الخراعي، ويقال: الليثي المكي، صدوق يخطئ، من الثامنة. التقريب ١ / ٤٠٣.

ابن عمر، عن عمر (٣١).
 ولم يتابع عليه، ولا يعرف هذا الحديث عن أحد من أصحاب عمرو (٣٢) بن دينار.
 ورواه نافع، عن ابن عمر، عن عمر فلم يذكر فيه الصيام (٣٣) وهو أصح من قول
 ابن بديل عن عمرو.
 وروى (٣٠ / ١) هذا الحديث عن سعيد بن بشير (٣٤) عن عبيد الله (٣٥) عن
 نافع، عن ابن عمر، أن عمر نذر أن يعتكف في الجاهلية، ويصوم، فقال له النبي
 ﷺ: أوف بنذرك (٣٦).
 فإن (٣٧) كان سعيد بن بشير ضبط هذا فهو عنه (٣٨) صحيح، إذا كان في عقد
 نذره الصوم مع الاعتكاف.

-
- ٣١ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الصوم، باب المعتكف يعود المريض، وفيه: أن عمر ٣١١ / ٢.
 والبخاري في مسنده، في مسند عمر: ١ / ٤٤ / ١.
 والدارقطني في سننه، في كتاب الصيام، باب الاعتكاف، وقال: تفرد به ابن بديل عن عمرو، وهو
 ضعيف الحديث.
 وقال أيضا: سمعت أبا بكر النيسابوري يقول: هذا حديث منكر، لأن الثقات من أصحاب عمرو بن
 دينار لم يذكروه، منهم ابن جريج وابن عيينة، وحمام بن سلمة، وحمام بن زيد وغيرهم. وابن بديل ضعيف
 الحديث ٢ / ٢٠٠ — ٢٠١.
 والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصيام، باب المعتكف يصوم، وذكر قول الدارقطني.
 ٤ / ٣١٦ — ٣١٧.
 ٣٢ — في (هـ) عمر وهو خطأ.
 ٣٣ — أخرجه عبد بن حميد في مسنده، وفيه عن ابن عمر قال: نذرت، فلعل عمر سقط من النسخة.
 المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٨ / ١ — ٢، وتقام الرازي في فوائده ١٩ / ١٨٤ / ٢.
 ٣٤ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٥.
 ٣٥ — في (هـ) عبيد وهو خطأ.
 ٣٦ — أخرجه الدارقطني في السنن، في كتاب الصيام، باب الاعتكاف، وفيه: الشرك بدل الجاهلية، وقال:
 وهذا إسناد حسن تفرد بهذا اللفظ سعيد بن بشير عن عبيد الله. ٢ / ٢٠١.
 والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب المعتكف يصوم، وقال: غريب تفرد به سعيد بن بشير عن
 عبيد الله، والله أعلم. ٤ / ٣١٧.
 ٣٧ — في (هـ) وإن.
 ٣٨ — فيها « عنه » ساقط.

ورواه أصحاب عبيد الله عنه^(٣٩) عن نافع، عن ابن عمر .
فمنهم من أسنده عن عمر، ومنهم من قال فيه : إن عمر نذر^(٤٠)، فمن أسنده عن
عمر : عبد الله بن نمر، وحفص بن غياث، وعلي بن مسهر وقيل ذلك : عن
يحيى^(٤١) بن سعيد القطان^(٤٢) .

٣٩ - في (م) « عنه » ساقط .

٤٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الاعتكاف، من طريق أبي أسامة عن عبيد الله .
٢٨٤ / ٤ (٢٠٤٣) .

وأيضاً في باب الاعتكاف ليلاً، من طريق يحيى القطان ٢٧٣ / ٤ (٢٠٣٢) .
وأيضاً في كتاب الايمان والنور، باب إذا نذر أو حلف الخ، من طريق عبد الله عن عبيد الله
٥٨٢ / ١١ (٦٦٩٧) .

ومسلم في صحيحه في كتاب الايمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، من طريق يحيى القطان
٢٦ / ٢ .

وأيضاً من طريق شعبة وأبي أسامة وعبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله ٢٦ / ٢ .
والفرغاني في الصيام، من طريق أنس بن عياض وأبي أسامة ويحيى القطان ٧٥ / ١ .

٤١ - في (هـ) ابن سعيد ساقط .

٤٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الايمان والنور، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، من
طريق حفص ٣ / ٢٦ .

وأبو داود في سننه، في كتاب الايمان والنور، باب نذر الجاهلية ثم أدرك الاسلام، من طريق يحيى
القطان ٣ / ٢٤٠ - ٢٤١ .

والترمذي في سننه، في كتاب النور، باب في وفاء النذر، من طريق يحيى القطان، وقال : حديث
حسن صحيح ٢ / ٣٧٢ - ٣٧٣ .

والبيهقي في مسنده، في مسند عمر، من طريق حفص بن غياث، وعبد الله بن نمر، وقال : وهذا الحديث
رواه غير واحد عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر، وأعل من رواه عن عبيد الله سفيان
الثوري ١ / ٤٤ .

والنسائي في الكبرى، في باب الاعتكاف بغير صوم، من طريق يحيى وحفص ٤٣ / ٢ .

وابن الجارود في المنتقى في باب ما جاء في النور من طريق يحيى عن عبيد الله ص ٣١٤ (٩٤) .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الاعتكاف من طريق سليمان عن عبيد الله
٢٨٤ / ٤ (٢٠٤٢) .

وتمام الرازي في فوائده من طريق يحيى القطان عن الأوزاعي عن عبيد الله ١٩ / ١٨٤ / ٢ .

والخليلي في الارشاد من طريق شعبة عن عبيد الله، وقال : لم يروه غير غندر عن شعبة ٢ / ٣٨ / ١ .

وقد روى عن علي بن مسهر، فيقول فيه : إن عمر نذر، أخرجه الفرغاني في الصيام ٧٤ / ٢
١ / ٧٥ -

واختلف عن الثوري^(٤٣).

ورواه أيوب عن نافع، واختلف عنه أيضا.

ف قيل : عن ابن عُلَية^(٤٤) عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر^(٤٥).

وكذلك قال أبو يعلى الثوري^(٤٦) وإسحاق^(٤٧) بن موسى الأنصاري عن ابن عيينة، عن أيوب^(٤٨).

وأرسله حماد بن زيد عن أيوب عن نافع^(٤٩)، لم يذكر فيه ابن عمر وأصحاب عبيد الله اختلفوا عنه في لفظه، فمنهم من قال : إن عمر نذر أن يعتكف ليلة^(٥٠)، ومنهم

٤٣ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر من طريق مهران بن أبي عمر عن الثوري مسندا عن عمر ١ / ٤٤ / ١.

وأبو الفرج الثقفى في فوائده من طريق مهران عن الثوري، مسندا عن عمر ٨١ / ١.

٤٤ — هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم.

٤٥ — لم أجد من أخرجه بهذا الطريق.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل ينذر وهو مشرك نذرا ثم يسلم من طريق جرير بن حازم عن أيوب وفيه عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب سأل ٣ / ١٣٣.

٤٦ — هو : المنذر بن يعلى الثوري.

٤٧ — في (ه) أبي إسحاق وهو خطأ.

٤٨ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الايمان، إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفى، من طريق إسحاق، ومحمد ابن عبد الله بن يزيد ٧ / ٢١.

وأيضاً في الكبرى في كتاب الايمان من طريق إسحاق ٦٢ / ١.

وأيضاً في باب الاعتكاف ٤٣ / ١.

وابن ماجة في سننه، في كتاب الصيام، باب في اعتكاف يوم أو ليلة، من طريق إسحاق. ١ / ٥٦٣ (١٧٧٢).

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن سفيان عن أيوب، وفيه : أن عمر نذر ٢ / ١٠.

٤٩ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطى المؤلفه قلوبهم .. الخ ٦ / ٢٥٠ (٣١٤٤).

وأيضاً في كتاب المغازي، وقال : قال بعضهم : حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ٨ / ٣٤ (٤٣٢٠).

٥٠ — أخرجه البخاري في جامعه، في كتاب الاعتكاف، من طريق سليمان عن عبيد الله، ومن طريق أبي أسامة عن عبيد الله ٤ / ٢٨٤ (٢٠٤٣، ٢٠٤٢).

وأيضاً في كتاب الايمان والنذور، باب إذا نذر أو حلف الخ، من طريق عبد الله بن المبارك عن عبيد الله ١١ / ٥٨٢ (٦٦٩٧).

=

من قال إنه نذر أن يعتكف يوماً^(٥١).

وقال عبد الله بن عمر العمري^(٥٢) عن نافع، عن ابن عمر^(٥٣) عن عمر، نذر أن يعتكف يوماً وليلة.

فإن كان حفظ هذا فقد صحت الأقاويل عن نافع، ويكون قول من قال: يوماً بليلته، ومن قال: ليلة^(٥٤) بيومها، والله أعلم.

حدثنا أبو بكر النيسابوري^(٥٥) قال: ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، ويزيد بن سنان^(٥٦)، قال^(٥٧): ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال رسول الله ﷺ: أوف بنذرك [هذا]^(٥٨) لفظ عبد الرحمن.

وقال يزيد بن سنان: أن^(٥٩) أعتكف في المسجد الحرام، ولم يقل ليلة (٣٠ / ٢)

= ومسلم في صحيحه، في كتاب الإيمان، باب نذر الكافر الخ من طريق يحيى القطان وأبي أسامة وعبد الوهاب الثقفي ٢ / ٢٦.

والفرهاني في الصيام، من طريق أنس بن عياض، ويحيى القطان، وأبي أسامة عن عبيد الله ٧٥ / ١.
والدارقطني في سننه في الصيام، باب الاعتكاف، من طريق محمد بن فليح عن عبيد الله، وقال: إسناده ثابت ١٩٩ / ٢.

٥١ — أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب نذر الكافر، من طريق شعبة عن عبيد الله ٢ / ٢٦.
والفرهاني في الصيام، من طريق علي بن مسهر عن عبيد الله ٧٥ / ١.

٥٢ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢.

٥٣ — في (هـ) أن عمر، وفي (س) « عن عمر » ساقط.

٥٤ — في (هـ) ليلة مكررة.

٥٥ — فيها: النيسابوري فقط.

وهو: عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون.

٥٦ — هو: يزيد بن سنان بن يزيد الفزاز البصري.

٥٧ — في (هـ) قال وهو خطأ.

٥٨ — السياق يقتضي هذه الزيادة.

٥٩ — في (هـ) « أن » ساقطة.

أخبرنا علي بن محمد السواق^(٦٠) قال: ثنا إبراهيم بن راشد الآدمي^(٦١) قال: ثنا حسين بن حفص، قال: ثنا سفيان بن سعيد^(٦٢) عن عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر أنه قال: يا رسول الله إني نذرت أن أعتكف في الجاهلية في المسجد الحرام^(٦٣) فقال: أوف بنذكرك.

حدثنا أحمد بن العباس البغوي^(٦٤) وزريق بن عبد الله المخرمي^(٦٥) — بغدادي ثقة — قال: ثنا أبو الأحوص القاضي^(٦٦) ثنا أبو حذيفة^(٦٧) ثنا سفيان عن عبيد الله وأيوب، عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر بن الخطاب: نذرت أن أعتكف في المسجد الحرام، فلما أسلمت سألت النبي ﷺ فقال: أوف بنذكرك.

س ٩٤ — وسئل عن حديث^(٦٨) نافع عن ابن عمر، عن عمر قوله: ما بين المشرق والمغرب قبلة.

فقال: يرويه عبيد الله^(٦٩) عن نافع، واختلف عنه، فرواه يحيى بن سعيد القطان،

٦٠ — هو: علي بن محمد بن يحيى بن مهران السواق أبو الحسن الضرير كان ثقة. تاريخ بغداد ١٢ / ٧١.

٦١ — في (هـ) الآدمي ساقط.

هو إبراهيم بن راشد بن سليمان أبو إسحاق الآدمي، وثقه الخطيب. وقال ابن أبي حاتم: صدوق، ونقل الذهبي عن ابن عدي بأنه اتهمه، وقال ابن حجر: ولم أر في كامل ابن عدي ترجمته، مات سنة أربع وستين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٩٩، تاريخ بغداد ٦ / ٧٤—٧٥، الميزان ١ / ٣٠، اللسان ١ / ٥٦—٥٧.

٦٢ — هو الثوري.

٦٣ — في (هـ) في المسجد الحرام ساقطة.

٦٤ — أحمد بن العباس بن أحمد بن منصور بن إسماعيل، أبو الحسن الصوفي، ويعرف بالبغوي، ثقة، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ٣٢٨—٣٢٩.

٦٥ — زريق — بالمعجمة ثم المهملة — بن عبد الله بن نصر بن أحمد، أبو أحمد المخرمي الدلال، ثقة، توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ٤٩٦.

٦٦ — هو: محمد بن الهيثم، قاضي عكبرا.

٦٧ — هو: موسى بن مسعود النهدي — بفتح النون — أبو حذيفة البصري، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، مات سنة عشرين ومائتين أو بعدها، وحديثه عند البخاري في المتابعات. التقريب ٢ / ٢٨٨.

٦٨ — في (هـ) حديث يرويه.

٦٩ — فيها عبيد الله بن عمر.

وشريك (٧٠) عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله (٧١).
ورواه شعيب بن أيوب (٧٢) عن ابن نمير (٧٣) عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر،
عن النبي ﷺ (٧٤).

حدثنا به أبو يوسف يعقوب بن يوسف الحلال (٧٥) بالبصرة.
أنا سألته، ثنا شعيب بذلك.

وتابعه حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة، عن عبيد الله، فرفعه أيضا عن ابن
عمر.

ثنا به أبو الطيب المنادي أحمد بن محمد بن إسماعيل (٧٦) — ثقة مأمون — قال: ثنا
حماد بن الحسن، ثنا حجاج، ثنا حماد بن سلمة، عن عبيد الله عن نافع، عن ابن
عمر قال: قال النبي ﷺ: إذا جعلت المغرب عن يمينك، والمشرق عن يسارك فما
بينهما قبلة.

ورواه موسى بن عقبة ونافع بن أبي نعيم (٧٧) عن نافع عن ابن عمر عن عمر

٧٠ — هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٧١ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب من طلب باجتهاده جهة الكعبة، من طريق يحيى
القطان ٢ / ٩.

وعبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، باب الرجل يصلي مخطئا للقبلة عن الثوري عن عبيد الله ٢ / ٣٤٥
(٣٦٣٣).

٧٢ — شعيب بن أيوب بن زريق الصيرفي القاضي، أصله من واسط، صدوق يدلّس، مات سنة إحدى وستين
ومائتين. التقريب ١ / ٣٥١.

٧٣ — هو: عبد الله بن نمير.

٧٤ — أخرجه الدارقطني في سننه، في الصلاة، باب الاجتهاد في القبلة وجواز التحري في ذلك ١ / ٢٧٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب من طلب باجتهاده جهة الكعبة وقال: تفرد به يعقوب بن
يوسف الحلال، والمشهور رواية الجماعة: حماد بن سلمة وزائدة بن قدامة ويحيى بن سعيد القطان
وغيرهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر من قوله ٢ / ٩.

٧٥ — لم أعثر على ترجمته.

٧٦ — لم أعثر على ترجمته.

٧٧ — هو: نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ.

قوله (٧٨).

ورواه أيوب السخيتاني ومالك عن نافع، عن عمر (٧٩) ولم يذكر فيه ابن عمر.
ورواه عبد (٣١ / ١) الله بن بريدة عن ابن عمر ولم يذكر عمر والصحيح من ذلك قول عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

س ٩٥ — وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ (٨٠) في الجنب إذا أراد النوم يتوضأ.

فقال: رواه عن نافع جماعة من الثقات، فاختلفوا عنه فقال منهم قائلون: عن ابن عمر، عن عمر أنه سأل النبي ﷺ (٨١).

وقال آخرون: عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ (٨٢).

وقال آخرون: عن نافع، أن عمر سأل النبي ﷺ (٨٣) لم يذكر فيه ابن عمر.

فمن أسنده عن ابن عمر عن عمر: عبيد الله بن عمر، عن نافع من رواية عبيدة بن حميد (٨٤) عنه.

ويحيى بن آدم عن الثوري عنه.

ومحمد بن عبيد (٨٥) من رواية زهد بن إسماعيل (٨٦) عنه (٨٧) واختلف عن ابن

٧٨ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب من طلب باجتهاده جهة الكعبة، من طريق نافع بن أبي نعيم ٩ / ٢.

٧٩ — أخرجه مالك في الموطأ، ما جاء في القبلة ١ / ٣٩٧ (٤٦٢) وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب الرجل يصلي محطاً للقبلة من طريق أيوب وفيه عن نافع عن ابن عمر ٣٤٥ / ٢ (٣٦٣٦).

٨٠ — في (٥) وسلم ساقط.

٨١ — فيها عليه السلام.

٨٢ — فيها « وسلم » ساقط.

٨٣ — فيها « وسلم » ساقط.

٨٤ — عبيدة — بفتح أوله — بن حميد، الكوفي، أبو عبد الرحمن المعروف بالخذاء التيمي، أو الليثي أو الضبي، صدوق نخوي ربما أخطأ، مات سنة تسعين ومائة. التقريب ١ / ٥٤٧.

٨٥ — هو: الطنافسي.

٨٦ — زهد بن إسماعيل بن سيار بن مهدي الصائغ، أبو الحسن البغدادي، قال ابن أبي حاتم: عمله الصدق.

الجرح والتعديل: ١ / ٢ / ٥٧٧، تاريخ بغداد: ٨ / ٤٤٧ — ٤٤٨.

٨٧ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور. —

نمير (٨٨).

وخالفهم جماعة من أصحاب عبيد الله (٨٩) فقالوا فيه: إن عمر سأل النبي ﷺ (٩٠).

وقال إسماعيل بن أمية: عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وقيل: عن إسماعيل بن أمية عن نافع، عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله.

قاله إبراهيم بن محمد الشافعي عن ابن رجاء (٩١) عن إسماعيل بن أمية.

وقال موسى بن عقبة عن نافع كذلك أيضا واختلف عنه (٩٢).

وقال ابن إسحاق: عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وكذلك قال محمد بن عمرو: عن نافع من رواية خالد بن الحارث عنه.

— وأخرجه البيهقي في الكبرى، في الطهارة، باب الجنب يبرد النوم، من طريق الحسن بن علي بن عفان عن

محمد بن عبيد، وفيه عن ابن عمر أن رجلا سأل. ١ / ١٩٩ — ٢٠٠.

٨٨ — أخرجه مسلم في صحيحه، في باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء .. الخ، عن محمد بن عبد الله

ابن نمير، عن أبيه عن عبيد الله، وفيه أن عمر قال. ١ / ١٤٠.

٨٩ — منهم: عبد الأعلى، ويحيى، وعبد الله بن مسلمة وأبو أسامة، وعبد الرزاق.

٩٠ — أخرجه مسلم في صحيحه، في باب جواز نوم الجنب .. الخ من طريق يحيى بن سعيد وأبي أسامة وفيه:

أن عمر قال. ١ / ١٤٠.

وابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة، باب من قال: لا إله إلا الله حتى يتوضأ وضوؤه للصلاة، من

طريق عبد الأعلى ١ / ١٩٣ (٥٨٥).

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق عبد الله بن مسلمة ١ / ١٤٣.

وابن المقرئ في معجمه، من طريق عبد الرزاق ١ / ٤ / ١.

وقد روي عن يحيى بن سعيد مسندا عن عمر أيضا فأخرجه الترمذي في سننه في الطهارة، باب في

الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام عن محمد بن الحثني، نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، عن عمر أنه ... الخ، وقال: وحديث ابن عمر أحسن شيء في هذا الباب وأصح

١ / ١١٥ — ١١٦.

والبزار في مسنده في مسند عمر، من طريق يحيى عن عبيد الله ١ / ٤٤ / ١.

٩١ — هو: عبد الله بن رجاء، المكي، أبو عمران، البصري، نزيل مكة، ثقة تغير حفظه قليلا، مات في حدود

التسعين ومائة. التقريب ١ / ٤١٤.

٩٢ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق فضيل بن سليمان قال نا موسى بن عقبة عن نافع،

عن ابن عمر، عن عمر. ١ / ٤٦ / ١.

وكذلك قال ابن أبي ليلى^(٩٣) عن نافع، من رواية عمر بن الخطاب عنه كل هؤلاء أسندوه عن ابن عمر، عن عمر.

وقال^(٩٤) أصحاب عبيد الله^(٩٥) غير من قدمنا ذكره عنه عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر^(٩٦).

وكذلك قال مالك بن أنس واختلف عنه^(٩٧).

وكذلك قال الليث بن سعد، وعبد الحميد بن جعفر^(٩٨) وابن أبي ليلى والمعلّى ابن إسماعيل^(٩٩) وأسامة بن زيد^(١٠٠) وابن عجلان^(١٠١)

٩٣ — هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، الكوفي القاضي، أبو عبد الرحمن، صدوق، سيء الحفظ جداً، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. التقريب ٢ / ١٨٤.

٩٤ — من قبله، وقال — إلى — أن عمر غير موجود في (٨).

٩٥ — منهم أبو أسامة وعبد الأهل، وعبد الله بن مسلمة، ويحيى بن سعيد.

٩٦ — تقدم تحريجه من طرقهم آنفاً.

٩٧ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه البخاري في جامعه، في كتاب الغسل، باب الجنب يتوضأ ثم ينام، عن عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب. الحديث. ١ / ٣٩٣ (٢٩٠).

ومالك في الموطأ، وضوء الجنب إذا أراد أن ينام .. الخ ١ / ٩٦-٩٧ (١٠٥).

قال ابن حجر في فتح الباري: هكذا رواه مالك في الموطأ باتفاق من رواية، ورواه خارج الموطأ عن نافع بدل عبد الله بن دينار، وذكر أبو علي الجبائي أنه وقع في رواية ابن السكن عن نافع بدل عبد الله بن دينار، وكان كذلك عند الأصملي إلا أنه ضرب على نافع وكذب فوقه عبد الله بن دينار، قال أبو علي: والحديث محفوظ لمالك عنهما جميعاً، قال ابن عبد البر: الحديث لمالك عنهما جميعاً، لكن المحفوظ عن عبد الله بن دينار، وحديث نافع غريب. ١ / ٣٩٣.

٩٨ — عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري صدوق، رمى بالقدر، وربما وهم، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. التقريب ١ / ٤٦٧.

٩٩ — معلّى بن إسماعيل المدني، يروي عن نافع، وروى عنه أرطاة بن المنذر نسخة مستقيمة فيها غرائب قاله ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: لم يروه عنه غير أرطاة. اللسان: ٦ / ٦٢-٦٣.

١٠٠ — صدوق، يهيم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦.

١٠١ — هو: محمد بن عجلان.

وعبد (٣١ / ٢) الله بن سليمان الطويل^(٣) وعمرو بن سعد الفدكي وجويرية بن أسماء والعمري^(٤) كلهم قال : عن نافع ، عن ابن عمر أن عمر^(٥) .

وكذلك قال ابن جريج ، والحجاج^(٦) بن أرطاة^(٧) .

واختلف عن أيوب وابن عون فقال معمر وحامد بن زيد ، وابن عليّة من رواية القواريري^(٨) عنهما^(٩) ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر .

وأرسله أصحاب حماد بن زيد غير القواريري ، فرووه عن أيوب عن نافع ، أن عمر .

وقال لوين^(١٠) : عن حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة^(١١) ونافع عن ابن عمر ، أن عمر^(١٢) . كما قال القواريري .

٣ — عبد الله بن سليمان بن زرة الحميري ، أبو حمزة البصري الطويل ، صدوق ، يخطئ ، مات سنة ست وثلاثين ومائة . التقريب ١ / ٤٢١ .

٤ — هو : عبد الله بن عمر العمري ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٥ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الغسل باب نوم الجنب ، من طريق الليث بن سعد ١ / ٣٩٣ (٢٨٧) .

وأيضاً من طريق جويرية بن أسماء ١ / ٣٩٣ (٢٨٩) .

وأبو بكر الزبيري في فوائده ، من طريق أسامة ٣٠ / ١ .

وأبو حماد الأزهرى في المنتخب من المجلدات ، من طريق عمرو بن سعد ٢٩٦ / ١ .

ذكر المؤلف أن العمري يروي عن نافع عن ابن عمر أن عمر وقد روى عنه أيضاً مسنداً عن عمر فأخرجه

عبد الرزاق في مصنفه في الطهارة ، باب الرجل ينام وهو جنب .. الخ عن عبد الله بن عمر عن نافع عن

ابن عمر عن عمر ١ / ٢٧٨ — ٢٧٩ (١٠٧٤) .

٦ — صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٧ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في باب جواز نوم الجنب .. الخ من طريق ابن جريج ١ / ١٤٠ .

٨ — هو : عبيد الله بن عمر بن مسروق .

٩ — هما : حماد بن زيد وابن عليّة .

١٠ — هو : محمد بن سليمان .

١١ — هو : عبد الله الجرمي .

١٢ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق .

ذكر المؤلف روايتين عن أيوب ، وقد روى عنه عن نافع عن ابن عمر عن عمر ، وأيضاً عنه عن أبي قلابة

عن عمر ، أخرجهما البزار في مسنده في مسند عمر ، من طريق وهب عن أيوب ١ / ٤٣ / ٢ .

وأما حديث ابن عون فرواه عبد الملك بن الصباح، وزهاد البكائي^(١٣) فذكر فيه ابن عمر^(١٤).

وتابعهما معتمر.

وخالفهما يزيد بن زريع، وسليم^(١٥) بن أخضر، وأشهل بن حاتم^(١٦) والنضر ابن هميل، فرووه عن ابن عون، عن نافع أن عمر مرسلًا. وكذلك قال يحيى بن أبي كثير: عن نافع، أن عمر^(١٧). لم يذكر ابن عمر.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ.

س ٩٦ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر أنه سأل النبي ﷺ عن ماله بشمغ^(١٨) فقال: إني أصبت مالا لم أصب مثله قط، وأردت أن أتقرب بها إلى الله. فقال: «حبس الأصل وسبل الثمرة». فقال: يرويه عبيد الله وعبد الله^(١٩) ابنا عمر، ويحيى بن سعيد^(٢٠) وابن عون،

١٣ — هو: زهاد بن عبد الله، صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدم في السؤال رقم ٧٠.

١٤ — أخرجه أبو حامد الأزهرى في المنتخب من المجلدات من طريقهما ٢٩٦ / ١.

١٥ — في (٥) سليمان.

١٦ — أشهل — آخره لام — ابن حاتم الجمحي، أبو عمرو، وقيل: أبو حاتم، بصري، صدوق، يخطئ، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب ١ / ٨٠.

١٧ — أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد، في مسند عمر، من طريق يحيى بن بشر عن معاوية بن سلام عن يحيى ١٤٣ / ٢.

وأخرجه أبو حامد الأزهرى في المنتخب من المجلدات من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى وفيه: عن ابن عمر عن عمر ٢٩٥ / ٢ — ٢٩٦ / ١.

١٨ — ثمغ: بالفتح ثم السكون، والغين المعجمة — موضع مال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقبده بعض المغاربة بالتحريك. معجم البلدان ٢ / ٨٤—٨٥.

١٩ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢.

٢٠ — هو: الأنصاري.

وأيوب، وصخر بن جويرية^(٢١) عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر^(٢٢).
ورواه ابن عيينة عن عبيد الله، واختلف عنه.

فرواه الشافعي، وأبو عبيد الله الخزومي^(٢٣) والزيبر بن بكار وبشر بن مطر^(٢٤)

٢١ — صخر بن جويرية، أبو نافع، قال أحمد: ثقة، وقال القطان: ذهب كتابه ثم وجده فتكلم فيه لذلك، من السابعة. التقريب ١ / ٣٦٥.

٢٢ — أخرجه النسائي في سننه، في الأحباس، باب حبس المشاع من طريق سعيد بن سالم المكي وابن عيينة عن عبيد الله. ٦ / ٢٣٢.

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق سعيد بن سالم وصدة بن يزيد عن عبيد الله ١٤٢ / ١ / وأيضاً من طريق سريح بن النعمان عن عبيد الله ١٤١ / ٢.

والدارقطني في سننه في باب كيف يكتب في الحبس، من طريق سعيد بن أبي مرمر عن عبد الله ١٩٢ / ٤ / وأيضاً في باب حبس المشاع، من طريق سعيد بن سالم عن عبيد الله ٤ / ١٩٤.

وأما من طريق عبد الله بن عون وأيوب فسيأتي تخريجه بعد قليل، وقد ذكر المؤلف عن عبيد الله وعبد الله ويحيى وصخر مسنداً عن عمر.

وهروي أيضاً عن هؤلاء عن نافع عن ابن عمر أن عمر، أو عن ابن عمر قال: قال عمر.

فأخرجه النسائي في سننه في باب حبس المشاع، من طريق ابن عيينة عن عبيد الله وفيه عن ابن عمر قال: قال عمر ٦ / ٢٣٢.

وأحمد في مسنده في مسند ابن عمر، عن سريح ثنا عبد الله وفيه أن عمر بن الخطاب قال ٢ / ١١٤.
وأيضاً عن حماد بن عمار نا عبد الله بلفظ: أول صدقة كانت في الاسلام صدقة عمر. فقال له رسول الله ﷺ الحديث. ٢ / ١٥٦—١٥٧.

وابن عزيمة في صحيحه في كتاب الزكاة، باب ذكر الدليل على أن قوله تصدق بها على الفقراء .. الخ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر أن عمر استأمر النبي ﷺ الحديث: ٤ / ١١٩ (٢٤٨٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الصدقات الموقوفات من طريق يحيى بن سعيد وابن عون وفيه أن عمر ٤ / ٩٥.

والدارقطني في سننه في باب حبس المشاع من طريق صخر وفيه أن عمر: ٤ / ١٩٣.

والبيهقي في الكبرى، في كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات من طريق صخر وابن عون وأيوب وفيه أيضاً أن عمر ٦ / ١٥٨—١٥٩.

٢٣ — هو: سعيد بن عبد الرحمن.

٢٤ — بشر بن مطر بن ثابت الدقاق أبو أحمد الواسطي، قال أبو حاتم: كان صدوقاً.

وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ ويخالف، وقال الدارقطني: ثقة، مات سنة اثنتين وستين ومائتين. الجرح والتعديل: ١ / ١ / ٣٦٨، اللسان: ٢ / ٣٣.

عن ابن عيينة عن عبيد الله^(٢٥).

وخالفهم الحميدي^(٢٦)، فرواه عن ابن عيينة عن عبد الله أخي عبيد الله^(٢٧) ورواه مطرف^(٢٨) عن عبيد الله بن عمر^(٢٩).

ورواه مسلم بن خالد^(٣٠)، وسعيد بن سالم^(٣١)، وصالح بن عمر ويحيى (٣٢ / ١) ابن سليم^(٣٢) عن عبيد الله^(٣٣).

ورواه عبد العزيز بن المطلب عن يحيى بن سعيد الأنصاري.

واختلف عنه، فرواه ابن أبي أويس^(٣٤) عن عبد العزيز عن يحيى بن سعيد^(٣٥).

وخالفهم يعقوب بن إبراهيم بن سعد، فرواه عن عبد العزيز بن المطلب، عن الثقة عنده، عن يحيى بن سعيد^(٣٦).

٢٥ — أخرجه النسائي في سننه، في الأحباس، باب حبس المشاع من طريق أبي عبيد الله الخرومي ٦ / ٢٣٢. والدارقطني في سننه في باب في حبس المشاع من طريق الزبير بن بكار. وبشر بن مطر، وأبي عبيد الله ٤ / ١٩٣.

٢٦ — هو: عبد الله بن الزبير.

٢٧ — أخرجه الحميدي في مسنده، في مسند ابن عمر ٢ / ٢٨٩—٢٩٠ (٦٥٢).

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر من طريق الحميدي ومحمد بن الصباح عن ابن عينة. ٢ / ١٤١. ٢٨ — هو: ابن عبد الله بن مطرف البصري.

٢٩ — أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الأحباس ٤ / ١٨٦.

٣٠ — مسلم بن خالد الخرومي المكي، المعروف بالزنجي، فقيه صدوق كثير الأوهام، مات سنة تسع وسبعين ومائة أو بعدها. التقريب ٢ / ٢٤٥.

٣١ — صدوق يهيم تقدم في السؤال رقم ٣٩.

٣٢ — يحيى بن سليم الطائفي نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة أو بعدها. التقريب ٢ / ٣٤٩.

٣٣ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الأحباس، باب حبس المشاع من طريق سعيد بن سالم ٦ / ٢٣٢.

والدارقطني في سننه في كتاب الأحباس، من طريق مسلم بن خالد وسعيد بن سالم ٤ / ١٨٤.

وأبنا في باب في حبس المشاع من طريق سعيد وصالح بن عمر ٤ / ١٩٣—١٩٤.

٣٤ — هو: إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني، صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه، مات سنة ست وعشرين ومائتين. التقريب ١ / ٧١.

٣٥ — أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب الأحباس ٤ / ١٨٦.

٣٦ — أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، وفيه: يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن عبد العزيز بن المطلب عن يحيى بن سعيد عن نافع، وقال مرة: حدثني الثقة عن يحيى بن سعيد ١٤٢ / ١—٢.

وهو حديث صحيح من حديث ابن عون عن نافع.

وأما ابن عون فإن الثوري يقول فيه: عن ابن عون، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر (٣٧).

وغيره (٣٨) يرويه عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر (٣٩).

وأما حديث أيوب عن نافع فهو غريب عنه.

تفرد به حماد بن زيد عنه، ولا أعلم حدث به عن حماد غير يونس المؤدب (٤٠).

٣٧ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الوصية، باب الوقف ٢ / ١٤—١٥.

٣٨ — منهم: محمد بن عبد الله الأنصاري، وزيد بن زريع، وزيد بن هارون، وسليم بن أخضر، وابن أبي زائدة، وأزهر السمان، وابن أبي عدي، ويحيى القطان، ومعتز بن سليمان، ومعاذ بن معاذ، وإسحاق بن

يوسف، وأشهل بن حاتم، وأبو عاصم وسعيد بن سفيان الجحدري، وعبد الوهاب بن عطاء.

٣٩ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الشروط في الوقف من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ٥ / ٣٥٤—٣٥٥ (٢٧٣٧).

وأيضا في كتاب الوصايا، باب الوقف كيف يكتب، من طريق يزيد بن زريع ٥ / ٣٩٩ (٢٧٧٢).

ومسلم في صحيحه في كتاب الوصية باب الوقف من طريق سليم بن أخضر، وابن أبي زائدة، وأزهر السمان، وابن أبي عدي ٢ / ١٤.

وأبو داود في سننه، في كتاب الوصايا، باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف من طريق يحيى القطان ٣ / ٧٥.

وابن ماجه في سننه في كتاب الصدقات باب من وقف، من طريق معتز ٢ / ٨٠١ (٢٣٩٦).

وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب الصدقات والمحيسات من طريق معاذ بن معاذ، وإسحاق بن يوسف، وزيد بن هارون ٤ / ١١٨ (٢٤٨٤).

وأيضا من طريق ابن أبي عدي ٤ / ١١٧ (٢٤٨٣).

وأيضا من طريق يزيد بن زريع ٤ / ١١٨—١١٩ (٢٤٨٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الصدقات الموقوفات من طريق أبي عاصم وسعيد بن سفيان الجحدري ٤ / ٩٥.

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق أشهل بن حاتم ١٤١ / ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات من طريق يزيد بن هارون وزيد بن

زريع، وأشهل وعبد الوهاب بن عطاء، وسليم بن أخضر ٦ / ١٥٨—١٥٩.

٤٠ — هو: يونس بن محمد.

تابعه الهيثم بن سهل^(٤١) — وكان ضعيفا — عن حماد عن^(٤٢) أيوب^(٤٣).

س ٩٧ — وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر، عن عمر أنه كان يستجد
الحلل لأصحاب رسول الله ﷺ.
فقال: يرويه نافع واختلف عنه.

فرواه يونس بن يزيد وابن سميان^(٤٤) عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.
وخالفهما عمر بن محمد العمري، فرواه عن نافع أن عمر، مرسلا لم يذكر فيه ابن
عمر.

س ٩٨ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر قوله «أيما أمة
ولدت من سيدها فإنها لا تباع ولا توهب».
فقال: يرويه مالك وعبيد الله بن عمر وسعد بن إبراهيم عن نافع عن ابن عمر، عن
عمر قوله^(٤٥).

٤١ — الهيثم بن سهل بن عبد الله بن بحر التستري. وضعفه الدارقطني وقال عبد الغني بن سعيد: ضرب
إسماعيل القاضي على حديث الهيثم بن سهل عن حماد، وأنكر عليه، وقال مسلمة بن قاسم: جاز
الحديث. توفي بعد سنة ستين ومائتين. تاريخ بغداد ١٤ / ٦٠-٦١، الميزان ٤ / ٣٢٣، اللسان:
٢٠٧ / ٦.

٤٢ — في (هـ) «عن أيوب» ساقط.

٤٣ — أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق يونس وخلف بن هشام ١٤٢ / ١.
والدارقطني في سننه، في كتاب الأحباس، من طريق يونس والهيثم ٤ / ١٨٦.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات من طريق يونس والهيثم
١٥٩ / ٦.

والخلمي في الخلفيات من طريق الهيثم، وفيه قال عمر: يا رسول الله. المنتقى من الخلفيات ٢٨ / ١.
وتابع يونس خلف بن هشام أيضا كما تقدم أن أبا بكر النجاد أخرجه من طريقه في مسند عمر.
٤٤ — هو: عبد الله بن زياد بن سليمان بن سميان الخزومي، أبو عبد الرحمن المدني، قاضيا، متروك، اتهمه
بالكذب أبو داود وغيره، من السابعة. التقريب ١ / ٤١٦.

٤٥ — أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب العتاقة والولاء، عتق أمهات الأولاد وجامع القضاء في العتاقة
٨٣ / ٤ (١٥٤٨).

والدارقطني في سننه في كتاب المكاتب، من طريق عبيد الله. ٤ / ١٣٤.
والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب عتق أمهات الأولاد، باب الرجل يظأ أمته بالملك فلد له، من طريق
مالك وعبد الله ١٠ / ٣٤٢.

وكذلك رواه عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن عمر قوله (٤٦).
ورواه يونس بن محمد المؤدب عن عبد العزيز بن مسلم (٤٧) عن عبد الله بن دينار عن
ابن عمر عن النبي ﷺ (٤٨) وتابعه عبد الله بن جعفر المديني (٤٩) عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر، ورفعاه إلى النبي ﷺ (٥٠).
والحديث عن عمر موقوف.

(٢ / ٣٢)

ومن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ

س ٩٩ — وسئل عن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر أن النبي ﷺ :
« كان يأمر بالغسل يوم الجمعة » وقصة عمر وعثمان في ذلك .
فقال : هو حديث يرويه مالك عن الزهري في الموطأ ، عن سالم ، عن عمر ، عن النبي ﷺ (٥١).
ولم يذكر فيه ابن عمر .

-
- ٤٦ — أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب المكاتب ٤ / ١٣٤ .
والبيهقي في الكبرى، باب الرجل يطأ أمته .. الخ ١٠ / ٣٤٢ — ٣٤٣ .
٤٧ — هو : القسلي .
٤٨ — أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب المكاتب ٤ / ١٣٤ .
٤٩ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٣ .
٥٠ — لم أجده من طريق عبد الله بن جعفر المديني .
وأخرجه الدارقطني في سننه في كتاب المكاتب، وفيه عبد الله بن جعفر هو الحرمي . ٤ / ١٣٥ .
٥١ — أخرجه مالك في الموطأ، في العمل في غسل يوم الجمعة . (الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي)
٢٠٩ — ٢١٠ (٢٢٥) .
والموطأ برواية يحيى بن بكير ٢٨ / ٢ .
والموطأ برواية أبي مصعب الزهري ٥١ / ١ .
والشافعي في مسنده، باب ما خرج من كتاب الوضوء ١٨ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب غسل يوم الجمعة من طريق ابن وهب عن مالك .
١١٧ / ١ .

كذلك رواه معن^(٥٢) والقعنبي^(٥٣) ويحيى بن يحيى^(٥٤)، والشافعي، ويحيى بن بكير^(٥٥)، وعبد الله بن يوسف وغيرهم^(٥٦).

ورواه جماعة من الثقات — في غير الموطأ — عن مالك، عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر متصلاً.

منهم: جويرية بن أسماء، وإبراهيم بن طهمان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو عاصم^(٥٧)، والوليد بن مسلم وروح بن عباد وإسحاق بن إبراهيم الحنيني^(٥٨)، وأبو قرّة^(٥٩)، ويحيى بن مالك بن أنس^(٦٠) وغيرهم^(٦١).

وكذلك رواه أصحاب الزهري^(٦٢) عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر

٥٢ — هو: ابن عيسى.

٥٣ — هو: عبد الله بن مسلمة بن قنصل.

٥٤ — يحيى بن يحيى بن كثير اللبني، القرطبي، أبو محمد، صدوق فقيه، قليل الحديث، وله أوله، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح. التقريب ٢ / ٣٦٠.

٥٥ — يحيى بن عبد الله بن بكير، الهروي، المصري، وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين. التقريب ٢ / ٣٥١.

٥٦ — منهم: عبد الله بن وهب.

٥٧ — هو: النبيل، اسمه الضحاك بن مخلد.

٥٨ — إسحاق بن إبراهيم الحنيني — بضم المهملة ونونين مصغراً — أبو يعقوب المدني، نزيل طرطوس، ضعيف، مات سنة ست عشرة ومائتين. التقريب ١ / ٥٥.

٥٩ — هو: موسى بن طارق الجاني، أبو قرّة — بضم القاف — الزبيدي — بفتح الزاي — القاضي، ثقة بفرب، من التاسعة. التقريب ٢ / ٢٨٤.

٦٠ — يحيى بن مالك بن أنس الأصبحي، قال العقيلي: حدث عن أبيه بمناكير، وقال مسلمة: ضعيف، وقال ابن حبان في الثقات: سكن اليمن وحدثهم عن أبيه بالموطأ مستقيم الحديث. الضعفاء للعقيلي: ٣ / ٤٤٦، اللسان ٦ / ٢٧٤.

٦١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجمعة، باب فضل الفسل يوم الجمعة، من طريق جويرية ٢ / ٣٥٦ (٨٧٨).

وإبراهيم بن طهمان في مشيخته ٨٦ / ٢ — ٨٧ / ١.

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق روح وجويرية. ١٠ / ٦٩.

٦٢ — منهم: يونس، ومعمّر، وأبو أويس.

عن النبي ﷺ (٦٣).

وهو الصواب.

وعند الزهري فيه أسانيد آخر صحاح.

منها: عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ (٦٤).

ومنها (٦٥): عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ (٦٦).

ومنها عن طاووس ابن عباس (٦٧).

ومنها عن نافع عن ابن عمر (٦٨).

وقيل: عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

٦٣ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الجمعة، من طريق يونس عن الزهري ١ / ٣٣٦—٣٣٧.

والترمذي في سننه، في أبواب الجمعة، باب ما جاء في الاختصال في يوم الجمعة، من طريق معمر ويونس عن الزهري، وبعد ما ذكر رواية مالك عن الزهري، عن سالم، قال: سألت محمدا عن هذا فقال: الصحيح حديث الزهري عن سالم عن أبيه، قال محمد: وقد روى عن مالك أيضا عن الزهري عن سالم عن أبيه نحو هذا الحديث. ١ / ٣٥٦.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الغسل يوم الجمعة.. الخ من طريق معمر عن الزهري. ٣ / ١٩٥ (٥٢٩٢).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق معمر ١ / ٢٩—٣٠.

وعبد بن حميد في مسنده من طريق معمر. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٣ / ١.

والبزار في مسنده، في مسند عمر من طريق معمر ١ / ١٣ / ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب غسل يوم الجمعة، من طريق معمر ١ / ١١٨.

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق أبي أوس عن الزهري ١٠ / ٧٠—٧١.

٦٤ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل.. الخ ٢ / ٣٨٢ (٨٩٤).

وأبضا في باب الخطبة على المنبر ٢ / ٣٩٧ (٩١٩).

ومسلم في صحيحه في كتاب الجمعة ١ / ٣٣٦.

٦٥ — من قوله: منها عن عبد الله إلى ﷺ من (٨).

٦٦ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الجمعة ١ / ٣٣٦.

٦٧ — أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب في غسل يوم الجمعة ١ / ١١٥.

٦٨ — لم أجده من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة من طريق ليث عن نافع ١ / ٣٣٦.

قاله عبد الرحمن بن يحيى العذري^(٦٩) عن يونس الأيلي^(٧٠) عنه .
وقيل : عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس .
قاله^(٧١) عمار بن خالد عن علي بن غراب^(٧٢) عن صالح بن أبي الأخضر^(٧٣)
عن الزهري^(٧٤) .

حدثناه أبو عبيد الله المعدل^(٧٥) ثنا عمار بن خالد .
وقيل عن الزهري عن أنس .
والصحيح من ذلك حديث عمر وحديث ابن عمر الذي رواه الزهري عن سالم
وعبد الله ابنيه عنه .

ورواه عمرو بن دينار عن الزهري مرسلًا^(٧٦) .
ورواه الزبيدي^(٧٧) عن الزهري واختلف عنه .
فرواه محمد بن حرب (٣٣ / ١) وعبد الله بن سالم ، وابن سميع^(٧٨) عن
الزبيدي ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر .

٦٩ — عبد الرحمن بن يحيى العذري عن مالك قال العقيلي : مجهول لا يقيم الحديث من جهته ، وقال الأزدي :
متروك لا يحتج بحديثه ، وقال أبو أحمد الحاكم : لا يعتمد على روايته . الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٣٨ ، اللسان
٣ / ٤٤٣ — ٤٤٤ .

٧٠ — في (هـ) الأيلي ساقط .

وهو : يونس بن يزيد وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا . تقدم في السؤال رقم ١ .

٧١ — من « قوله عمار — إلى — الزهري » في (هـ) غير موجود .

٧٢ — هو : علي بن عبد العزيز ، وغراب لقب ، التقريب ٢ / ٤٢ .

٧٣ — ضعيف يحتج به ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣ .

٧٤ — أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة ، وفي الزوائد : في
إسناده صالح بن أبي الأخضر ، لينه الجمهور وباقى رجاله ثقات . ١ / ٣٤٩ (١٠٩٨) .

٧٥ — هو : أحمد بن عمرو بن عثمان .

٧٦ — لم أجده .

٧٧ — هو : محمد بن الوليد .

٧٨ — هو : محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع — بالتصغير — الأموي ، صدوق يخطئ ويدلس ، ورمي =

وخالقهم^(٧٩) بقية^(٨٠) فرواه عن الزبيدي، عن سليمان بن موسى^(٨١) عن سالم.

والأول أصح

س ١٠٠ — وسئل عن حديث سالم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه.. الحديث.

فقال: هو حديث يرويه الزهري^(٨٢)، واختلف عنه.

فرواه معمر عن الزهري، واختلف عن معمر فقال سعيد بن أبي عروبة عن معمر، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، عن عمر.
قاله مكى بن إبراهيم عنه.

وخالقه غيره عن سعيد، فلم يذكر فيه عمر.
وكذلك قال عبد الرزاق عن معمر^(٨٣).

وكذلك قيل عن عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر.

وهو وهم ممن قاله، والمحفوظ عن عبدة، عن عبيد الله، عن الزهري عن أبي بكر ابن عبيد الله، عن جده عبد الله بن عمر، عن عمر^(٨٤).

= بالقدر، مات سنة أربع وقيل: ست ومائتين. التقريب ١٩٨ / ٢.
٧٩ — في نسخ العلل: خالفهما، والسياق يقتضي ما أثبت.

٨٠ — هو: ابن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٨١ — سليمان بن موسى الدمشقي، الأشدق، صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وغلط قبل موته بقليل، من الخامسة. التقريب ١ / ٣٣١.

٨٢ — في (م) الزبيري وهو خطأ.

٨٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجامع، الأكل بيمينه.. الخ ١٠ / ٤١٤ (١٩٥٤١).
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن عبد الرزاق وعبد الأعلى عن معمر ٢ / ١٤٦.

٨٤ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، (وفي النسخة: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ) ١ / ٣١ وأبو بكر الفقيه النجاد، في مسند عمر، وقال: قال أبو علي: هذا الحديث وهم فيه عبدة في قوله عن عمر ثم رجع عنه، ثم سرد الرواية من طريق عبدة التي لم يذكر فيها عمر ١٤٢ / ٢.

وخالف عبدة^(٨٥) أصحاب عبيد الله^(٨٦)، فرووه عن عبيد الله عن الزهري ولم يذكروا فيه عمر^(٨٧).

والقول قول من لم يذكر فيه عمر.

وكذلك رواه مالك ويونس عن الزهري، عن ابن بكر بن عبيد الله عن ابن عمر، عن النبي ﷺ^(٨٨).

وقيل: إن أبا بكر بن عبيد الله اسمه القاسم^(٨٩) ولم يسمع هذا من ابن عمر، لأن عمر بن محمد بن زيد رواه عن القاسم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر، عن النبي ﷺ^(٩٠).

وهو أصحابها، والله أعلم.

٨٥ — في (٥) « عبدة » ساقط.

٨٦ — منهم: عبد الله بن عمر.

٨٧ — أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الأطعمة، باب ما جاء في النبي عن الأكل والشرب بالشمال، من طريق عبد الله بن عمر ثنا عبيد الله وقال: هذا حديث حسن صحيح، وهكذا روى مالك وابن عينة عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيد الله، عن ابن عمر وروى معمر وعقيل عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر ورواية مالك وابن عينة أصح ٣ / ٨٠ — ٨١.

وأخرجه زكرويه في حديث ابن عينة عنه عن الزهري ١٢١ / ٢.
وأبو علي الصغار في جزء فيه من حديث المحرمي وزكريا المروزي من طريق ابن عينة عن الزهري ١٩٨ / ١.

٨٨ — أخرجه مالك في الموطأ النبي عن الأكل بالشمال ٤ / ٢٨٧ — ٢٨٨ (١٧٧٧).

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق مالك: ٢ / ٣٣ والدارمي في سننه في كتاب الأطعمة، باب الأكل باليمين من طريق مالك ٢ / ٩٦ — ٩٧.
وأخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، من طريق سفيان عن الزهري: ٢ / ٢٠٧.

٨٩ — قد فرق بينهما ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، فخرج لهما في علقين. انظر: ٣ / ١١٢، ٢ / ٤٠، ٢ / ٣٤٠ — ٣٤١.

وتبعه المزني ولم يشر ابن حجر في التهذيب إلى من قال: بأنهما واحد. ولكن البخاري ذهب إلى أنهما واحد فذكر ترجمة القاسم في التاريخ الكبير وسد رواية النبي عن الأكل والشرب بالشمال وفي بعض طرقها أبو بكر بن عبيد الله ٤ / ١ / ١٦٥.

وهكذا عند ماذكر ترجمة أبي بكر فقال: ويرون أنه القاسم بن عبيد الله. الكشي: ٩ — ١٠.

٩٠ — أخرجه مسلم في صحيحه في الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ٢ / ٢٠٧.

ورواه عمر بن قيس المكي^(٩١)، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه عن النبي ﷺ^(٩٢).

وذلك وهم^(٩٣).

ورواه النعمان بن راشد^(٩٤) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ^(٩٥).

قاله ابن جريج عنه، وذلك وهم من النعمان (٣٣ / ٢) على الزهري^(٩٦).

س ١٠١ — وسئل عن حديث سالم^(٩٧) عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « من قال في سوق من الأسواق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ». فقال:

هو حديث يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل^(٩٨) الزبير البصري، — وكنيته أبو يحيى — عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر واختلف عن عمرو في إسناده.

رواه حماد بن زيد، وعمران بن مسلم المنقري^(٩٩)، وسماك بن عطية، وحماد بن سلمة وغيرهم^(١٠٠).

٩١ — متروك، تقدم في السؤال رقم: ٢٠.

٩٢ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه أبو أحمد الحاكم في فوائده بسنده إلى إسحاق بن راشد عن الزهري ١١ / ٤٤ / ٢.

٩٣ — في (هـ) من النعمان على الزهري وهذا خطأ، والصحيح ذكره بعد رواية النعمان الآتية كما في (م).

٩٤ — صدوق، سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٣.

٩٥ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢ / ٣٢٥، ٣٤٩.

٩٦ — في (هـ) « من النعمان على الزهري » هنا غير موجود.

٩٧ — في (هـ) غير موجود.

٩٨ — فيها بياض.

وهو: عمرو بن دينار البصري، الأعور، قهرمان — بفتح قاف وسكون هاء وفتح راء، الحازن — آل الزبير، أبو يحيى ضعيف، ذكره البخاري في « من بين عشر ومائة إلى عشرين » وقال ابن حجر: من السادسة. التاريخ الصغير: ١٣٧، التقريب: ٢ / ٦٩، المغني: ٢٠٦.

٩٩ — عمران بن مسلم المنقري — بكسر الميم وسكون النون — أبو بكر القصير البصري، صدوق ربما وهم، من السادسة. التقريب: ٢ / ٨٤.

* — منهم: المعتز بن سليمان.

عن عمرو بن دينار هكذا^(٢).

واختلف عن هشام بن حسان .

فرواه عنه عبد الله بن بكر السهمي ، فتابع حماد بن زيد ومن تابعه .

ورواه فضيل بن عياض^(٣) ، عن هشام عن سالم عن أبيه^(٤) ولم يذكر عمر .

ورواه سويد بن عبد العزيز^(٥) عن هشام عن عمرو ، عن ابن عمر ، عن عمر موقوفاً .

ولم يذكر فيه سالماً .

ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من عمرو بن دينار ، لأنه ضعيف قليل

٢ — أخرجه الترمذي في سننه ، في كتاب الدعوات ، باب ما يقول إذا دخل السوق ، من طريق حماد بن زيد والمخضر بن سليمان نا عمرو بن دينار : ٤ / ٢٤٠ .
وابن ماجه في سننه في كتاب التجارات ، باب الاسواق ودخولها من طريق حماد بن زيد ٢ / ٧٥٢ (٢٢٣٥) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده في مسند عمر ، من طريق حماد بن زيد : ٤
وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق حماد بن زيد ١ / ٤٧ والبخاري في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق حماد بن زيد ثم ذكر معه حديثاً آخر وقال : هذان الحديثان رواهما عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير وهو مولى لهم يكتى أبا يحيى ، روى عنه حماد بن زيد وحماد بن سلمة وعبد الوارث وشاذان وسعيد بن زيد وغيرهم ، ولم يتابع عليهما ١ / ٤٢ ٢ / ٤٣ ١ / ١ .

وابن أبي حاتم في العلل ، في الدعاء ، من طريق عمران بن مسلم ٢ / ١٨١ (٢٠٣٨) .
وذكره أيضاً في ثواب الأعمال وقال : قال أبي : هذا حديث منكر جداً لا يحتمل سالم هذا الحديث ١٧١ / ٢ (٢٠٠٦) .

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ، في باب ما يقول إذا دخل السوق ، من طريق حماد بن زيد : ٧٧ .
وأبو الشيخ في تاريخ أصبهان ، من طريق عمران المنقري ٢ / ٨٨٧ (رسالة عبد الغفور) .
وأبو عبد الله محمد بن الفضل الفراء في فوائده ، من طريق حماد بن زيد ١ / ٤٣ ٢ — ٢ .

٣ — هو : فضيل بن عياض بن مسعود .

٤ — أخرجه الترمذي في الجزء فيه من حديث أبي محمد ابن معروف ومن حديث أبي بكر الوراق ١٤٢ / ١ — ٢ .

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة محمد بن يحيى بن نعيم ، من طريق فضيل عن هشام عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر عن عمر مرفوعاً ٢ / ١٨٠ .

٥ — لين الحديث تقدم في السؤال رقم ٥٣ .

الضبط.

وروى عن المهاصر بن حبيب^(٦) وعن أبي عبد الله الفراء^(٧) عن سالم عن أبيه، عن عمر مرفوعاً.

وروى عن عمر بن محمد بن زيد قال: حدثني رجل من أهل البصرة مولى قريش، عن سالم^(٨).

فرجع الحديث إلى عمرو بن دينار وهو ضعيف الحديث لا يحتج به.

وروى هذا الحديث عن راشد أبي محمد الجماني^(٩) عن أبي يحيى عن ابن عمر عن عمر^(١٠).

وأبو يحيى هذا هو عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، ولم يسمع من ابن عمر، وإنما روى هذا عن سالم عن ابن عمر.

ص ١٠٢ — وسئل عن حديث سالم عن أبيه، عن عمر عن النبي ﷺ « من باع عبداً له مال ».

٦ — مهاصر بن حبيب، أخو ضمرة بن حبيب الزبيدي، من أهل الشام كنيته أبو ضمرة ذكره البخاري في تاريخه وسكت وقال أبو حاتم: لأبأس به، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير: ٤ / ٢ / ٦٦، الجرح والتعديل: ٤ / ١ / ٤٣٩ — ٤٤٠، الثقات: ٧ / ٥٢٥ — ٥٢٦. ٧ — لم أجد ترجمته.

٨ — أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث عمر بن محمد بن زيد، عن سالم عن أبيه، عن جده، وإنما يعرف هذا من حديث عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن مسلم. أطراف الغرائب والأفراد، مسند عمر ٢٤ / ٢.

والحكم في المستدرک في کتاب الدعاء ١ / ٢٤٦ / ١ (مخطوط) وهذا الحديث ساقط من نسخة المستدرک المطبوعة.

٩ — هو راشد بن نجیح الجماني — بكسر المهملة — أبو محمد البصري صدوق ربما أخطأ، فرق البخاري بين راشد بن نجیح وراشد أبي محمد الجماني، من الخامسة. التاريخ الكبير: ١ / ٢ / ٢٩٤ — ٢٩٥، التقريب: ١ / ٢٤٠.

١٠ — أخرجه أبو العباس الأصم في حديثه (وفي المخطوط: محمد بن راشد وله خطأ) ٣٠ / ٢.

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث راشد الجماني عن أبي يحيى، وهو عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، تفرد به الربيع بن بدر عنه، وإنما رواه أبو يحيى عن سالم عن أبيه. أطراف الغرائب، مسند عمر ١ / ٢٦.

فقال: هو حديث رواه سفيان بن حسين^(١١) عن الزهري، عن سالم عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ^(١٢).

قاله عنه (٣٤ / ١) هشيم بن بشير.

حدثنا^(١٣) به محمد بن أحمد بن هارون العسكري^(١٤) — ثقة — وأحمد بن عبد الله الوكيل وغيرهما، قالوا: ثنا الحسين بن عرفة، ثنا هشيم بذلك.

وغیره^(١٥) يرويه عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ^(١٦). لا يذكر فيه عمر.

ورواه نافع مولى ابن عمر، فخالف فيه سالماً فجعله عن ابن عمر عن عمر قوله

١١ — هو: ثقة في غير الزهري، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١.

١٢ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، عن الحسن بن عرفة عن هشيم وقال: وهذا الحديث لا تعلم أحداً قال فيه: عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ إلا سفيان بن حسين فأخطأ فيه، والحفاظ يروونه عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وهو الصواب ١ / ١٣ / ٢.

وابن أبي حاتم في العلل في البيوع، عن أبي زرعة عن إبراهيم بن أبي موسى عن هشيم، وقال: قال أبو زرعة ليس هذا الحديث بمحفوظ والصحيح سالم عن أبيه عن النبي ﷺ ١ / ٣٩٢ (١١٧٥).

والدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به هشيم عن سفيان بن حسين عن الزهري عنه (سالم) أسنده عن عمر. أطراف الغرائب، مسند عمر: ٢٤ / ١.

١٣ — في (ه) حدثناه.

١٤ — هو: محمد بن أحمد بن هارون، أبو بكر العسكري، الفقيه قال الدارقطني: ثقة، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١ / ٣٦٩ — ٣٧٠.

١٥ — منهم: الليث، وسفيان بن عيينة، ويونس، وابن أبي ذئب ومعر، وعباد بن إسحاق.

١٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب المساقاة، باب الرجل يكون له عمر أو شرب في حائط أو نخل، من طريق الليث عن الزهري ٥ / ٤٩ (٢٣٧٩).

ومسلم في صحيحه في كتاب البيوع، باب من باع نخلاً عليه تمر من طريق الليث وسفيان بن عيينة ويونس عن الزهري ١ / ٦٧٠.

وإبراهيم بن طهمان في مشيخته عن عباد بن إسحاق ٩٥ / ٢.

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب البيوع، باب بيع العبد وله مال الخ.. عن معمر ١٠ / ١٣٥ (١٤٦٢٠).

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق معمر ٢ / ٨٢، ١٥٠. والدارمي في سننه في البيوع، باب فيمن باع عبداً وله مال، من طريق ابن أبي ذئب ٢ / ٢٥٣.

كذلك^(١٧) رواه أصحاب نافع عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله .

منهم : أيوب ومالك والليث^(١٨) .

واختلف عن عبيد الله بن عمر ، فرواه أبو معاوية الضرير^(١٩) عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ، عن عمر ، عن النبي ﷺ .

ووهم أبو معاوية في رفعه ، والصواب عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله^(٢٠) .

كذلك قال حماد بن سلمة وهشيم ومحمد بن بشير وابن نمير وهو الصحيح .
س ١٠٣ — وسئل عن حديث سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « من وجدتموه قد غل فاضربوا عنقه » .

فقال : يرويه أبو واقد الليثي صالح بن محمد بن زائدة^(٢١) عن سالم عن أبيه عن عمر ، عن النبي ﷺ^(٢٢) .

١٧ — في (م) وكذلك .

١٨ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب المساقاة ، باب الرجل يكون له ممر .. الخ . من طريق مالك ٥٠ / ٥ (٢٣٧٩) .

ومالك في الموطأ في البيوع ، ماجاء في المملوك ٣ / ٢٥٣ (١١٣٢) وعبد الرزاق في مصنفه ، في البيوع ، باب بيع العبد وله مال .. الخ عن عبد الله بن عمر عن نافع ٨ / ١٣٦ (١٤٦٢٣) .
وأيضاً عن معمر عن أيوب قال : قال نافع : ما هو إلا عن عمر في شأن العبد ٨ / ١٣٥ (١٤٦٢٢) .
والبخاري في الكبرى في البيوع ، باب ماجاء في مال العبد ذكر رواية مالك ثم قال : وكذلك رواه أيوب السخيتاني وغيره عن نافع ٥ / ٣٢٤ .

١٩ — اسمه : محمد بن خازم .

٢٠ — ذكره الترمذي في سننه ، في البيوع ، باب ماجاء في ابتياع النخل ... الخ معلقاً عن عبيد الله ٢ / ٢٤٢ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع ، الرجل يشتري العبد له المال ... الخ . من طريق عبدة عن عبيد الله ٧ / ١١٤ .

والخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل من طريق محمد بن بشر نا عبيد الله ٢١ / ١ — ٢ .

٢١ — صالح بن محمد بن زائدة المدني ، أبو واقد الليثي ، الصغير ضعيف وقال البخاري : منكر الحديث ، مات بعد الأربعين ومائة . التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ٢٩١ ، التقريب : ١ / ٣٦٢ .

٢٢ — لم أجد من أخرجه بهذا اللفظ .

وذكره ابن عبد البر في التمهيد فقال : وقال بعض رواة هذا الحديث فيه فاضربوا عنقه ٢ / ٢٢ ، ثم

قال : يعارضه قوله ﷺ « لا يحمل دم امرئ مسلم .. الحديث » ٢ / ٢٣ .

=

وأبو واقد هذا ضعيف .
والحفوظ أن سالماً أمر بهذا ولم يرفعه إلى النبي ﷺ ولا ذكره عن أبيه ولا عن
عمر (٢٣) .

س ١٠٤ — وسئل عن حديث سالم عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ
« من رأى مبتلى فقال: الحمد لله الذي عافاني وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً
لم يصبه ذلك البلاء » .

فقال: يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل (٢٤) الزبير، عن سالم، واختلف عنه فرواه

= وأخرجه أبو داود في سننه في الجهاد، باب في عقوبة الغال بلفظ: فأحرقوا متاعه واضربوه، ثم ذكر أن الوليد
أمر بحرق المتاع وسالم كان موجوداً، وقال أبو داود: وهذا أصح الحديثين ٣ / ٢١ - ٢٢ .
والترمذي في سننه في كتاب الحدود، باب ماجاء في الغال ما يصنع به . وفيه فأحرقوا متاعه . وقال: هذا
حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ثم قال: وسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا
صالح بن محمد بن زائدة، وهو أبو واقد الليثي وهو منكر الحديث، قال محمد: وقد روى في غير حديث
عن النبي ﷺ في الغال ولم يأمر فيه بحرق متاعه، وقال: هذا حديث غريب ٢ / ٣٣٨ - ٣٣٩ .
وسعيد بن منصور في سننه في باب ماجاء في عقوبة من غل .
وفيه: فاضربوه واحرقوا متاعه: ٣ / ٢ / ٢٩١ (٢٧٢٩) .
وأحمد في مسنده في مسند عمر، وفيه أيضاً فأحرقوه وأحسبه قال: واضربوه ١ / ٢٢ .
والدارمي في سننه في كتاب السير، باب في عقوبة الغال وفيه فاضربوه وأحرقوا متاعه ٢ / ٢٣١ .
والبخاري في مسنده في مسند عمر، وفيه أيضاً فأحرقوا متاعه، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي
ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد، وصالح بن محمد هو ابن زائدة ١ / ٤٢ / ٢ .
وأبو يعلى في مسنده في مسند عمر، وفيه: فاضربوه واحرقوا متاعه ١ / ٣٠ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة صالح بن محمد وفيه فاضربوه واحرقوا متاعه ٢ / ١ / ١٧٩ .
والحاكم في المستدرک في كتاب الجهاد، التشديد في باب الغلول وفيه: فأحرقوا متاعه واضربوه وقال: هذا
حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص: ٢ / ١٢٧ - ١٢٨ .
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب السير، باب لا تقطع من غل في الغنيمة... الخ
٩ / ١٠٢ - ١٠٣ .

٢٣ — لم أجد من ذكره بهذا اللفظ .
ولكن ذكر أبو داود أن الوليد أمر بحرق المتاع وسالم كان موجوداً ثم قال: وهذا أصح الحديثين كما تقدم
آنفاً .

٢٤ — في (هـ) آل غير موجود .
وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٠١ .

حماد بن زيد عن عمرو عن سالم، عن أبيه، عن عمر^(٢٥).
وتابعه^(٢٦) عبد الوارث بن سعيد، وإسماعيل بن عليّة وخارجة بن مصعب^(٢٧).
ورواه الحكم بن سنان (٣٤ / ٢) أبو عون صاحب القرب^(٢٨) عن عمرو بن
دينار، عن نافع، عن ابن عمر^(٢٩).
ووهم فيه عليه.
والصواب عن سالم.

- ٢٥ — أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر : ٤ .
والبزار في مسنده، في مسند عمر، وعندما سرد حديثاً آخر قال : هذان الحديثان رواهما عمرو بن دينار
قهرمان دار الزبير وهو مولى لهم يكنى أبا يحيى، روى عنه حماد بن زيد وحماد بن سلمة وعبد الوارث
وخارجة، وسعيد بن زيد وغيرهم ولم يتابع عليهما ١ / ٤٢ — ٢ / ٤٣ .
والحرطفي في فضيلة الشكر ١٢٦ / ٢ .
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة حماد بن زيد ٦ / ٢٦٥ .
والبيهقي في الدعوات، باب مايقول إذا رأى ميتاً ٤٥ / ١ .
 وذكره الحناني في فوائده ٣ / ٣٤ .
وأخرجه أبو عبد الله محمد بن الفضل الفراء في فوائده ٤٣ / ٢ .
- ٢٦ — أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الدعوات، باب ما جاء مايقول إذا رأى ميتاً من طريق عبد
الوارث، وقال : هذا حديث غريب ثم قال : وعمر بن دينار قهرمان آل الزبير هو شيخ بصري، وليس
بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر ٤ / ٢٤١ .
وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء، من طريق
خارجة بن مصعب وليس فيه عن عمر ٢ / ١٢٨١ (٣٨٩٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، الرجل يرى الميت ما يدعو به من طريق ابن عليّة موقوفاً على ابن
عمر ١٠ / ٣٩٥ .
- وابن الأعرابي في معجمه من طريق ابن عليّة مرفوعاً وليس فيه عمر ٢٣٨ / ٢ — ٢٣٩ / ١ .
وتابع حماد بن زيد حماد بن سلمة أيضاً فقد أخرجه عبد بن حميد في مسنده، من طريق حماد بن
سلمة . المنتخب من مسنده، مسند عمر : ٨ / ١ .
- ٢٧ — خارجة بن مصعب بن خارجة، أبو الحجاج السرخسي، متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال : إن
ابن معين كذبه، مات سنة ثمان وستين ومائة . التقريب : ١ / ٢١١ .
- ٢٨ — الحكم بن سنان الباهلي، القرني — بكسر القاف وفتح الراء بعدها موحدة — أبو عون، ضعيف، مات
سنة تسعين ومائة . التقريب : ١ / ١٩٠ .
- ٢٩ — أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة الحكم بن سنان ١ / ١٣٤ (ظاهرة) .

س ١٠٥ — وسئل عن حديث سالم عن أبيه، عن عمر قوله للرجل^(٣٠) طلق نساءه وقسم ماله: لترجعن نساءك أو لأرجمن قبلك كما رجم رسول الله ﷺ قبر أبي رغال^(٣١).

فقال: تفرد به وكيع عن صالح بن^(٣٢) أبي الأخضر، عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر^(٣٣).

ووهم في ذكر النبي ﷺ فيه^(٣٤).

ولما رواه أصحاب الزهري^(٣٥) عن الزهري، قالوا فيه: كما رجم قبر أبي رغال^(٣٦).

وهو الصواب.

س ١٠٦ — وسئل عن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ في تقبيل الحجر.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه.

٣٠ — في (م) الرجل.

٣١ — أبو رغال: بكسر راء وخفة غين ولام.

انظر القاموس ٣ / ٣٩٧، المغني ١١٢.

٣٢ — في (م) صالح عن ابن، وهو خطأ.

وهو ضعيف يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٣٣ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث يرويه الحفاظ: « وإلا فإن مت لأرجم قبلك كما يرمم قبر أبي رغال » ولم يسنده إلا صالح بن أبي الأخضر فأسنده، وليس صالح بالقوي في الحديث: ١ / ١٣ / ٢.

٣٤ — في (م) فيه. غير موجود.

٣٥ — منهم معمر.

٣٦ — ذكره الترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة ١٩٠ / ٢.

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق معمر: ١٤ / ٢.

وابن حبان في صحيحه من طريق معمر.

موارد الظمان، كتاب النكاح، باب فيمن أسلم ونحوه أكثر من أربع نسوة ٣١٠ — ٣١١ (١٣٧٧).

فرواه عمرو بن الحارث عن الزهري، عن سالم، عن أبيه^(٣٧) ورواه يونس^(٣٨) عن الزهري مراسلاً^(٣٩).

وروى هذا الحديث حنظلة بن أبي سفيان واختلف عنه فرواه عمر بن هارون البلخي^(٤٠) عن حنظلة عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر^(٤١).
وخالفه الوليد بن مسلم فرواه عن حنظلة عن طاوس عن ابن عباس عن ابن عمر^(٤٢).

وغيرهما^(٤٣) يرويه عن حنظلة، عن طاوس مراسلاً عن عمر^(٤٤).
ص ١٠٧ — وتتل عن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر، عن رسول الله ﷺ، وقد سأله أنعمل في أمر فرغ منه، وجرت به الأقلام أو لأمر نأتنفه.. الحديث.

فقال: يرويه عاصم بن عبيد الله^(٤٥) واختلف عنه.

فرواه شعبة عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم عن أبيه، عن عمر^(٤٦).

٣٧ — أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، من طريق عمرو بن الحارث ويونس عن الزهري عن سالم عن أبيه ١ / ٥٣٢.

٣٨ — هو: ابن يزيد في حديثه عن الزهري وهم قليل، تقدم في السؤال رقم ١.

٣٩ — لم أجد من أخرجه مراسلاً.

وروي عن يونس مثل رواية عمرو بن الحارث كما تقدم تخريجه عند مسلم.

٤٠ — عمر بن هارون بن يزيد الثقفي البلخي، متروك، وكان حافظاً، مات سنة أربع وتسعين ومائة. التقريب: ٢ / ٦٤.

٤١ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر: ١ / ٣٣.

٤٢ — لم أجد من أخرجه من طريق ابن عباس عن ابن عمر وأخرجه النسائي في سنته، في كتاب الحج، كيف يقبل، وفيه: قال ابن عباس: رأيت عمر بن الخطاب: ٥ / ٢٢٧.

٤٣ — منهم: ابن المبارك.

٤٤ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الحج، باب السجود على الحجر عن ابن المبارك أو غيو عن حنظلة: ٥ / ٣٧ (٨٩١٣).

٤٥ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٣.

٤٦ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق غندر: ١ / ٢٩.

وابن أبي عاصم في السنة، باب مآذرك عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر قد فرغ منه من طريق

غندر ١ / ٧١ — ٧٢ (١٦٣).

=

قال ذلك غندر^(٤٧) والنضر بن هميل، ويعقوب الحضرمي^(٤٨) وقال قيس بن الربيع^(٤٩) وشبابة، وعمرو بن مرزوق: عن شعبة، أن عمر قال^(٥٠).

ورواه (٣٥ / ١) عبد الله العمري^(٥١)، عن عاصم^(٥٢) بن عبيد الله وسالم أبي^(٥٣) النضر، أن عمر قال: يا رسول الله مرسلًا والصحيح حديث شعبة الأول^(٥٤).
س ١٠٨ — وسئل عن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر قوله: « من وهب هبة فهو أحق بها مالم يثب منها ».

فقال: يرويه حنظلة بن أبي سفيان وعمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر، عن عمر قوله^(٥٥).

= والبزار في مسنده في مسند عمر، من طريق غندر، وقال: وهذا الحديث قد روي عن عمر من غير وجه ٢ / ٤١ / ١.

والفريابي في القدر من طريق غندر: ٨.
وأبو علي الطوسي في مختصر الأحكام في كتاب القدر، باب في الشقاء والسعادة، من طريق غندر وابن مهدي وقال: هذا حديث حسن صحيح: ٢٦ / ١ — ٢.
٤٧ — هو: محمد بن جعفر.

٤٨ — هو: ابن إسحاق بن زهد.
٤٩ — صدوق، تغير لما كبر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.
٥٠ — أخرجه الفريابي في القدر، من طريق شبابة بن سوار: ٧ — ٨.
وأخرجه الترمذي في سننه، في كتاب القدر، باب ما جاء في الشقاء والسعادة عن بندار نا ابن مهدي نا شعبة، وقال: هذا حديث صحيح ٣ / ١٩٦.

وأبو داود الطيالسي في مسنده في مسند عمر عن شعبة: ٤.
وأحمد في مسنده في مسند ابن عمر، عن عبد الرحمن ثنا شعبة ٢ / ٥٢.
وأيضاً عن عفان ثنا شعبة: ٢ / ٧٧.
وابن أبي عاصم في السنة، في باب ما ذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر... الخ من طريق ابن مهدي، وفيه سالم عن أبيه عن النبي ﷺ: ١ / ٧٢ (١٦٤).
والضياء في اختارة من طريق عفان وحيان عن شعبة ٧ / ١٥١ / ٢.

٥١ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢.
٥٢ — في (م) عاصم عن عبيد الله وهو خطأ.
٥٣ — في (هـ) سالم بن. وهو خطأ. هو: سالم بن أبي أمية.
٥٤ — في (م) الأول غير موجود.

٥٥ — ذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، من طريق عمرو بن دينار، وقال: هذا أصح (أي أصح من رواية عمرو بن دينار عن أبي هريرة) ١ / ١ / ٢٧١ =

واختلف عن حنظلة فحدث به^(٥٦) علي بن سهل بن المغيرة — وكان ثقة — عن عبيد الله بن موسى، عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ^(٥٧) ورواه فيه^(٥٨).

ولما هو عن ابن عمر عن عمر.

ورواه نافع، عن ابن عمر، عن عمر قوله.

حدثنا إسماعيل الصفار من أصله^(٥٩) قال: ثنا علي بن سهل ثنا عبيد الله بن موسى ثنا^(٦٠) حنظلة عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ قال: من وهب هبة فهو أحق بها مالم يثب منها.

س ١٠٩ — وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « في الميت يعذب بالنياحة عليه ».

فقال: هو حديث يرويه عن ابن عمر جماعة.

منهم: سعيد بن المسيب، واختلف عنه.

وسالم بن عبد الله ونافع، واختلف عنهما أيضاً.

= وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الهبة والصدقة، من طريق مكّي بن إبراهيم ثنا حنظلة: ٤ / ٨١ والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الهبات، باب المكافأة في الهبة، من طريق حنظلة وعمر بن دينار وذكر قول البخاري ٦ / ١٨١.

٥٦ — في (هـ) عن علي وهو خطأ.

٥٧ — أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب البيوع، وقال: لا يثبت هذا مرفوعاً والصواب عن ابن عمر عن عمر

موقوفاً: ٣ / ٤٣.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الهبات، باب المكافأة في الهبة وقال: هو وهم ٦ / ١٨١.

وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب البيوع من طريق أحمد بن حازم بن أبي عزة ثنا عبيد الله بن موسى ثم ساق السند والحق وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه إلا أن نكسل الحمل فيه على شيخنا، ووافقه الذهبي ٢ / ٥٢.

٥٨ — في (م) بعد وهم: حدثنا به أبو علي الصفار قال: حدثنا علي بن سهل وهذه زيادة.

٥٩ — في (هـ) من أصله ساقط.

٦٠ — فيها: أنبا.

وأبو صالح السمان^(٦١) وقرعة^(٦٢) ويحيى بن روبة^(٦٣) وعبد الله بن دينار، وأبو بكر بن حفص^(٦٤)، ويوسف بن ماهك^(٦٥) وغيرهم.

فأما حديث سعيد بن المسيب فرواه قتادة عن ابن المسيب عن ابن عمر عن عمر^(٦٦).

وخالفه الزهري، فرواه عن سعيد بن المسيب عن^(٦٧) عمر^(٦٨) ولم يذكر فيه ابن عمر.

وأما حديث سالم فرواه الزهري عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر^(٦٩) حدث به صالح بن كيسان، وصالح (٣٥ / ٢) بن أبي الأحضر^(٧٠) ويونس وابن أبي ذئب^(٧١).

واختلف عن شعيب بن أبي حمزة، فرواه بشر بن شعيب، عن أبيه، عن

٦١ - اسمه : ذكوان .

٦٢ - هو : قرعة بن يحيى .

٦٣ - يحيى بن روبة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال : يروي عن ابن عمر، وروى عنه قتادة . الثقات ٥٢٩ / ٥ .

٦٤ - هو : عبد الله بن حفص .

٦٥ - يوسف بن ماهك : بفتح هاء وبكاف . المغنى ص ٢٢٠ .

٦٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت : ١٦١ / ٣ (١٢٩٢) .

ومسلم في صحيحه في الجنائز، باب الميت يعذب بكاء أهله عليه : ١ / ٣٦٩ .

٦٧ - في (ه) « عن » ساقط .

٦٨ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجنائز، باب الصبر والبكاء والنياحة : ٣ / ٥٥٦ (٦٦٨٠) . وابن سعد في الطبقات، ذكر وصية أبي بكر ٢٠٨ / ٣ - ٢٠٩ .

وأحمد في مسنده، في مسند عمر : ١ / ٤٧ .

وابن شبة في تاريخ المدينة في أخبار عمر ٢ / ٦٧٦ .

٦٩ - أخرجه الترمذي في سننه في الجنائز، باب ما جاء في كراهية البكاء على الميت، من طريق صالح بن

كيسان، وقال : حسن صحيح ٢ / ١٤٥ .

والنسائي في سننه في الجنائز، النهي عن البكاء على الميت، من طريق صالح : ٤ / ١٥ - ١٦ .

٧٠ - ضعيف يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣ .

٧١ - هو : محمد بن عبد الرحمن .

الزهري، عن سالم بمتابعة صالح بن كيسان ومن تابعه من رواية محمد بن يحيى (٧٢) عنه.

وخالفه عمران بن بكار من رواية عبد الله بن أحمد بن حنبل وغيره (٧٣) عنه. وكذلك حدثنا به أبو محمد بن صاعد قال: حدثنا عمران بن بكار (٧٤) فرواه عن بشر بن شعيب عن أبيه، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. وروهم في قوله: نافع، والذي قبله أصح.

ورواه عمر بن محمد بن زيد عن سالم، فخالف الزهري، فأسنده عن ابن عمر عن النبي ﷺ (٧٥).

— وأما حديث نافع فرواه عنه عبيد الله بن عمر — من رواية يحيى القطان ومحمد ابن بشر عنه — عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر (٧٦).

وتابعه مالك بن أنس من رواية الوليد بن مسلم عنه عن نافع عن ابن عمر عن (٧٧) عمر (٧٨).

ورواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع عن ابن عمر عن عمر بمتابعة عبيد الله ومالك من رواية الوليد بن مسلم عنه.

٧٢ — هو: الذهلي.

٧٣ — في (أ) ساقط.

٧٤ — فيها من « وكذلك حدثنا — إلى — ابن بكار » وقع بعد قوله: « والذي قبله أصح ».

٧٥ — أخرجه مسلم في صحيحه في الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ١ / ٣٧١.

٧٦ — أخرجه مسلم في صحيحه في الجنائز، باب الميت يعذب بالغ من طريق محمد بن بشر ١ / ٣٦٩.

والنسائي في سننه، في الجنائز، النبي عن البكاء على الميت، من طريق يحيى القطان ٤ / ١٥.

والبيهقي في مسنده من طريق يحيى ومحمد بن بشر عن عبيد الله ١ / ٢٤.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق يحيى القطان ١ / ٢٤-٢٥.

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق جرير عن عبيد الله ١ / ١٤٤.

٧٧ — في (م) « عن عمر » غير موجود.

٧٨ — أخرجه ابن المقرئ في المنتخب من غرائب مالك ١ / ٣٩.

وابن شاهين في الأفراد، وقال: هذا حديث غريب من حديث مالك بن أنس، لا أعرفه من حديث

مالك إلا عن الوليد بن مسلم وأحسبه أنه تفرد به ١ / ٢٤.

وخالفه الوليد بن مزيد^(٧٩) وبشر بن بكر^(٨٠) فروياه عن الأوزاعي عن يحيى، قال: حدثني مولى لآل الزبير^(٨١) عن نافع عن ابن عمر عن عمر.

وكذلك رواه عبد الله بن عمر^(٨٢) عن نافع عن ابن عمر عن عمر^(٨٣).

ورواه ابن إسحاق عن نافع، فأسنده عن ابن عمر عن النبي ﷺ. ولم يذكر عمر.

وكذلك روى عن أيوب عن نافع^(٨٤).

ورواه الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر، عن عمر قوله، لم يرفعه.

وأما حديث أبي صالح السمان عن ابن عمر، فرواه الأعمش عنه واختلف عنه، فقال علي بن مسهر: عن الأعمش، عن أبي صالح عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه (٣٦ / ١) وسلم^(٨٥)، وخالفه أبو معاوية^(٨٦) فلم يذكر فيه عمر^(٨٧).

ورواه محمد بن عبيد^(٨٨) عن الأعمش عن أبي صالح، عن ابن عمر، عن عمر قوله.

وأما حديث قرعة فأسنده عن ابن عمر، عن عمر عن النبي ﷺ.

٧٩ — الوليد بن مزيد: يفتح الميم، وسكون الواو، وفتح التحتانية. التقريب ٢ / ٣٣٥.

٨٠ — بشر بن بكر التميمي، أبو عبد الله البجلي، ثقة يغرب، مات سنة خمس ومائتين، وقيل سنة مائتين. التقريب ١ / ٩٨.

٨١ — لم أعرفه.

٨٢ — ضعيف تقدم في السؤال رقم ٢.

٨٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجنائز، باب الصبر، والبكاء، والنياحة ٣ / ٥٦٠—٥٦١.

(٦٦٩٢) .

٨٤ — أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن محمد المادرائي. ٤ / ٣٨٥.

٨٥ — أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ١ / ٣٦٩.

٨٦ — هو: محمد بن خازم الضرير.

٨٧ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الجنائز، التعذيب في البكاء على الميت ٣ / ٣٩١.

٨٨ — هو: الطنافسي.

ووقفه الباقر وهم: عبد الله بن دينار، ويوسف بن ماهك، وأبو بكر بن حفص فلم يرفعوه^(٨٩).

وأما يحيى بن روبة فإنه أسنده عن ابن عمر عن عمر^(٩٠) عن النبي ﷺ. حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال: ثنا عمرو بن علي^(٩١) ثنا يحيى بن سعيد، ثنا عبيد الله بن عمر، حدثني^(٩٢) نافع. وحدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو بكر البزاز، وأبو شيبة عبد العزيز بن جعفر^(٩٣) قالا: ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله^(٩٤) أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه»^(٩٥).

س ١١٠ — وسئل عن حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ «في أمره الجنب بالوضوء، إذا أراد أن ينام». فقال: حدث به جماعة عنه.

منهم: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، وابن عينة، ويزيد ابن الهاد^(٩٦) وإسماعيل بن جعفر، وعبد العزيز بن مسلم^(٩٧)، وصالح بن

٨٩ — لم أجد من أخرجه من هذه الطرق موقوفاً.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الجنائز، باب سياق أخبار تدل على أن الميت يعذب بالناحية .. الخ، من طريق أبي بكر بن حفص مرفوعاً ٤ / ٧١.

٩٠ — في (٥) محمد وهو خطأ.

٩١ — هو: عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الفلاس.

٩٢ — في (٥) ثنا.

٩٣ — عبد العزيز بن جعفر بن بكر بن إبراهيم، أبو شيبة المعروف بابن الحوارزمي، كان ثقة، مات سنة ست وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٠ / ٤٥٤—٤٥٥.

٩٤ — في (٥) عبيد الله بن عمر.

٩٥ — فيها «عليه» غير موجود.

٩٦ — هو: يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

٩٧ — هو: القسطل.

قدامة (★)، وغيرهم (*).

واختلف عن الثوري فقال أبو نعيم^(١): عنه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
سأل عمر النبي ﷺ^(٢).
وقال أبو أحمد الزبيري^(٣) وأبو داود الحفري^(٤) ويحيى بن آدم وحسين بن حفص
عنه، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن عمر^(٥).

* — صالح بن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي الجمحي المدني، قال النسائي: ليس به بأس،
 وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، ونقل عن الأزدي بأنه قال: فيه لين، ثم قال:
وقول الأزدي لا عبء به إذا انفرد، من الثامنة. التهذيب ٤ / ٣٩٨—٣٩٩، التقريب ١ / ٣٦٢.

* — أخرجه الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، عن شعبة: ٥.
وابن الجارود في المتقى، في الجنبات والتطهير لها، من طريق ابن عينة، وفيه: عن ابن عمر قال: سأل عمر
٤٢ (٩٥).

وابن خزيمة في صحيحه، في باب استحباب وضوء الجنب إذا أراد النوم، من طريق أحمد بن عبد الله أخينا
سفيان ١٠٦ / ١ (٢١١).

وابن الباغندي في حديث شيان بن فروخ وغيره، من طريق عبد الرحمن عن عبد الله بن دينار ١٥٤ / ١
وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن عبد الله الضبي عن سفيان يعني ابن عينة. موارد الظمان،
باب في الجنب يأكل أو ينام. ٨١ (٢٣٢).

وأبو بكر الآجري في الفوائد المتخبة عن أبي شعيب الحراني وغيره، من طريق شعبة وفيه: قال عمر
٩٩ / ٢.

وأبو محمد الجوهري في حديث محمد بن المظفر عن حاجب بن أركون من طريق يزيد بن الهاد، وفيه عن
ابن عمر أن عمر بن الخطاب ذكر لرسول الله ﷺ الحديث ٤٤ / ١.
وأبو حامد الأزهر في المنتخب من المجلديات، من طريق إسماعيل بن جعفر ٢٩٦ / ١.

١ — هو: الفضل بن دكين.

٢ — لم أجده من طريق أبي نعيم.

وأخرجه الحميدي في مسنده، في مسند ابن عمر عن سفيان ٢٩١ / ٢ (٦٥٧).

والدارقطني في سننه في الطهارة، باب الجنب إذا أراد أن ينام عن عبيد الله بن موسى عن سفيان ١٩٣ / ١
وأبو حامد الأزهر في المنتخب من المجلديات من طريق ابن الصباح أنبا سفيان ٢٩٦ / ١.

٣ — هو: محمد بن عبد الله بن الزبير، أبو أحمد الزبيري الكوفي، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث
الثوري، مات سنة ثلاث ومائتين. التقريب ٢ / ١٧٦.

٤ — هو: عمر بن سعد بن عبيد الحفري — بمهملة وفاء مفتوحين — المغنى ٨٧.

٥ — أخرجه القطراني في جزء من حديثه من طريق أبي أحمد الزبيري ٣٨ / ١—٢.

وكذلك قال أبو بحر البكراوي^(٦) عن شعبة .

وخالفه أصحاب شعبة فقالوا فيه : أن عمر^(٧) .

وقال مروان بن محمد وقراد^(٨) عن مالك (٣٦ / ٢) عن عبد الله بن دينار ،
عن ابن عمر ، عن عمر .

وخالفهما أصحاب مالك^(٩) فقالوا فيه : أن عمر^(١٠) .

وكذلك^(١١) الباقر عن عبد الله بن دينار .

والصحيح قول من قال : عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر أن^(١٢) عمر .

وكذلك رواه الزهري عن سالم ، عن ابن عمر ، أن^(١٣) عمر^(١٤) .

٦ - هو : عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن بن أبي بكر الثقفي ، أبو بحر البكراوي ، ضعيف ، مات سنة خمس وتسعين ومائة . التقريب ١ / ٤٩٠ .

٧ - أخرجه أبو بكر الآجري في الفوائد المتخبة عن أبي شعيب الحراني وغيره ، عن عاصم عن شعبة وفيه : قال عمر ١٥ / ١ .

وأبو حامد الأزهرى في المنتخب من المجلديات من طريق أبي عامر ثنا شعبة ، وفيه : سمعت ابن عمر قال : قال عمر ٢٩٦ / ١ .

٨ - هو : عبد الرحمن بن غزوان - بمجمة مفتوحة ، وزاي ساكنة - الضبي أبو نوح المعروف بقراد - بضم القاف وتخفيف الراء - ثقة له أفراد ، مات سنة سبع وثمانين ومائة . التقريب ١ / ٤٩٤ .

٩ - منهم : عبد الله بن يوسف ، وعبد الله بن مسلمة ، وقيية ، ويحيى بن يحيى .

١٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الفضل ، باب الجنب يتوضأ ثم ينام عن عبد الله بن يوسف عن مالك . ١ / ٣٩٣ (٢٩٠) .

ومسلم في صحيحه ، في باب جواز نوم الجنب الخ ، من طريق يحيى بن يحيى عن مالك ١ / ١٤٠ .

وأبو داود في سننه في الطهارة ، باب الجنب ينام ، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ١ / ٨٨ .

والنسائي في سننه ، في الطهارة ، باب وضوء الجنب الخ ، عن قتيبة عن مالك ١ / ١٤٠ .

ومالك في الموطأ ، في الطهارة ، وضوء الجنب إذا أراد أن ينام الخ ١ / ٩٦-٩٧ (١٠٥) .

١١ - في (هـ) قالوا الباقر .

١٢ - في (هـ) عن عمر .

١٣ - في (م) عن عمر .

١٤ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند عمر وفيه : عن عمر ، وقال : وهذا الحديث قد روى عن ابن عمر ،

عن عمر من غير وجه ، وهذا الاسناد من أحسن ما يروى عن عمر من الطرق .

وقد رواه بعض أصحاب الزهري عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن عمر قال : يا رسول الله ! ولم يقل :

عن عمر ١ / ١٣ - ٢ . =

وكذلك قال يحيى بن أبي (١٥) كثير: عن أبي سلمة، عن ابن عمر، أن عمر
سأل النبي ﷺ .

وهو المخطوط المضبوط .

حدثنا أبو عمر القاضي محمد بن يوسف (١٦) ثنا محمد بن سعيد العطار، أنا
أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، عن عمر، أنه
أتى النبي ﷺ فقال: إنه تصيني الجنابة، فأمره أن يغسل ذكره، وتوضأ وضوءه
للصلاة .

س ١١١ — وسئل عن حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن عمر في
خطبته بالجابية (١٧) وفيها (١٨) عن رسول الله ﷺ « أوصيكم بأصحابي ثم الذين
يلونهم ثم يفشو الكذب، ألا ولا يخلون رجل بامرأة، وعليكم بالجماعة وإياكم والفرقة،
من أراد بمجوحة (١٩) الجنة فليلزم الجماعة، ومن ستره حسنته وساءت سيئاته (٢٠) فهو
مؤمن » .

فقال: رواه محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر .
ورواه عبد الله بن جعفر المديني (٢١) عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن

= والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب الجنب يريد النوم أو الأكل أو الشرب أو الجماع، من
طريق الأزاعي عن الزهري، وفيه: أن ١ / ١٢٧ -

١٥ — في (٥) أبي ساقط .

١٦ — محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أبو عمر القاضي، الأزدي، قاضي
القضاة: ثقة فاضل، مات سنة عشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣ / ٤٠١ — ٤٠٥ .

١٧ — الجابية: بكسر الباء وياء مخففة، وأصله في اللغة الحوض الذي يجي فيه الماء للإبل، فهو على ذا منقول
وهي قرية من أعمال دمشق، ثم عمل الجليدور من ناحية الجولان قرب مرج الصفر في شمال حوران،
وبالقرب منها تل الجابية . معجم البلدان ٢ / ٩١ .

١٨ — في (٥) منها .

١٩ — بمجوحة الدار: وسطها، يقال: تبجح إذا تمكن وتوسط المنزل والمقام . النهاية ١ / ٩٨ .

٢٠ — في (٥) سيته .

٢١ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٣ .

واختلف عن ابن سوقة، فرواه النضر بن إسماعيل^(٢٣) وابن المبارك، والحسن بن صالح عن محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر^(٢٤)

٢٢ — أخرجه البزار في مسنده في مسند عمر، مختصراً، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر ١ / ٤٦ / ١.

٢٣ — ليس بالقوي، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢.

٢٤ — أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الفتن، باب في لزوم الجماعة عن طريق النضر، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، ثم قال: وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمر، عن النبي ﷺ: ٢٠٧ / ٣.

وأبو عبيد في غريب الحديث، عن النضر ١٢١.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن المبارك ١ / ١٨.

والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن سوقة، من طريق ابن المبارك ١ / ١٠٢.

وأيضاً في تاريخه الصغير في ترجمته: ٩٨.

وابن أبي عاصم في السنة، في باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة الخ، من طريق النضر مختصراً. ١ / ٤٢ (٨٦).

وأيضاً في باب في ذكر مفارق الجماعة مختصراً. ٢ / ٤٣٥—٤٣٦ (٨٩٧).

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق النضر، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن عمر، ولا نعلم أسند ابن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر إلا هذا الحديث ١ / ٤٦ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل يكون عنده الشهادة للرجل الخ من طريق ابن المبارك ٤ / ١٥٠—١٥١.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل في الإيمان ونقل عن أبي حاتم وأبي زرعة بأنهما قالوا: هذا خطأ. ٢ / ١٤٦ (١٩٣٣).

وأيضاً في علل أخبار في الفضائل من طريق ابن المبارك، وقال: قال أبي: أفسد ابن الحاد هذا الحديث وبين عورته، رواه ابن الحاد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب قال: قام فينا رسول الله ﷺ، وهذا هو الصحيح. ٢ / ٣٥٥ (٢٥٨٣).

وأيضاً من طريق ابن المبارك والنضر بن إسماعيل ٢ / ٣٧١ (٢٦٢٩).

وأخرجه ابن أبي شريح في الأحاديث المائة من طريق النضر بن إسماعيل مختصراً. ٢ / ٦٤.

والحاكم في المستدرک في کتاب العلم، من طريق ابن المبارك والحسن بن صالح، والنضر بن إسماعيل، وقال: صحيح على شرط الشيخين، فإني لا أعلم خلافاً بين أصحاب عبد الله بن المبارك في إقامة هذا الإسناد عنه، ولم يخرجاه وقال الذهبي في التلخيص: على شرطهما. ١ / ١١٤.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة، من طريق ابن المبارك والنضر بن إسماعيل ١ / ٤ / ٢. =

بمتابعة رواية عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار .

وخالفهما يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، فرواه عن عبد الله بن دينار ،
عن محمد بن مسلم الزهري ، أن عمر خطب الناس بالجابية^(٢٥) وهو الصواب عن
عبد الله بن دينار .

وعن ابن سوقة فيه^(٢٦) أقاويل آخر .

رواه الحارث بن عمران^(٢٧) عن محمد بن سوقة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن
عمر عن النبي ﷺ^(٢٨) .

ورواه عطاء بن مسلم^(٢٩) عن محمد بن سوقة ، عن أبي صالح ذكوان ، أن عمر
خطب بالجابية^(٣٠) .

= والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق النضر ٥٩ / ٢ .

والبيهقي في سننه الكبير ، في كتاب النكاح ، باب لا يخلو رجل بامرأة أجنبية ، من طريق ابن المبارك
٩١ / ٧ .

٢٥ — أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة محمد بن سوقة ، وقال : وحديث ابن الهاد أصح وهو مرسل ،
بإرساله أصح . ١٠٢ / ١ / ١ .

وأيضاً في تاريخه الصغير في ترجمة ابن سوقة ٩٨ .

وذكره ابن أبي حاتم في الملل في الفضائل وقال أبو حاتم : وهذا هو الصحيح ٢ / ٣٥٥ (٢٥٨٣) .
وأيضاً في ٢ / ٣٧١ (٢٦٢٩) ونقل عن أبي زرعة بأنه قال : الحديث حديث الليث عن ابن الهاد الخ .

٢٦ — في (م) « فيه » ساقط .

٢٧ — الحارث بن عمران الجعفري المدني ، ضعيف ، رماه ابن حبان بالوضع ، من التاسعة . التقريب ١ / ١٤٣

٢٨ — ذكره ابن أبي حاتم في الملل ، في الفضائل ، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال : أصح الروايتين عندي حديث
ابن المبارك والنضر بن إسماعيل ، وأما حديث الحارث فخطأ جعل مكان عبد الله بن دينار نافعاً ، والحارث
ابن عمران الجعفري شيخ وأمي الحديث ، قيل لأبي زرعة : فإن هذا الحديث رواه الليث عن ابن الهاد ،
عن عبد الله بن دينار عن الزهري ، أن عمر قام بالجابية ، فقال أبو زرعة : الحديث حديث الليث عن ابن
الهاد ، عن عبد الله بن دينار عن الزهري ، أن عمر قام بالجابية . ٢ / ٣٧١ (٢٦٢٩) .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة : ١ / ٤ / ٢ .

٢٩ — عطاء بن مسلم الخفاف ، أبو محمد الكوفي ، نزيل حلب ، صدوق يخطئ كثيراً ، مات سنة تسعين ومائة .

التقريب ٢ / ٢٢ .

٣٠ — أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ١ / ٤ / ٢ .

وقيل : عن ابن سوقة ، عن زاذان^(٣١) أن عمر خطب^(٣٢) .

والصحيح من ذلك رواية يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن الزهري أن عمر .

س ١١٢ — وسئل عن حديث عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن عمر ، لما نزلت « فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ »^(٣٣) قال : يا رسول الله على ما نعمل ؟ على أمر قد فرغ منه أم على أمر لم يفرغ منه ؟ قال : لا بل على أمر قد فرغ منه ، وجرت بها الأقلام ، ولكن كل أمر^(٣٤) ميسر « فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى » الآية^(٣٥) .

فقال : يرويه أبو سفيان سليمان بن سفيان^(٣٦) واختلف عنه .
فرواه معتمر^(٣٧) وأبو عامر العقدي^(٣٨) عن سليمان بن سفيان عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن عمر^(٣٩) .

وقيل : عن معتمر عن سليمان بن سفيان ، عن عمرو بن دينار .

٣١ — زاذان أبو عمر الكندي البزاز ، ويكنى أبا عبد الله أيضا ، صدوق يرسل ، وفيه شيعية ، مات سنة اثنتين وثمانين . التقريب ١ / ٢٥٧ .

٣٢ — سيأتي هذا الحديث من طرق أخرى ، فراجع السؤال رقم ١٧٤ ، ١٥٥ .

٣٣ — سورة هود : ١٠٥ .

٣٤ — في (م) امرئ .

٣٥ — سورة الليل : ٥ .

٣٦ — سليمان بن سفيان التيمي ، أبو سفيان المدني ، ضعيف . من الثامنة . التقريب ١ / ٣٢٥ .

٣٧ — هو : ابن سليمان .

٣٨ — هو : عبد الملك بن عمرو .

٣٩ — أخرجه الترمذي في سننه في تفسير سورة هود ، من طريق أبي عامر العقدي ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن عمرو ٤ / ١٢٧ .

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق عبد الملك العقدي . المنتخب من مسنده ، مسند عمر : ٤ / ٢ ، ١ / ٥ .

وابن أبي عاصم في السنة ، باب ما ذكر عن النبي ﷺ أنه قال : إنما تعملون في أمر قد فرغ منه ، من طريق أبي عامر العقدي ١ / ٧٤ (١٧٠) .

وأبضا في باب ذكر قول النبي ﷺ : « الشقي من شقي في بطن أمه » الخ ، من طريق معتمر ١ / ٨٠ — ٨١ (١٨١) .

والبزار في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق أبي عامر العقدي ١ / ٤٦ .

وابن جرير الطبري في تفسيره ، في تفسير آية « فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ » هود . من طريق أبي عامر ١٢ / ١١٧ .

والصحيح عبد الله بن دينار .
 ص ١١٣ — وسئل عن حديث ابن عمر ، عن عمر نزل تحريم الخمر وهي
 من خمسة أشياء ، الخمر ما خامر العقل » .
 فقال : يرويه أبو حيان التميمي^(٤٠) عن الشعبي ، عن ابن عمر ، عن عمر^(٤١) .
 وكذلك روى عن مطيع الغزال^(٤٢) عن الشعبي^(٤٣) .
 ورواه محمد بن قيس^(٤٤) عن الشعبي عن ابن عمر^(٤٥) موقوف عليه^(٤٦) .
 ورواه زكريا بن أبي زائدة ، عن الشعبي ، واختلف عنه .
 فرواه أبو كريب^(٤٧) عن ابن إدريس^(٤٨) عن زكريا عن الشعبي عن ابن عمر ،
 عن عمر^(٤٩) .
 وكذلك قال أبو شهاب الباجرائي عبد القدوس بن عبد القاهر^(٥٠) عن ابن
 عيينة .

- ٤٠ — هو : يحيى بن سعيد بن حيان .
 ٤١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التفسير ، سورة المائدة ، باب « إثم الخمر والميسر
 والأنصاب » الآية من طريق عيسى ، وابن إدريس عن أبي حيان ٨ / ٢٧٧ (٤٦١٩) .
 وأيضاً في الأشربة ، باب الخمر من العنب وغويو . ١٠ / ٣٥ (٥٥٨١) .
 وأيضاً في باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشرب . ١٠ / ٤٥ (٥٥٨٨) .
 ومسلم في صحيحه في كتاب التفسير ، باب في تحريم نزول الخمر . ٢ / ٦١١ .
 ٤٢ — هو : مطيع بن عبد الله ، الغزال : بفتح غين وشدة زاي . المغنى ١٩٠ .
 ٤٣ — أخرجه الاسماعيلي في معجمه ٣ / ١١١ / ٢ .
 ٤٤ — هو : الأسدي الوالبي .
 ٤٥ — لم أجده .
 وأخرجه النسائي في سننه ، في كتاب الأشربة ، بسنده إلى أبي حصين عن عامر عن ابن عمر : ٨ / ٢٩٥
 ٤٦ — في (هـ) ساقط .
 ٤٧ — هو : محمد بن العلاء .
 ٤٨ — هو : عبد الله .
 ٤٩ — أخرجه النسائي في سننه ، في كتاب الأشربة ، ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها
 ٨ / ٢٩٥ .
 والدارقطني في سننه ، في كتاب الأشربة ٤ / ٢٥٢ ، ٢٤٨ .
 ٥٠ — عبد القدوس بن عبد القاهر ، أبو شهاب الباجرائي — بفتح الجيم وراء خفيفة — لا يعرف ، بل له
 أكاذيب ، وضعها على علي بن عاصم . اللسان ٤ / ٤٨ ، التبصير ١ / ١١٨ .

ثنا به أبو طالب الحافظ^(٥١) قال: ثنا هلال بن العلاء (٣٧ / ٢) ثنا أبو شهاب الباجرائي قال: ثنا ابن عيينة عن أبي حيان، ومطيع وزكريا عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر.

وخالفهما أبو نعيم، رواه عن زكريا، عن الشعبي، عن عمر مرسلًا ولم يذكر ابن عمر.

والصواب حديث أبي حيان ومن تابعه.
س ١١٤ — وسئل عن حديث ابن عمر عن عمر «وددت أن رسول الله ﷺ لم يقبض حتى يبين لنا الكلاله والخلافة وأبوابا من الربا».

فقال: يرويه غندر^(٥٢) عن شعبة، عن يحيى بن سعيد — وهو أبو حيان التيمي — عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر^(٥٣).

وخالفه عمرو بن حكيم^(٥٤)، رواه عن شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر.

وقال عفان: عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي ويشبه أن يكون الأقاويل كلها صحاحا. والله أعلم.

س ١١٥ — وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ:

٥١ — هو: أحمد بن نصر بن طالب.

٥٢ — هو: محمد بن جعفر.

٥٣ — لم أجد من أخرجه بهذا اللفظ.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأشرية باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب، فقال: حدثني أحمد بن أبي رجاء حدثني يحيى عن أبي حيان التيمي، ثم ساق السند والسنن وفيه ذكر نزول تحريم الخمر، وفيه الجدل بدل الخلافة. ١٠ / ٤٥ (٥٥٨٨).

ومسلم في صحيحه في التفسير، باب في تحريم نزول الخمر من طريق علي بن مسهر، وابن إدريس وعيسى ابن يونس وإسماعيل بن علية عن أبي حيان، وفيه أيضا الجدل بدل الخلافة ٢ / ٦١١.

٥٤ — عمرو بن حكيم أبو عثمان البصري، قال أحمد: كان يروي عن شعبة نحو أربعة آلاف حديث، وترك حديثه وضعفه علي، وقال البخاري: ليس بالقوي عنده وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، وذكره الساجي والمقيلي وابن حبان وابن شاهين في الضعفاء. التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ٢٣٤، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٢٢٧—٢٢٨، كتاب المجروحين ٢ / ٨٠، اللسان ٤ / ٣٦٠—٣٦١.

« ينادي مناد يوم القيامة ليقم خصماء الله وهم القدرية » .

فقال : هو حديث مضطرب الاسناد ، يرويه بقية بن الوليد ، عن حبيب بن عمر الأنصاري^(٥٥) — وهو مجهول — عن أبيه^(٥٦) عن ابن عمر ، عن عمر^(٥٧) .

وقيل أيضا : عن أبيه عن رجل من الأنصار ، عن ابن عمر ، عن عمر^(٥٨) .

ورواه المحاربي^(٥٩) عن أبي سليمان التيمي^(٦٠) — وهو مجهول — .

وقال ضرار بن صرد^(٦١) عن المحاربي ، عن أبي سليمان التيمي^(٦٢) ووههم .

ثم قالوا : عن عمر بن حبيب الأنصاري عن أبيه ، عن ابن عمر عن عمر .

وقول من قال : حبيب^(٦٣) بن عمر أصح ، وهو مجهول .

والحديث غير ثابت . والله أعلم .

٥٥ — حبيب بن عمر الأنصاري ، عن أبيه وعنه بقية ، قال أبو حاتم : مجهول ضعيف الحديث ، لم يرو عنه غير بقية ، وقال ابن عدي : وله أحاديث ليست بالكثيرة ، وأرجو أنه لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات .

الجرح والتعديل ١ / ٢ / ١٠٥ ، الثقات ٦ / ١٨٣ . اللسان ٢ / ١٧١ — ١٧٢ .

٥٦ — لم أجد ترجمته .

٥٧ — أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، باب إذا كان يوم القيامة نادي مناد ليقم خصماء الله ١ / ١٤٨ (٣٣٦) .

وأبو يعلى في مسنده ، المقصد العلل ، باب في المكذبين بالقدر ٢ / ٩٩ / ٢ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل الأخبار المروية في القدر ، ونقل عن أبيه بأنه قال : هذا حديث منكر وحبيب بن عمر ضعيف الحديث مجهول لم يرو عنه غير بقية ٢ / ٤٣٥ (٢٨٠٩) .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال : لا يروى عن عمر إلا بهذا الاسناد ، تفرد به بقية . مجمع البحرين ، باب فيمن يكذب بالقدر ٣ / ٢٨٨ .

وأبو القاسم الصغار في المنتقى من كتاب الأربعين في شعب الدين ٥١ / ١ .

وعزه البوصيري إلى إسحاق بن راهوية . تحاف الخيرة ، كتاب القدر ١ / ١ / ٨٥ .

٥٨ — أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الدارقطني ١ / ٢٤٢ .

٥٩ — هو : عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبو محمد الكوفي لا بأس به ، وكان يدلس ، قاله أحمد ، مات سنة خمس وتسعين ومائة . التقريب ١ / ٤٩٧ .

٦٠ — لم أجد ترجمته .

٦١ — صدوق له أوهام وخطئ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧١ .

٦٢ — ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية نقلا عن الدارقطني ١ / ١٤٢ .

٦٣ — في (م) حديث وهو خطأ .

س ١١٦ — وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن عمر قال: يا رسول الله! لو اتخذت مقام إبراهيم مصلًى، فأنزل الله عز وجل (٣٨ / ١) ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (٦٤).

فقال: يرويه هارون الأعور (٦٥) واختلف عنه.

فرواه محمد بن جعفر المدائني (٦٦) عن هارون، عن أبان بن تغلب (٦٧) عن الحكم (٦٨) عن مجاهد، عن ابن عمر، أن عمر (٦٩).

قال ذلك تمام (٧٠) عن جعفر المدائني (٧١) عن أبيه.

ورواه غيره عن جعفر، فلم يذكر فيه ابن عمر.

وقال تمام: حدثنا به (٧٢) جعفر مرتين على الوجهين (٧٣).

ورواه أبو عامر العقدي (٧٤)، عن هارون، عن أبان بن تغلب، عن طلحة بن مصرف، عن مجاهد مرسلًا عن عمر.

والمرسل أشبه بالصواب.

٦٤ — سورة البقرة: ١٢٥.

٦٥ — في (هـ) الأعور وهو خطأ. وهو: هارون بن موسى الأزدي.

٦٦ — محمد بن جعفر البراز، أبو جعفر المدائني، صدوق فيه لين، مات سنة ست ومائتين. التقريب ١٥١ / ٢.

٦٧ — أبان بن تغلب — بفتح المثناة، وسكون المعجمة، وكسر اللام — أبو سعد الكوفي، ثقة تكلم فيه للتشيع، مات سنة أربعين ومائة. التقريب ٣٠ / ١.

٦٨ — هو: ابن عتية.

٦٩ — أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة جعفر بن محمد المدائني: ١٧٥ / ٧.

وقال الميمني: رواه الطبراني، وفيه جعفر بن محمد بن جعفر المدائني ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، تفسير سورة البقرة ٦ / ٣١٦.

٧٠ — هو: محمد بن غالب بن حرب، أبو جعفر الضبي، الثمار نزيل بغداد، قال الدارقطني: ثقة مجود، وقال أيضاً ثقة مأمون إلا أنه يخطئ. مات سنة ثلاث ومائتين. التذكرة ٦١٥ / ٢.

٧١ — جعفر بن محمد بن جعفر الثقفي المدائني، وكان قد نزل الموصل وحدث بها، ولم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولا تعديلاً مات سنة تسع وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد ٧ / ١٧٥ — ١٧٦.

٧٢ — في (هـ) « به » ساقط.

٧٣ — أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة جعفر على الوجهين ٧ / ١٧٥ — ١٧٦.

٧٤ — هو: عبد الملك بن عمرو.

س ١١٧ — وسئل عن حديث يحيى بن وثاب عن ابن عمر، عن عمر قال: « انضج العصيدة^(٧٥) تمذهب حرارة الزيت ».

فقال: رواه أبو عوانة^(٧٦) عن الأعمش، واختلف عنه.

ف قيل: عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن الأعمش عن عمارة بن عمير، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر، عن عمر.

وقال سعيد بن منصور: عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن عمر.

س ١١٨ — وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر، قال: « إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني ».

فقال: يرويه وهب بن جرير^(٧٧) واختلف عنه.

فرواه جعفر بن عبد الواحد^(٧٨) عن^(٧٩) وهب بن جرير، عن شعبة، عن سعد ابن إبراهيم عن ابن عمر، عن عمر.

وخالفه غير واحد، ورووه^(٨٠) عن وهب بن جرير عن أبيه^(٨١) عن سعد بن إبراهيم.

وكذلك رواه موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، عن سعد بن إبراهيم.

وهو الصواب.

٧٥ — العصيدة: دقيق يلت بالسمن ويطبخ. النهاية ٣ / ٢٤٦.

٧٦ — هو: وضاح بن عبد الله الشكري.

٧٧ — هو: وهب بن جرير بن حازم.

٧٨ — جعفر بن عبد الواحد الهاشمي القاضي، قال أبو زرعة: روى أحاديث لا أصل لها، وقال ابن عدي: يسرق الحديث، ويأتي بالمناكير عن الثقات، وقال الدارقطني يضع الحديث، وقال مسلمة: بصري، ثقة مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. الكامل ١ / ١٠٥ (ظاهرة)، اللسان: ٢ / ١١٧ — ١١٨.

٧٩ — في (هـ) أنى.

٨٠ — في (هـ) رواه.

٨١ — هو: جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النظر البصري، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعيف، وله أوهام إذا حدث عن حفظه، مات سنة سبعين ومائة بعدما اختلط، لكن لم يحدث في حال اختلاطه. التقریب ١ / ١٢٧.

س ١١٩ — وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر، أنه دخل على حفصة فقال: «أطلقك رسول الله ﷺ؟» لأن كان طلقك لا كلمتك حتى تموت، وفيه فقال رسول الله ﷺ: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب (٢ / ٣٨) إليه من نفسه، فقال: فأنت أحب إلي من نفسي.»

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه يونس بن بكير^(٨٢) عن الأعمش، عن أبي صالح^(٨٣) عن ابن عمر، عن عمر^(٨٤).

وخالفه أبو نعيم^(٨٥) فرواه عن الأعمش عن أبي صالح مرسلًا عن عمر. وحديث أبي نعيم أثبت.

س ١٢٠ — وسئل عن حديث أبي الصديق الناجي^(٨٦) عن ابن عمر، عن عمر أنه سأل النبي ﷺ عما يذيل النساء من الثياب فقال: «شبراً... الحديث».

فقال: هو حديث^(٨٧) رواه مسعود بن سعد الجعفي عن مطرف^(٨٨) عن زيد العمي^(٨٩) عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر، عن عمر^(٩٠).

٨٢ — صدوق يخطيء، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٣.

٨٣ — هو: ذكوان.

٨٤ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، مختصراً على الشطر الأول ١ / ٢٧.

٨٥ — هو: الفضل بن ذكبن.

٨٦ — هو: بكر بن عمرو، وقيل: ابن قيس.

٨٧ — في (٥) «حديث» ساقط.

٨٨ — هو: ابن طريف.

٨٩ — زيد بن الحواري، أبو الحواري العمي البصري، قاضي هراة، يقال اسم أبيه: مرة، ضعيف، من

الخامسة. التقريب: ١ / ٢٧٤.

٩٠ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الاستناد

وقد اختلف عن ابن عمر، ولكن هكذا حدث به مطرف عن زيد العمي ١ / ٤٧ / ١.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة عبد الله بن محمد بن النعمان، ٢ / ٥٧.

وقال الهيثمي: رواه البزار فيه زيد بن الحواري العمي وقد وثق وضعفه أكثر الأئمة. مجمع الزوائد، باب في

ذبول النساء ٥ / ١٢٦.

وتابعه سابق الرقي^(٩١) عن مطرف .

وخالفهما شريك القاضي^(٩٢) فرواه عن مطرف وأسنده عن ابن عمر^(٩٣) ولم يذكر عمر .

وتابعه سفيان الثوري ، فرواه عن زيد العمي ، عن أبي الصديق الناجي^(٩٤) عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ^(٩٥) .

ولم يذكر فيه^(٩٦) عمر .

وكذلك روي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ .

ومطرف من الاثبات وقد اتفق عنه رجلان ثقتان ، فأسنده عن عمر ، ولولا أن الثوري خالفه فرواه عن زيد العمي فلم يذكر فيه عمر لكان القول قول من أسند^(٩٧) عن عمر ، لأنه زاد وزيادة الثقة مقبولة . والله أعلم^(٩٨) .

س ١٢١ — وسئل عن حديث أبي سلمة ، عن ابن عمر ، عن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « كل مسكر حرام » .

٩١ — سابق بن عبد الله الرقي ، قال ابن عدي : أحاديثه مستقيمة عن مطرف وأبي حنيفة . الكامل ٢ / ١ / ١٤٢ ، اللسان ٣ / ٢ — ٣ (ترجمة سابق عن أبي خلف) .

٩٢ — صدوق يخطئ كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٩٣ — أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند ابن عمر (بلفظ : إن نساء النبي ﷺ سألته عن الذيل ... الحديث) ٢ / ٩٠ .

٩٤ — في (هـ) « الناجي » ساقط .

٩٥ — أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب اللباس ، باب في قدر الذيل (بلفظ : رخص رسول الله ﷺ لأمهات المؤمنين في الذيل شيئاً .. الحديث) ٤ / ١١١ .

وابن ماجه في سننه في كتاب اللباس ، باب ذيل المرأة كم يكون ٢ / ١١٨٥ (٣٥٨١) .

وأحمد في مسنده في مسند ابن عمر ٢ / ١٨ .

٩٦ — في (هـ) « يذكر فيه » ساقط .

٩٧ — في (هـ) أسنده .

٩٨ — قد تقدم أن زيد العمي ضعيف ، فيحتمل أنه كان يذكر أحياناً عمر وأحياناً يهمله .

فقال: تفرد به همام^(*) عن محمد بن عمرو^(١) عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ.

وغيره^(٢) يرويه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ^(٣).

وهو الصواب.

وعند^(٤) أبي سلمة بن عبد الرحمن في هذا أحاديث منها هذا ومنها مارواه الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «كل شراب أسكر فهو^(٥) حرام»^(٦).

* — هو: همام بن يحيى بن دينار القوزي — بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة — أبو عبد الله أو أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم، مات سنة أربع أو خمس وستين ومائة. التقريب ٢ / ٣٢١.

١ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥.

٢ — منهم: يحيى بن سعيد، ومعاذ بن معاذ العنبري ويزيد بن هارون، وعبد الله بن إدريس، وعبد الوهاب بن عطاء.

٣ — أخرجه الترمذي في سننه في الأشربة، باب ماجاء كل مسكر حرام، من طريق عبد الله بن إدريس عن محمد، وقال: حسن صحيح: ٣ / ١٠٤.

والنسائي في سننه في الأشربة، تحريم كل شراب أسكر، من طريق يحيى بن سعيد عن محمد ٨ / ٢٩٧.

وابن ماجه في سننه، في الأشربة، باب كل مسكر حرام، من طريق يزيد بن هارون ٢ / ١١٢٤ (٣٣٩٠).

وابن أبي الدنيا في ذم المسكر، من طريق معاذ بن معاذ ١١ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما يحرم من النبيذ من طريق عبد الوهاب بن عطاء ويزيد بن هارون وعبد الله بن إدريس ٤ / ٢١٥ — ٢١٦.

والدارقطني في سننه، في كتاب الأشربة، من طريق معاذ ٤ / ٢٤٩.

٤ — في (هـ) «عند» ساقط.

٥ — من هنا إلى آخر السؤال في (م) ساقط.

٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر ١ / ٣٥٤ (٢٤٢).

وأيضاً في الأشربة، باب الخمر من العسل هو البتع ١٠ / ٤١ (٥٥٨٦، ٥٥٨٥).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وإن كل خمر حرام ٢ / ١٩٩.

ومنها ما يرويه محمد بن عمرو أيضاً عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ
نهى عن الدباء والحنم والنقير، وقال: كل مسكر حرام (٦٥).

وكلها معفوفة عن أبي سلمة.

ومن حديث ابن عباس عن عمر عن النبي ﷺ

س ١٢٢ — وسئل عن ابن عباس عن عمر، عن النبي ﷺ في التغليظ في
البكاء على الميت.

فقال: هو حديث رواه عمرو بن دينار، واختلف عنه، فرواه محمد بن مسلم
الطائفي (٦٤) وورقاء بن عمر، عن عمرو بن دينار عن ابن عباس، عن عمر.

قصراً باسناده، لأن عمرو بن دينار لم يسمعه من ابن عباس وإنما سمعه من ابن
أبي مليكة عنه.

كذلك رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة (٦٥) عن
ابن عباس، عن عمر (٦٦).

وكذلك رواه أيوب السخيتاني، وعبد الملك بن جريج ونافع بن عمر، وأبو عامر
الحرّاز (٦٧)، ورواح بن أبي معروف (٦٨)، وعبد الجبار بن الورد (٦٩) عن ابن أبي
مليكة، عن ابن عباس، عن عمر (٧٠).

٦٥ — أخرجه النسائي في سننه، في الأشربة، تحريم كل شراب أسكر ٨ / ٢٩٧.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأشربة، مختصراً ٨ / ١٠٣.

٦٤ — صدوق، بخطي، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٣.

٦٥ — هو: عبد الله بن عبيد الله.

٦٦ — أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ١ / ٣٧١.

٦٧ — هو: صالح بن رسم المزني، أبو عامر الحرّاز — بمجمعات — البصري صدوق كثير الخطأ، مات سنة
اثنين وخمسين ومائة. التقريب: ١ / ٣٦٠.

٦٨ — رواه بن أبي معروف بن أبي سارة المكي، صدوق له أوهام من السابعة. التقريب: ١ / ٢٤٢.

٦٩ — عبد الجبار بن الورد الخزرجي، المكي، أبو هشام، صدوق يهيم من السابعة. التقريب: ١ / ٤٦٦.

٧٠ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت... الخ من

طريق ابن جريج ٣ / ١٥١ — ١٥٢ (١٢٨٦ — ١٢٨٨).

وهو حديث صحيح من رواية عمرو بن دينار، وأيوب وابن جريج، ونافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة.

حدثنا أبو بكر يعقوب بن إبراهيم البزاز، حدثنا (٢٥ / ١ هندية) الحسن ابن عرفة ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: كنا في جنازة أم أبان بنت عثمان فبكى النساء فقال ابن عمر: لا تبكون فإن بكاء الحي على الميت عذاب للميت.

فقال ابن عباس: سرنا مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فلما كنا بالبيداء^(٧١) إذا نحن بركب نزول.

فقال عمر: اذهب فانظر من هؤلاء الركب ؟.

قال: جئت فإذا صهيب مولى ابن جدهان.

فقال: مره فليلحق بنا، فلما قدمنا المدينة طعن عمر، فقال صهيب: وأخاه واصحابه، فقال عمر: مه يا صهيب، إن بكاء الحي على الميت عذاب عليه فأتيت عائشة فذكرت ذلك لها.

فقالت: رحم الله عمر، إنما قال رسول الله ﷺ: « إن الكافر يعذب ببعض بكاء أهله عليه »، لقد قضى الله عز وجل أن ﴿ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾^(٧٢).

— ومسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، من طريق ابن جريج وأيوب ٣٧٠ / ١ — ٣٧١.

والنسائي في سننه في الجنائز، الناحية على الميت، من طريق عبد الجبار بن الورد ١٨ / ٤ — ١٩. وأحمد في مسنده في مسند عمر. من طريق رباح بن أبي معروف ١ / ٥٤ وأيضاً من طريق ابن جريج وأيوب ١ / ٤١ — ٤٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب البكاء على الميت من طريق عبد الجبار ٤ / ٢٩٢.

٧١ — البيداء: اسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة وهي إلى مكة أقرب تمتد من الشرق أمام ذي الحليفة. وكل مفازة لأشياء بها فهي بيدةاء. معجم البلدان: ١ / ٥٢٣.

٧٢ — الأنعام: ١٦٤.

أخرجه مسلم عن عبد الرحمن بن بشر عن ابن عيينة، عن عمرو^(٧٣) حدثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا الحسن بن عرفة، ثنا ابن عيينة، عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين، ولكن السمع يخطيء^(٧٤).

ثنا ابن منيع^(٧٥) ثنا داود بن رشيد.

وحدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار، ثنا الحسن بن عرفة.

وحدثنا الحسين بن يحيى بن عياش^(٧٦) والعباس بن المغيرة^(٧٧) قالوا: ثنا الحسن ابن^(٧٨) محمد بن الصباح الزعفراني قالوا: ثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن عبد الله ابن أبي مليكة، قال: كنت جالساً إلى جنب عبد الله بن عمر ونحن ننتظر جنازة أم أبان بنت عثمان وعنده عمرو بن عثمان^(٧٩) فجاء ابن عباس يقوده قائده، قال: فأرى أخبو بمكان ابن عمر، فجاء حتى جلس إلى جنبي فكنت بينهما فإذا صوت من الدار، فقال ابن عمر: — كأنه يعرض لعمرو أن يقوم فينهاهم — سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ».

قال: فأرسلها عبد الله مرسلة قال: فقال ابن عباس: كنا [مع^(٨٠)]

٧٣ — صحيح مسلم، كتاب الجنائز. ١ / ٣٧١.

٧٤ — ذكره مسلم في صحيحه في آخر رواية داود بن رشيد، عن إسماعيل فقال: قال أيوب .. الخ. ١ / ٣٧٠.

٧٥ — هو: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه، أبو القاسم ابن بنت أحمد بن منيع، البغوي، كان ثقة ثباتاً، مات سنة سبع عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٠ / ١١١—١١٧، التذكرة: ٢ / ٧٣٧—٧٤٠.

٧٦ — الحسين بن يحيى بن عياش بن عيسى، أبو عبد الله الأعمور القطان ويقال: الحمار، مسند بغداد، الثقة، ذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات، مات سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ١٤٨، التذكرة: ٣ / ٨٤٧.

٧٧ — هو: العباس بن العباس بن محمد بن عبد الله بن المغيرة، أبو الحسين الجوهري، كان ثقة، مات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١٢ / ١٥٧—١٥٨.

٧٨ — في المخطوطة (هـ) « ابن » ساقط.

٧٩ — في المخطوطة (هـ) عمرو بن يحيى عثمان، والتصويب من صحيح مسلم ١ / ٣٧٠.

٨٠ — الزيادة من المصدر السابق.

أمير المؤمنين عمر حتى إذا كنا بالبيداء، إذا هو برجل نازل في [ظل^(٨١)] شجرة، فقال لي: اذهب فاعلم لي من ذلك؟ فذهبت فإذا هو^(٨٢) (٣٩ / ١) صهيب فرجعت إليه فقلت له: إنك أمرتني أن^(٨٣) أعلم لك من ذلك الرجل؟ وإنه صهيب، قال: مره فليلحق بنا، قال: فقلت: إن معه أهله، قال: وإن كان معه أهله، قال: فلما قدمنا المدينة لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب، قال: فجاء صهيب يقول: وأخاه وأصحابه، قال: فقال له عمر: ألم تعلم أو لم تسمع قال أيوب: أو قال: أو لم تعلم، أو لم تسمع أن رسول الله ﷺ قال: « إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله » .

قال: فأما عبد الله فأرسلها، وأما عمر فقال: ببعض .
قال: فقممت فدخلت على عائشة فحدثتها ما قال عمر^(٨٤) .
فقلت: لا والله ما قاله رسول الله ﷺ: إن الميت يعذب ببكاء أحد . ولكن رسول الله ﷺ قال: « إن الكافر ليزيده الله عذابا ببكاء أهله، وإن الله هو أضحك وأبكى (ولا^(٨٥)) تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) .

لفظ ابن عرفة أخرجه مسلم عن داود بن رشيد عن ابن علي عن أيوب^(٨٦) .
س ١٢٣ — وسئل عن حديث ابن عباس عن عمر عن النبي ﷺ « لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها وأكلوا أثمانها » .
فقال: رواه عمرو بن دينار عن طاووس، واختلف عنه، فرواه روح بن القاسم

٨١ — الزيادة من المصدر المذكور .

٨٢ — من أول حديث ابن عباس إلى هنا ساقط في (م) .

٨٣ — في (م) « أن » ساقط .

٨٤ — في صحيح مسلم: ابن عمر: ١ / ٣٧٠ .

وفي مسند أحمد: فذكرت لها قول عمر: ١ / ٤١ .

٨٥ — في نسخ اللعل: وما تزر، والتصويب من صحيح مسلم ١ / ٣٧٠ .

٨٦ — صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه . ١ / ٣٦٩ — ٣٧٠ .

وأخرجه أحمد في مسنده في مسند عمر، عن إسماعيل: ١ / ٤١ .

وسفيان بن عيينة وورقاء بن (٨٧) عمر ، عن طاووس عن ابن عباس ، عن عمر (٨٨) .
وخالفهم حماد بن زيد ، ومحمد بن مسلم الطائفي (٨٩) عن عمرو بن دينار عن
طاووس مرسلًا عن عمر (٩٠) .

ورواه حنظلة بن أبي سفيان عن طاووس مرسلًا .
وقول روح بن القاسم وابن عيينة هو الصواب ، لأنهما حافظان ثقتان .
س ١٢٤ — وسئل عن حديث ابن عباس ، عن عمر في غسل يوم الجمعة
فقال : رواه أيوب السخيتاني وخالد الحذاء (٩١) ، وهشام بن حسان (٩٢) وعاصم
الأحول (٣٩ / ٢) عن ابن سيرين ، عن ابن عباس ، عن عمر (٩٣) .

٨٧ — في (م) « عن عمرو » وهو خطأ .

٨٨ — أخرجه يعقوب بن شيبة في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق ابن عيينة : ٣٥ .
والبزار في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق ابن عيينة ٢٥ / ١ / ٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عمر ، من طريقه ٣٠ / ١ .
وابن الجارود في المتقى ، في باب في التجارات ، عن محمود بن آدم ثنا ابن عيينة : ٢٠٠ (٥٧٧) .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب لا يذاب شحم الميتة ، من طريق سفيان بلفظ
باعوها بدل أكلوها أثمانًا . ٤١٤ / ٤ (٢٢٢٣) .
وأيضًا في كتاب الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، من طريق سفيان ، وفيه أيضًا باعوها .
٤٩٦ / ٦ (٣٤٦٠) .
ومسلم في صحيحه في البيوع ، باب تحريم بيع الخمر والميتة .. الخ من طريق سفيان وروح بن القاسم ،
وفيه أيضًا باعوها . ٦٩٠ / ١ .

٨٩ — صدوق ، يخطئ ، تقدم في السؤال رقم ٢٣ .

٩٠ — أخرجه يعقوب بن شيبة في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق حماد . ٣٦ .
وأبو بكر محمد بن إبراهيم المقرئ الأصبهاني في فوائده من طريق حماد . ١٣ / ٣٣ / ٢ .
٩١ — هو خالد بن مهرا ، الحذاء — بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة — قيل له ذلك لأنه كان يجلس
عندهم ، وقيل لأنه كان يقول : احذ على هذا النحو ، وهو ثقة يرسل ، وقد أشار حماد بن زيد إلى أن
حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان ، من الخامسة . التقريب :
٢١٩ / ١ .

٩٢ — ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه كان يرسل عنهما . تقدم
في السؤال رقم ٨٥ .

٩٣ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الجمعة ، غسل الجمعة ، من طريق هشام ٩٤ / ٢ .
والبزار في مسنده في مسند عمر ، من طريق هشام ، وقال : وهذا الحديث قد روى عن عمر من غير
وجه ، وقد روي عن ابن عباس أيضًا عن عمر من طريق آخر ، رواه عاصم الأحول عن محمد بن سيرين ، =

وهو غريب عن كل واحد منهم.

ورواه ابن عون عن ابن سيرين عن عمر مرسلاً^(٩٤).

وحديث ابن عباس أصح.

س ١٢٥ — وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، عن النبي ﷺ في التشهد.

فقال: رواه ابن لهيعة^(٩٥) عن جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن الأشج^(٩٦) عن عون ابن عبد الله عن ابن عباس، عن عمر عن النبي ﷺ^(٩٧).

أسنده الوليد بن مسلم، وعبد الله بن يوسف التنيسي^(٩٨) عن ابن لهيعة ولا نعلم^(٩٩) رفعه عن عمر عن النبي ﷺ غيره والمحموظ ما رواه عروة عن عبد الرحمن بن عبد

= عن ابن عباس، عن عمر، رواه عن عاصم القاسم بن مالك المزني. ١ / ٢٦ / ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب غسل يوم الجمعة من طريق هشام ١ / ١١٧.

٩٤ — لم أجده من طريق ابن عون.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجمعة، باب الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك. عن معمر

عن ابن سيرين قال: بينا عمر يخطب. ٣ / ١٩٥ (٥٢٩٣).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجمعة، غسل الجمعة عن هشيم عن منصور عن ابن سيرين

٢ / ٩٤.

٩٥ — هو: عبد الله بن لهيعة، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه. تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩٦ — هو: يعقوب بن عبد الله.

٩٧ — أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوهه .. انخ من طريق الوليد، وقال:

هذا إسناد حسن وابن لهيعة ليس بالقوي. ١ / ٣٥١.

وأيضاً في الأفراد وقال: غريب من حديث عمر، عن النبي ﷺ، ومن حديث ابن عباس عنه تفرد به

عون بن عبد الله بن عتبة عنه، ولم يروه عنه غير جعفر بن ربيعة عن يعقوب بن الأشج، ولا نعلم أحداً

رواه غير الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة، وتابعه عبد الله بن يوسف التنيسي. أطراف الغرائب، مسند عمر

٢٣ / ٢-١.

والحكم في المستدرك في كتاب الصلاة، التشهد في الصلاة من طريق الوليد، وقال: صحيح من شرط

البخاري ووافقه الذهبي ١ / ٢٦٦.

٩٨ — عبد الله بن يوسف التنيسي: بثناة ونون ثقيلة بعدها تخانية ثم مهمل. التقريب ١ / ٤٦٣.

٩٩ — في (م) ولا يعمل وهو خطأ.

القاري أن عمر كان يعلم الناس التشهد من ^(١) قوله، غير مرفوع ^(٢).

— والله أعلم —

س ١٢٦ — وسئل عن حديث ابن عباس عن عمر في ^(٣) المتظاهرتين «.

فقال: حدث به مرزوق ^(٤) بن أبي الهذيل عن الزهري.

فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمر.

ووهم في نسبه وإنما هو عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور.

كذلك رواه الحفاظ ^(٥) عن الزهري ^(٦).

ولهذا الحديث طرق كثيرة عن ابن عباس عن عمر صحاح ^(٧)

س ١٢٧ — وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، خرجنا مع رسول الله

ﷺ إلى تبوك في حر شديد، فنزلنا منزلاً أصابنا فيه عطش، الحدث بطوله.

« فدعا رسول الله ﷺ فسكب السماء ».

١ — في (هـ) في.

٢ — أخرجه مالك في الموطأ في الصلاة، التشهد في الصلاة ١ / ١٨٥-١٨٦ (٢٠٠).

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، باب التشهد ٢ / ٢٠٢ (٣٠٦٨، ٣٠٦٧).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة كيف هو: ١ / ٢٦١.

والحاكم في المستدرک في الصلاة ١ / ٢٦٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، باب من قدم كلمتي الشهادة على كلمتي التسليم

٢ / ١٤٣-١٤٤.

٣ — في (هـ) ساقط.

٤ — في (م) مروان وهو خطأ.

وهو لين الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٥ — منهم: معمر وصالح بن كيسان ومحمد بن إسحاق وشعيب وعقيل.

٦ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء ... الخ من طريق معمر

١ / ٦٣٦-٦٣٨.

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق صالح بن كيسان. ١ / ٢٤ / ٢ — ٢ / ٢٥.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق محمد بن إسحاق ١ / ٢٧.

٧ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب التفسير، باب (تَبَيَّنَ مَرْضَاةُ أَزْوَاجِكَ) الآية

٨ / ٦٥٧-٦٥٩ (٤٩١٣-٤٩١٥).

وأيضاً في اللباس، باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط. ١٠ / ٣٠١ (٥٨٤٣).

ومسلم في صحيحه في كتاب الطلاق باب في الإيلاء.. الخ ١ / ٦٣٥.

فقال يرويه عمرو بن الحارث، عن سعيد^(٨) بن أبي هلال عن عتبة بن أبي عتبة^(٩)،
 عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس .
 حدث به ابن وهب عنه، واختلف عنه .
 فرواه أحمد بن صالح^(١٠) ويونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب بهذا الاسناد^(١١) .
 وخالفهم يعقوب بن محمد الزهري^(١٢)، فرواه عن ابن وهب، ولم يذكر في
 الاسناد عتبة، جعله عن سعيد بن أبي هلال عن نافع بن جبير^(١٣) .
 والقول فيه قول من ذكر عتبة بن أبي عتبة، وهو عتبة بن مسلم .
 س ١٢٨ — وسئل^(١٤) عن حديث ابن عباس، عن عمر قوله: علي أقضانا
 وأني أقرأنا .

-
- ٨ — في (م) سعد وهو خطأ .
 وسعيد بن أبي هلال، أبو الملاء الليثي، صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً إلا أن الساجي حكى
 عن أحمد أنه اختلط، مات بعد الثلاثين ومائة، وقيل: قبلها، وقيل: قبل الخمسين سنة . التقريب:
 ٣٠٧ / ١ .
 ٩ — هو عتبة بن مسلم .
 ١٠ — هو: أبو جعفر الطبري .
 ١١ — أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة التوبة (آية: ١١٧) من طريق يونس ١١ / ٥٥ .
 وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الطهارة، باب ذكر الدليل على أن الماء إذا خالطه فرث ما يؤكل لحمه
 لم ينجس من طريق يونس بن عبد الأعلى . ١ / ٥٢ — ٥٣ (١٠١) .
 وأخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق أصبغ بن الفرج عن ابن وهب وقال: وهذا الحديث
 لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عن عمر بهذا الاسناد ١ / ٢٦ / ٢ .
 وأبو نعيم في دلائل النبوة في ذكر ما كان في غزوة تبوك، من طريق حرملة بن يحيى، ثنا عبد الله بن وهب
 ٤٥٦ — ٤٥٧ .
 ١٢ — يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد الزهري المدني، نزيل بغداد، صدوق كثير الوهم
 والرواية عن الضعفاء، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين التقريب: ٣٧٧ / ٢ .
 ١٣ — أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، سورة التوبة (آية: ١١٧) ١١ / ٥٥ — ٥٦ .
 وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق حرملة بن يحيى حدثنا (ابن) وهب، أخبرني عمرو بن
 الحارث ثم ساق السند والثنى . موارد الظمان، باب غزوة تبوك ٤١٨ (١٧٠٧) .
 ١٤ — في (هـ) ساقط .

فقال: هو حديث يرويه حبيب بن أبي ثابت^(١٥) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

حدث به عنه جماعة منهم سليمان الأعمش وسفيان الثوري، ومسعود بن سليمان^(١٦) وسعاد بن سليمان^(١٧) وغيرهم^(١٨).

ورواه إسماعيل بن أبي^(١٩) خالد، عن سعيد بن جبير^(٢٠) واختلف عنه، فقال مسروق بن المزيان^(٢١) عن ابن أبي زائدة^(٢٢) عن إسماعيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وخالفه جماعة منهم: علي بن مسهر وشريك^(٢٣) وابن فضيل^(٢٤)، وأبو إسماعيل المؤدب^(٢٥) وغيرهم، فرووه عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن جبير لم يذكره

١٥ — حبيب بن أبي ثابت: قيس، ويقال: هند بن دينار الأسدي أبو يحيى، الكوفي، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، مات سنة تسع عشرة ومائة. التقريب: ١ / ١٤٨.

١٦ — مسعود بن سليمان عن حبيب بن أبي ثابت، مجهول. الجرح والتعديل: ٤ / ١ / ٢٨٤، اللسان: ٢٦ / ٦.

١٧ — سعاد — بفتح أوله والتشديد — ابن سليمان الجعفي، ويقال: في نسبه غير ذلك، كوفي، صدوق يخطئ، وكان شيعيا، من الثامنة. التقريب: ١ / ٢٨٥.

١٨ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في التفسير، باب قوله « ما ننسخ من آية أو ننسأها » من طريق الثوري ٨ / ١٦٧ (٤٤٨١).

وأيضاً في كتاب فضائل القرآن، باب القراءة من أصحاب النبي ﷺ مختصراً: ٩ / ٤٧ (٥٠٠٥).

وأحمد في مسنده، في مسند أبي، من طريق الأعمش. ٥ / ١١٣.

١٩ — في (هـ) « أبي » ساقط.

٢٠ — فيها: عن ابن عباس.

٢١ — مسروق بن المزيان — بسكون الراء، وضم الزاي، بعدها موحدة — الكندي، أبو سعيد الكوفي،

صدوق له أوهام، مات سنة أربعين ومائتين. التقريب: ٢ / ٢٤٣.

٢٢ — هو: زكريا بن أبي زائدة.

٢٣ — هو: ابن عبد الله، صدوق، يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٢٤ — هو: محمد بن فضيل بن غزوان — بفتح المعجمة وسكون الزاي — الضبي أبو عبد الرحمن الكوفي،

صدوق عارف، رمى بالشيعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة. التقريب: ٢ / ٢٠٠—٢٠١.

٢٥ — هو إبراهيم بن سليمان بن رزين، أبو إسماعيل المؤدب الأزدني — بضم الهمزة، وسكون الراء، وضم

الدال، بعدها نون ثقيلة — نزيل بغداد، مشهور بكنته، صدوق يفرغ، من التاسعة، وقيل: اسم أبيه

إسماعيل. التقريب: ١ / ٣٥—٣٦.

فيه ابن عباس .

وقولهم عن إسماعيل أصح من قول مسروق عن ابن أبي زائدة .

وحديث حبيب بن أبي ثابت هو الصحيح في هذا الباب ، والله أعلم .

و^(٢٦) رواه أبو بشر^(٢٧) عن^(٢٨) سعيد بن جبيرة مرسلًا عن عمر وروى سماك بن حرب^(٢٩) عن عكرمة ، واختلف عنه^(٣٠) .

فروى عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر^(٣١) .

ورواه حماد بن سلمة ، وناصح أبو عبد الله^(٣٢) عن سماك ، عن عكرمة مرسلًا عن عمر .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم وأحمد بن عبد الله الوكيل قالوا : ثنا عمر بن شبة ، قال : ثنا يحيى^(٣٣) قال : ثنا (٤٠ / ٢) سفيان^(٣٤) عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس ، قال : قال عمر^(٣٥) أقضانا عليّ وأقرأنا أبي .

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف ، قال : ثنا عبد الله بن أحمد ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، حدثني حبيب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ، قال : قال عمر : عليّ أقضانا وأبي أقرأنا وإنا لندع من قول أبي ، وأبي يقول :

٢٦ — في (م) « واو » ساقط .

٢٧ — هو : جعفر بن إياس ، أبو بشر ، ثقة ، من أثبت الناس في سعيد بن جبيرة ، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد مات سنة خمس وقيل : سنة ست وعشرين ومائة . التقريب ١ / ١٢٩ .

٢٨ — في (هـ) ساقط .

٢٩ — سماك — بكسر أوله وتخفيف الميم — ابن حرب بن أوس بن خالد ، الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة . التقريب : ١ / ٣٣٢ .

٣٠ — في (هـ) « واختلف عنه » ساقط .

٣١ — أخرجه أبو محمد الحلي في فوائده عن القاسم ثنا محول ثنا إسرائيل ١٠٠ / ١ .

٣٢ — ناصح بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن التميمي المحلمي — بالمهمله وتشديد اللام — أبو عبد الله الحائلي ، صاحب سماك بن حرب ، ضعيف ، من كبار السابعة . التقريب ٢ / ٢٩٤ .

٣٣ — هو القطان .

٣٤ — هو الثوري .

٣٥ — في (هـ) رضي الله عنه .

أخذت من فم رسول الله ﷺ، والله يقول: « مَا تَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا » (٣٦).

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز وأحمد بن عبد الله ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى ثنا (٣٧) إسماعيل، أخبرني سعيد بن جبير، أخبرني أن عمر قال: أقرأنا أبي وأقضانا علي.

س ١٢٩ — وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، أن النبي ﷺ رأى في يد رجل خاتم ذهب، فقال: ألقه، فتحتم بجديد، فقال: هذا أشر منه فتحتم بفضة، فسكت.

فقال: يرويه منصور بن صقير (٣٨) عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار (٣٩) عن ابن عباس، عن عمر.

وغيره (٤٠) يرويه عن حماد، عن عمار مرسلًا عن عمر (٤١) وهو المحفوظ.

س ١٣٠ — وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، أنه سجد في (ص).

فقال: يرويه أبو هبيرة يحيى بن عباد، عن سعيد بن جبير واختلف عنه، فرواه سليمان العيسى (٤٢) عن أبي هبيرة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر.

قال ذلك ابن المبارك: عن الثوري عن سليمان (٤٣) وخالفه وكيع، وعبد الله بن الوليد

٣٦ — سورة البقرة: ١٠٦.

٣٧ — في (أ) بن.

٣٨ — منصور بن صقير، ويقال شقير، أبو النظر البغدادي، ضعيف، من صفار التاسعة. التقريب ٢٧٦ / ٢.

٣٩ — عمار بن أبي عمار، أبو عمرو، ويقال: أبو عبد الله، صدوق ربما أخطأ، مات بعد العشرين ومائة. التقريب ٤٨ / ٢.

٤٠ — منهم: عفان بن مسلم.

٤١ — أخرجه أحمد في مسنده في مسند عمر، من طريق عفان ٢١ / ١.

قال الميثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عمار بن أبي عمار لم يسمع من عمر. مجمع

الزوائد، كتاب اللباس، باب ما جاء في الخاتم ١٥١ / ٥.

٤٢ — هو: ابن أبي المغيرة العيسى: بالموحدة. التقريب ٣٣٠ / ١.

٤٣ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق. =

العديني^(٤٤) روياه عن الثوري ولم يذكر فيه ابن عباس .
ورواه سيار أبو الحكم فخالف فيه ، رواه عن أبي هبيرة عن سعيد بن جبير عن ابن
عمر ، عن عمر قاله هشيم^(٤٥) عنه .
س ١٣١ — وسئل عن حديث ابن عباس ، عن عمر ، عن النبي ﷺ
« أتاني الليلة آت : فقال : صل في هذا الوادي » .

فقال : (٤١ / ١) يرويه يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة عن ابن عباس ، عن
عمر^(٤٦) .
حدث به^(٤٧) عنه علي بن المبارك^(٤٨) .

والأوزاعي^(٤٩) واختلف عنه .
فقال شعيب بن اسحاق والوليد بن مسلم وبشر بن بكر ومحمد بن
مصعب^(٥٠) عن الأوزاعي ، مثل قول علي بن المبارك عن يحيى^(٥١) .

-
- = وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة ، باب سجدة (ص) بسنده إلى عكرمة بن خالد أن
سعيد بن جبير أخبره ثم ساق السند والمتن . ٣١٩ / ٢ .
- ٤٤ — عبد الله بن الوليد بن ميمون ، أبو محمد المكي ، المعروف بالعديني ، صدوق ربما أخطأ ، من كبار العاشرة .
التقريب ١ / ٤٥٩ .
- ٤٥ — هو ابن بشر .
- ٤٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الاعتصام ، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل
العلم من طريق علي بن المبارك ١٣ / ٣٠٥ (٧٣٤٣) .
- ٤٧ — في (م) « به » غير موجود .
- ٤٨ — هو : علي بن المبارك الهنائي — بضم الهاء وتخفيف النون ممدوداً — ثقة ، كان له عن يحيى بن أبي كثير
كتابهان ، أحدهما سماع والآخر ارسال ، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء من كبار
السابعة . التقريب : ٢ / ٤٣ .
- ٤٩ — هو : عبد الرحمن بن عمرو .
- ٥٠ — صدوق ، كثير الغلط ، تقدم في السؤال رقم ٥٨ .
- ٥١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الحج ، باب قول النبي ﷺ : العقيق واد مبارك ، من طريق
الوليد وبشر ٣ / ٣٩٢ (١٥٣٤) .
- وأيضاً في كتاب الحرث والزراعة ، من طريق شعيب بن اسحاق ٥ / ٢٠ (٢٣٣٧) .
- وابن ماجه في سننه ، في الناسك ، باب التمتع بالعمرة إلى الحج من طريق محمد بن مصعب والوليد
٢ / ٩٩١ (٢٩٧٦) ويعقوب بن شيبة في مسنده في مسند عمر ، من طريق الوليد ومحمد بن مصعب
٧٢ — ٧٣ .

وروي عن محمد بن حرب الحلواني عن الأوزاعي عن يحيى، فقال: عن أبي سلمة عن ابن عباس.

مكان عكرمة.

والمحفوظ حديث عكرمة.

س ١٣٢ — وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر « كان رسول الله ﷺ إذا أوتر أطل الركعة الأخيرة ».

فقال: يرويه علقمة بن مرثد، واختلف عنه.

فروى عن الثوري عن علقمة بن مرثد، عن عبد الرحمن بن أبيزي^(٥٢) قال خالد ابن عبد الرحمن^(٥٣): عنه، وهو ضعيف.

وكذلك رواه حفص بن سليمان^(٥٤) عن علقمة ورواه سلمة بن صالح الأحمر^(٥٥) عن علقمة، فقال: عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزي عن ابن عباس، عن عمر وهو أشبه بالصواب، وإن كان سلمة ضعيفاً.

حدثنا الحسين بن أحمد بن عتاب^(٥٦) قال: حدثنا أحمد بن الحسين

٥٢ — في (أ) عن عمر.

٥٣ — هو: خالد بن عبد الرحمن بن خالد بن سلمة المخزومي، المكي متروك، وهم من جعله خالد بن عبد الرحمن الحارثاني مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. التقريب: ١ / ٢١٥.

٥٤ — حفص بن سليمان الأسدي، أبو عمرو البراز، الكوفي، الغاضري — بمجمعتين — .

وهو: حفص بن أبي داود القاري، صاحب عاصم، ويقال له حفيص، متروك الحديث مع امامته في القراءة، مات سنة ثمانين ومائة. التقريب: ١ / ١٨٦.

٥٥ — سلمة بن صالح الأحمر الواسطي، أبو اسحاق، قال يحيى ليس بثقة، وأيضاً ليس بشيء وقال أبو حاتم: واهي الحديث ذاهب الحديث، لا يكتب حديثه.

وقال أبو داود والنسائي، متروك الحديث، وقال الحاكم في سؤالات الدارقطني أنه ثقة. تاريخ ابن معين: ٣ / ٤٠٢ (١٩٥٣) ٤ / ٣٨٢ (٤٨٩٤)، الضعفاء للنسائي: ص ٢٩٢، الجرح والتعديل: ٢ / ١ / ١٦٥، سؤالات الحاكم للدارقطني ٢٧٦ / ١، اللسان: ٣ / ٦٩ — ٧٠.

٥٦ — الحسين بن أحمد بن عتاب، أبو عبد الله السقطي، قال الخطيب كان ثقة، لا يقرأ إلا من كتابه، مات سنة سبع وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ٨ / ٨.

الجرادي^(٥٧) قال: ثنا اسحاق بن رزيق^(٥٨) قال: ثنا خالد بن عبد الرحمن قال: ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن أبيزي، عن ابن عباس، عن عمر أن النبي ﷺ كان إذا أوتر أطال الركعة الآخرة: ركعتها وسجدتها.

ومن حديث أبي هريرة عن عمر^(٥٩) عن رسول الله ﷺ

س ١٣٣ — وسئل عن حديث أبي هريرة عن عمر، عن النبي ﷺ «الريح من روح الله».

فقال: هو حديث رواه علي بن (٤١ / ٢) معبد بن شداد المصري، عن بشر ابن بكر عن الأوزاعي عن الزهري عن ثابت الزرقي^(٦٠) عن أبي هريرة عن عمر، عن النبي ﷺ.

ووهم فيه، والصواب ما رواه الحفاظ^(٦١) عن الأوزاعي وأصحاب الزهري^(٦٢) عن الزهري، عن ثابت الزرقي، عن أبي هريرة أن عمر سأله عن الريح، فقال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الريح من روح الله^(٦٣).

٥٧ — لم أعثر على ترجمته.

٥٨ — لم أعثر على ترجمته.

٥٩ — في (٥) ابن الخطاب.

٦٠ — هو: ابن قيس.

٦١ — منهم: يحيى بن سعيد القطان، والوليد بن مسلم، وعمرو بن أبي سلمة.

٦٢ — منهم: معمر ويونس.

٦٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجامع، باب الريح والغيث، عن معمر عن الزهري: ٨٩ / ١١ (٢٠٠٠٤).

وأحد في مسنده في مسند أبي هريرة من طريق معمر عن الزهري ٢ / ٢٦٧ — ٢٦٨.

وأيضاً من طريق يونس عن الزهري: ٢ / ٥١٨.

وأيضاً من طريق محمد بن مصعب عن الأوزاعي: ٢ / ٤٠٩.

وأيضاً من طريق يحيى عن الأوزاعي مخصصاً: ٢ / ٤٣٦ — ٤٣٧، ٢٥٠، والبخاري في الأدب

المفرد، باب لاتسبوا الريح، من طريق يونس عن الزهري: ١٣٢.

وأيضاً من طريق يحيى القطان عن الأوزاعي، وليس فيه سؤال عمر ١٠٦، والذهلي في متقى من منتخب

حديث أبي بكر الزهري، من طريق معمر عن الزهري: ٤٤ / ١ — ٢ =

واختلف عن الزهري فيه، فقيل: عن الزهري عن عمرو بن سليم الزُّرقي عن أبي هريرة^(٦٤).

وهو وهم، قاله لوين^(٦٥)، عن الحسن بن محمد بن أعين، عن عمر بن سالم الأقطس^(٦٦)، عن أبيه، عن الزهري، وهم فيه.

والصواب ثابت بن قيس الزرقي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ^(٦٧).

وقيل: عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

س ١٣٤ — وسئل عن حديث أبي هريرة عن عمر عن النبي ﷺ « أنه سأله أنعمل في شيء نأتنفه أم في شيء قد فرغ منه؟ قال: بل في شيء فرغ منه ».

فقال: يرويه أبو ضمرة ابن عياض^(٦٨) عن^(٦٩) الأوزاعي عن الزهري عن سعيد

= وصالح بن أحمد في مسائله عن أحمد، من طريق معمر: ٥٩.

والحكم في المستدرك في كتاب الأدب، من طريق شريك بن بكر (لعله بشر بن بكر).

ثنا الأوزاعي، وقال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقال الذهبي: صحيح ٢٨٥ / ٤. وأخرجه مختصراً بدون ذكر سؤال عمر.

أبو داود في سننه، في باب ما يقول إذا هاجت الريح، من طريق معمر ٤ / ٤٨٦.

وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب النبي عن سب الريح من طريق يحيى القطان عن الأوزاعي: ٢ / ١٢٢٨ (٣٧٢٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الدعاء، ما يدعي به للريح إذا هبت من طريق يحيى القطان: ١٠ / ٢١٦ — ٢١٧.

وأيضاً في الأدب: ٩ / ١٨ — ١٩.

وابن حبان في صحيحه من طريق الوليد عن الأوزاعي موارد الظمان، باب النبي عن سب الريح: ٤٨٨ (١٩٨٩).

وأبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة أحمد بن سليمان بن يوسف من طريق صالح بن علي المكي عن الأوزاعي: ١ / ١١٤.

والبيهقي في الدعوات الكبير، من طريق عمرو بن أبي سلمة ٣٠ / ٢.

٦٤ — أخرجه النسائي في سننه الكبرى ١٤٢ / ٢.

٦٥ — هو: محمد بن سليمان المصيصي.

٦٦ — عمر بن سالم بن عجلان، الأقطس، الجزري، مقبول، من السابعة. التقريب: ٢ / ٥٥.

٦٧ — من « والصواب — إلى — وعن النبي ﷺ » في (ه) يأتي بعد وقيل: عن الزهري... الخ.

٦٨ — في (ه) أنس بن عياض.

٦٩ — فيها « عن » ساقط.

ابن المسيب عن أبي هريرة عن عمر (٧٠).

وخالفه يحيى القطان، رواه عن الأوزاعي، عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر (٧١).

لم يذكر أبا هريرة.

وكذلك رواه يونس بن يزيد (٧٢) عن الزهري (٧٣).

ورواه الزبيدي (٧٤) عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر (٧٥).

وخالفهم صالح بن أبي الأخضر (٧٦) رواه عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر (٧٧).

ورواه عقيل عن الزهري مرسلًا عن عمر.

والمرسل أصح.

٧٠ - أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر قد فرغ منه ٧٢ / ١ (١٦٥).

والفرياني في القدر ٧.

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمان، كتاب القدر باب فيما فرغ منه: ٤٤٨ (١٨٠٧).

٧١ - لم أجد من أخرجه من طريق يحيى القطان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون... الخ عن الحوطي ثنا بقية ثنا الأوزاعي، وفيه سعيد عن عمر ٧١ / ١ (١٦٢).

٧٢ - ثقة، في روايته عن الزهري وهم قليل، تقدم في السؤال رقم ١.

٧٣ - أخرجه الفرياني في كتاب القدر: ٧.

٧٤ - هو: محمد بن الوليد بن عامر.

٧٥ - أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر قد فرغ منه ٧١ / ١ (١٦١) والفرياني في القدر: ٧.

وأخرجه أبو الفضل بن المأمون في الفوائد المتقاة الغرائب الحسان من طريق محمد بن ميسرة عن الزهري ٨٧ / ٢.

٧٦ - ضعيف، يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٠.

٧٧ - ذكره ابن أبي عاصم في السنة معلقاً عن صالح: ٧٣ / ١ (١٦٦).

س ١٣٥ — وسئل عن حديث أبي هريرة، عن عمر، عن النبي ﷺ « أنه نهي عن العزل (٤٢ / ١) عن الحرة إلا بإذنها ». فقال: تفرد به إسحاق الطباع^(٧٨) عن ابن طيعة^(٧٩) عن جعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن^(٨٠) مُحَرَّر بن أبي هريرة^(٨١) عن أبيه عن عمر^(٨٢). ووهم فيه.

وخالفه ابن وهب فرواه عن ابن طيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر. وهو وهم أيضاً والصواب مرسل عن عمر.

- ٧٨ — هو: إسحاق بن عيسى، الطباع: بشدة موحدة. المغنى: ١٥٧.
 ٧٩ — هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كعبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.
 ٨٠ — في (هـ) « عن » ساقط.
 ٨١ — محرر — برائين وزن محمد على الصحيح — ابن أبي هريرة الدوسي المدني، مقبول من الرابعة، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩—١٠١). التقريب: ٢ / ٢٣١.
 ٨٢ — أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب النكاح، باب العزل، وفي الزوائد: في إسناده ابن طيعة، وهو ضعيف. ١ / ٦٢٠ (١٩٢٨).
 وأحمد في مسنده، في مسند عمر. ١ / ٣١.
 والبيهقي في السنن الكبرى، في كتاب النكاح، باب من قال: يعزل عن الحرة بإذنها.. الخ وفيه: إسحاق ابن حسن بدل إسحاق الطباع: ٧ / ٢٣١.
 - وأبو حامد الأزهرى في الفوائد المتخبة وفيه جعفر بن ربيعة عن المهر ٢٨٣ / ٢.
 وقد روى عن إسحاق بن الطباع عن ابن طيعة مثل رواية ابن وهب.
 فأخرجه ابن أبي حاتم في العلل، في النكاح، من طريق إسحاق الطباع عن ابن طيعة ونقل عن أبيه بأنه قال: هذا من تخاليط ابن طيعة ومن لا يفهم يستغرب هذا.
 وهو عندي خطأ.
 وأخبرنا أبو محمد قال: وحدثنا أبو الأسود عن ابن طيعة عن جعفر ثم ساق السند والتمن وقال: وهذا أشبه.
 ثم قال: سألت أبي عن حديث حدثنيه أبي عن رضوان بن إسحاق عن إسحاق بن عيسى عن ابن طيعة عن جعفر بن ربيعة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن عمر أنه نهي عن العزل عن الحرة إلا بإذنها.
 قال أبي: حدثنا أبو صالح كاتب الليث عن ابن طيعة عن جعفر بن ربيعة عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن عمر.
 قال أبي: حديث أبي صالح أصح، وهذا من تخاليط ابن طيعة. ١ / ٤١١—٤١٢ (١٢٣٣).

س ١٣٦ — وسئل عن حديث أبي هريرة عن عمر أنه قرأ بهم « والنجم » فسجد .

فقال : هو حديث يرويه مالك عن الزهري ، عن الأعرج^(٨٣) عن أبي هريرة ، واختلف عن مالك .

فرواه جويرية ، وابن نافع^(٨٤) ومحمد بن الحسن^(٨٥) ، ومعن^(٨٦) وعبد الرزاق ، عن مالك متصلاً^(٨٧) .

ورواه جماعة من أصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري ، عن الأعرج أن عمر^(٨٨) لم يذكروا فيه أبا هريرة .

ورواه معمر ويونس عن الزهري عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن عمر^(٨٩) وهو الصواب .

وحدث به عمر بن شبة عن أبي عاصم ، عن مالك عن الزهري ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

٨٣ — هو : عبد الرحمن بن هرمز .

٨٤ — هو : عبد الله ، في حفظه لين ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨ .

٨٥ — محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ، أبو عبد الله ، أحد الفقهاء لينة النسائي وغيره من قبل حفظه ، وكان من مجرى العلم والفقه ، تفقه على أبي حنيفة مات سنة تسع وثمانين ومائة . تاريخ بغداد : ١٧٢/٢ — ١٨٢
اللسان : ١٢١ / ٥ — ١٢٢ .

٨٦ — هو : ابن عيسى .

٨٧ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في فضائل القرآن ، باب كم في القرآن من سجدة .
٣ / ٣٣٩ (٥٨٨٠) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ من طريق عثمان بن عمر أنا مالك
١ / ٣٥٦ .

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة ، باب سجدة النجم ، من طريق ابن بكير عن مالك
٢ / ٣١٤ .

٨٨ — أخرجه مالك في الموطأ ، في كتاب الصلاة ، ما جاء في سجود القرآن . ٢ / ٢٠ (٤٨٤) .

٨٩ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في فضائل القرآن ، باب كم في القرآن من سجدة ، عن معمر . ٣ / ٣٣٩
(٥٨٨٠) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب المفصل هل فيه سجود أم لا . من طريق يونس .
١ / ٣٥٥ — ٣٥٦ .

ووهبهم في رفعه ، وإنما هو حديث عمر .

حدثنا به أحمد بن العباس البغوي ، عن عمر بن شبة .

ومن حديث جابر بن عبد الله عن عمر ، عن النبي ﷺ

س ١٣٧ — وسئل عن حديث جابر بن عبد الله^(٩٠) عن عمر ، عن النبي ﷺ : « إن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب » .

فقال برويه أبو الزبير^(٩١) ووهب بن منبه عن جابر^(٩٢) .

واختلف عن الزهري . فرواه إسماعيل بن إبراهيم بن^(٩٣) عقبة عن عمه موسى بن عقبة عن الزهري ، قال : حدثني ابن ثدؤس — وهو أبو الزبير — عن جابر (٤٢ / ٢) عن عمر^(٩٤) .

وخالفه محمد بن فليح^(٩٥) رواه عن موسى بن عقبة ، عن الزهري ، قال : قال جابر : عن عمر مرسلًا .

ورواه أبو أحمد الزبيري^(٩٦) عن الثوري ، عن أبي الزبير عن جابر ، عن عمر ، هذا الحديث وألحق به كلاماً آخر أدرجه فيه عن النبي ﷺ « لأنهم أن يسمى رباحاً ونبيحاً »^(٩٧) .

٩٠ — في (م) جابر بن عمر وهو خطأ .

٩١ — هو : محمد بن مسلم بن ثدؤس .

٩٢ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، من طريق ابن جريج والثوري ومقل بن عبيد الله عن أبي الزبير ٢ / ٨٧ .

والبزار في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق وهب بن منبه .

وقال : لا نعلم روى وهب بن منبه عن جابر عن عمر إلا هذا الحديث ، وقد روى وهب عن جابر عن النبي ﷺ أحاديث صالحة . ١ / ٢٨ / ٢ .

٩٣ — في (هـ) « عن » وهو خطأ .

٩٤ — أخرجه البزار في مسنده ، في مسند عمر . ١ / ٢٨ / ١ .

٩٥ — محمد بن فليح — بمضمومة وفتح لام ، وحاء مهملة مصفراً — ابن سليمان الأسلمي أو الخزازي المدني ، صدوق بهم ، مات سنة سبع وتسعين ومائة . التقريب ٢ / ٢٠١ ، المغنى ١٩٧ .

٩٦ — هو : محمد بن عبد الله ، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري تقدم في السؤال رقم ١١٠ .

٩٧ — أخرجه البزار في مسنده ، في مسند عمر . ١ / ٢٨ / ١ .

— والحاكم في المستدرک في کتاب الأدب ، ذکر الأسماء المذمومة ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، ولم

ووهم في إدراج هذا الكلام عن عمر .

وغيره يرويه عن الثوري عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ (٩٨) . وهو الصحيح .

حدثنا ابن صاعد املأ قال : ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « لئن عشت لأخرجن اليهود من جزيرة العرب » .

قال : وقال رسول الله ﷺ : « ولأنهن (٩٩) أن يسمى رباحا ونجيحا وأفلح ويسارا » . س ١٣٨ — وسئل عن حديث جابر عن عمر ، عن النبي ﷺ « في الضبغ شاة وفي اليربوع جفرة » (★) .

= يخرجاه ، ولا أعلم أحدا رواه عن الثوري يذكر عمر في إسناده غير أبي أحمد . وواقفه الذهبي ، وقال : كذا رواه أبو أحمد الزبيري ، وقال أبو نعيم وأبو حذيفة عن سفيان ولم يذكر فيه ، عمر ، وزاد في آخره فمات ولم ينه عنه . ٢٧٤ / ٤ .

— والخطيب في الفصل للوصل المدرج ، وقال : هذان حديثان لكل واحد منهما إسناده غير إسناده الآخر ، وخلط بهما عنه الصفار في روايته عن أبي أحمد الزبيري ، عن سفيان الثوري ، وجعل إسنادهما واحدا . ١٢٠ / ٢ .

— ذكر المؤلف عن أبي أحمد الزبيري رواية عبدة بن عبد الله الصفار عنه التي خلط بالحديثين .

وقد روى عنه أيضا على الصواب .

فبروى حديث إخراج اليهود من جزيرة العرب عن جابر عن عمر ، وحديث النبي عن تسمية يسار وغيره ، عن جابر عن النبي ﷺ .

فالحديث الأول أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ، عن أبي أحمد الزبيري عن الثوري . ٣٢ / ١ . والحديث الثاني ، أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج ، من طريق طاهر بن أبي أحمد الزبيري ، عن أبيه عن الثوري . ١٢١ / ٢ — ١٢٢ / ١ .

٩٨ — لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور .

وأخرجه الحاكم في المستدرک ، في كتاب الأدب ، ذكر الأسماء المذمومة ، من طريق مؤمل بن إسماعيل ومحمد ابن كثير وأبي حذيفة عن سفيان ، بلفظ : لئن عشت لأنهن أن يسمى بركة ونافع ويسار ، ولم ينه عنه ، رواه المؤمل بن إسماعيل في حديثه ولا أدري قال : رافعا أم لا ؟ ٢٧٤ / ٤ .

— والخطيب في الفصل للوصل المدرج من طريق مؤمل بن إسماعيل ومحمد بن عبد الوهاب ، وطاهر بن أبي أحمد الزبيري ، عن أبيه عن الثوري ومحمد بن كثير عن الثوري . ١٢١ / ٢ — ١٢٢ / ١ .

٩٩ — في (هـ) « لا لأنهن » وهو خطأ .

★ — جفرة : وهي أنثى جفر ، وهو : من أولاد المعز إذا بلغ أربعة أشهر ، وفصل عن أمه وأخذ في الرعي . النهاية ٢٧٧ / ١ .

فقال: هو حديث يرويه مالك بن سَعِير^(٢) عن الأجلح^(٣)، عن أبي الزبير عن جابر^(٤) عن عمر مرفوعاً إلى النبي ﷺ^(٥).
وتابعه ابن فضيل^(٦) عن أجلح، قاله موسى بن إسحاق القواس^(٧) عنه^(٨).
ورواه أصحاب أبي الزبير عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر قوله غير مرفوع.
منهم: أيوب وابن عون، وهشام بن حسان، والأوزاعي، وصخر بن جويرية، وسفيان ابن عيينة والليث بن سعد^(٩).

- ٢ - في (م) سعيد، وهو خطأ.
وسعير: بالتصغير وآخره راء. التقريب ٢ / ٢٢٥.
- ٣ - أجلح بن عبد الله بن حجة - بالمهملة والجيم مصفراً - يكنى أبا حجية الكندي، يقال: اسمه يحيى، صدوق شيعي، مات سنة خمس وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٤٩.
- ٤ - في (هـ) «عن جابر» ساقط.
- ٥ - أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر. ١ / ٣٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب فدية الضيع، وقال: وهذا أقرب من الصواب، والصحيح أنه موقوف على عمر رضي الله عنه. ٥ / ١٨٣.
- ٦ - هو: محمد.
- ٧ - موسى بن إسحاق القواس الكوفي، قال ابن أبي حاتم: كُتِبَ عنه وعمله الصدق. الجرح والتعديل ١ / ١٣٥.
- ٨ - لم أجد من أخرجه من طريق القواس.
- وأخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الحج، من طريق أبي كريب نا ابن فضيل عن الأجلح، عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ. ٢ / ٢٤٦-٢٤٧.
- ٩ - أخرجه الشافعي في مسنده، عن مالك وسفيان. ١٣٤.
- وعبد الرزاق في مصنفه، في المناسك، باب الضب والضبع عن معمر ومالك عن أبي الزبير. ٤ / ٤٠٣ (٨٢٢٤).
- وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الحج، في الضب يقتله الحرم، من طريق ابن عون مختصراً. ٤ / ٧٦.
- والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب فدية الضيع، من طريق مالك.
- ثم قال: وكذلك رواه أيوب السخثياني، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة والليث بن سعد وغيرهم عن أبي الزبير.
- ورواه الأجلح الكندي واختلف عليه. ٥ / ١٨٣.
- وأبو موسى المديني في من أدركه الخلال من أصحاب ابن منده، من طريق أيوب. ٢ / ١٣٢.
- وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب الحج، فدية ما أصيب من الطيور والوحش. =

والموقوف أصح من المستند.

س ١٣٩ — وسئل عن حديث جابر عن عمر قال: «أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا يعني بلالا».

فقال: يرويه عبد العزيز بن الماجشون^(١٠)، عن ابن المنكدر، عن جابر عن عمر. كذلك قال أصحاب ابن الماجشون^(١١) عنه^(١٢).

وخالفهم سفيان بن عيينة، فرواه عن عبد العزيز بن الماجشون عن ابن المنكدر مرسلًا عن عمر. والمتصل أصح.

س ١٤٠ — وسئل عن حديث جابر عن عمر أنه أتى النبي ﷺ بكتاب من التوراة فغضب وقال: «لقد أتيتكم بها بيضاء نقية لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني».

= وفيه عن أبي الزبير أن عمر بن الخطاب ٢ / ٣٨١ (٩٥٩).

والبغوي في شرح السنة في المناسك، باب جزاء الصيد، من طريق مالك نحوه ٧ / ٢٧١.

١٠ — هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، الماجشون: بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة. التقريب ١ / ٥١٠.

١١ — منهم: أبو نعيم، وعلي بن الجعد، وخالد بن مخلد وعبد الله بن وهب، وزيد بن الحباب، وإبراهيم بن طهمان، والهيثم بن جميل، ويزيد بن هارون وعبد الملك العقدي وأحمد بن عبد الله بن يونس ووكيع.

١٢ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب بلال بن رباح الخ عن أبي نعيم ٧ / ٩٩ (٣٧٥٤).

وابن سعد في الطبقات في ترجمة بلال، عن أبي نعيم وعبد الملك بن عمرو العقدي، وأحمد بن عبد الله ابن يونس ٣ / ٢٣٢—٢٣٣.

وابن أبي شيبة في مصنفه في الفضائل، ما ذكر في أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن وكيع ١٢ / ٢٠.

وابن شبة في تاريخه، في أخبار عمر، من طريق يزيد ٣ / ٨٣٨.

والطبراني في الكبير من طريق علي بن الجعد ١ / ٣٢١ (١٠١٥).

والحاكم في المستدرک، في معرفة الصحابة، ذكر بلال بن رباح. من طريق خالد بن مخلد وعبد الله بن

وهب، وقال: صحيح، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣ / ٢٨٤.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة بلال، من طريق إبراهيم وعلي بن الجعد، والهيثم بن جميل وزيد بن

الحباب عن عبد العزيز بن الماجشون ٣ / ٢٣٦ / ٢—١.

فقال: حدث به محمد بن بشير الكندي^(١٣)، عن هشيم، عن مجالد^(١٤)، عن الشعبي، عن جابر عن عمر.

وخالفه غير واحد من أصحاب هشيم.

منهم: عثمان بن أبي شيبة^(١٥)، وعلي بن مسلم، وسعيد بن المولى^(١٦) وغيرهم^(١٧)، فرووه عن هشيم عن مجالد عن الشعبي عن جابر أن عمر جاء النبي ﷺ^(١٨).

وخالفهم جابر الجعفي^(١٩)، فرواه الثوري عنه، عن الشعبي، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري أن^(٢٠) عمر جاء^(٢١) النبي ﷺ.

وقيل فيه: عن الثوري عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن ثابت الأنصاري، أن عمر جاء^(٢٢) النبي ﷺ^(٢٣).

١٣ — محمد بن بشير بن مروان الكندي الراعي، تكلم فيه، قال يحيى: ليس بثقة، وقال الدارقطني: ليس بالقوي في حديثه. الميزان: ٣ / ٤٩١.

١٤ — هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم ٤٩.

١٥ — هو: عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، العبيسي، أبو الحسن، ابن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ شهر، وله أوهام، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين. التقريب ٢ / ١٣—١٤.

١٦ — لم أجد ترجمته.

١٧ — نحو سريج بن النعمان، وأبي بكر بن أبي شيبة، والحسن بن عرفة.

١٨ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند جابر عن سريج بن النعمان عن هشيم ٣ / ٣٨٧.

— وابن أبي عاصم في السنة، في باب ذكر قول النبي ﷺ « تركتكم على مثل البيضاء » الخ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن هشيم مختصراً ١ / ٢٧ (٥٠).

واليزار في مسنده في مسند عمر، عن الحسن بن عرفة ثنا هشيم، وقال: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الاستناد، وقد رواه سعيد بن زيد عن مجالد. كشف الأستار، باب اتباع رسول الله ﷺ ١ / ٧٨—٧٩ وابن عبد البر في جامع بيان العلم، في باب مختصر في مطالعة كتب أهل الكتاب الخ، من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة. ٢ / ٥٢—٥٣.

وأخرجه الدارمي في سننه، في باب ما يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ الخ، عن محمد بن العلاء نا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر أن عمر .. الحديث ١ / ١١٥—١١٦.

١٩ — جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين. التقريب ١ / ١٢٣.

٢٠ — في (م) كان.

٢١ — في (هـ) جاء إلى.

٢٢ — في (هـ) جاء إلى.

٢٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب أهل الكتاب، مسألة أهل الكتاب ٦ / ١١٣ (١٠١٦٤). =

وقال مسلمة بن جعفر^(٢٤) عن عمرو بن قيس^(٢٥) عن جابر عن الشعبي، عن عمر.

وقال يحيى بن أبي زائدة^(٢٦): حدثني أبي وحرث^(٢٧) عن عامر الشعبي^(٢٨)، عن ثابت الأنصاري وغيره.

والله أعلم بالصواب.

حدثنا محمد بن محمد قال: حدثنا زيد بن إسماعيل^(٢٩) ثنا معاوية^(٣٠)، ثنا سفيان^(٣١)، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن الشعبي، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، قال: جاء عمر إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إني مررت بأخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة أحب أن أعرضها عليك، فتغير وجه رسول

= وأيضاً في كتاب أهل الكتابين، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، وفيه: الثوري عن جابر، عن الشعبي، وعن عبد الله بن ثابت، وقال عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت. قال جاء.. الحديث ١٠ / ٣١٤-٣١٣ (١٩٢١٣).

وأحد في مسنده، في مسند عبد الله بن ثابت، عن عبد الرزاق عن الثوري ٣ / ٤٧٠-٤٧١، ٤ / ٢٦٥-٢٦٦.

وابن الضريس في فضائل القرآن ١ / ٧٦ / ١.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم، وفيه: الثوري عن الشعبي ٢ / ٥٢.

وعبد الفتي المقدسي في الجواهر ١١ / ١-٢.

وقال الميمني: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه جابر الجعفي وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١ / ١٧٣.

٢٤ - مسلمة بن جعفر البجلي الأحمسي الكوفي الأعور، قال الأزدي، ضعيف، وسكت عنه البخاري وابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٣٨٨، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٢٦٧، اللسان ٦ / ٣٣.

٢٥ - هو الملائي.

٢٦ - هو: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

٢٧ - في (م) حدث وهو خطأ.

وهو: حرث بن أبي مطر الفزاري، أبو عمرو بن عمرو الكوفي، الخياط - بالمهملة والنون - ضعيف، من السادسة. التقريب ١ / ١٥٩.

٢٨ - في (هـ) الشعبي غير موجود.

٢٩ - هو: أبو الحسن الصائغ البغدادي.

٣٠ - هو: ابن هشام، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٣١ - هو: الثوري.

الله ﷺ، قال : فقلت لعمر : مسخ الله عقلك أما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال (٣٢) عمر : رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً . قال : فسري عنه (٣٣) .

ثم قال : والذي نفسي بيده لو أصبح موسى فيكم حياً اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم ، إني حظكم (٣٤) من النبيين وأنتم حظي من الأمم .
كذا قال (٣٥) عبد الله بن يزيد الأنصاري .

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكن (٣٦) حدثني إسحاق بن زريق ، ثنا إبراهيم بن خالد (٣٧) ، ثنا الثوري ، عن جابر عن الشعبي ، عن عبد الله بن ثابت ، قال : جاء عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة ثم ذكر نحوه .

وقال فيه : فقلت : نسخ الله غفلتك (٣٨) والباقي مثله .
وأما حديث ابن أبي زائدة فحدثنا به القاضي المحاملي (٣٩) قال : ثنا علي بن مسلم ، ثنا يحيى بن زكريا بذلك .

ص ١٤١ — وسئل عن حديث جابر وأبي سعيد الخدري ، عن عمر قال : قلت : يا رسول الله أعطيت فلانا دينارين وهو يثني ويشكر .
قال : لكن أعرف رجلاً أعطيته ما بين العشرة ودنانير إلى المائة فما يثني ولا يشكر .
فقال : يرويه الأعمش واختلف عنه .

٣٢ — في (م) بعد فقال رواه وهو خطأ .

٣٣ — في (هـ) فسر .

٣٤ — في (م) حصكم .

٣٥ — في (هـ) قال عن عبد الله .

٣٦ — أحمد بن عيسى بن السكن بن عيسى بن فروز ، أبو العباس الشيباني ، البلدي البغدادي ، قال الخطيب : كان ثقة ، مات بواسط سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وقيل : اثنين . تاريخ بغداد ٤ / ٢٨٠ — ٢٨٢ .

٣٧ — هو : الصنعاني المؤذن .

٣٨ — في (هـ) عقلك .

٣٩ — هو : الحسين بن إسماعيل .

فرواه أبو بكر بن عياش^(٤٠) عن الأعمش عن أبي صالح^(٤١)، عن أبي سعيد الخدري عن عمر^(٤٢).

وخالفه جرير بن عبد الحميد^(٤٣)، فرواه عن الأعمش عن عطية^(٤٤) عن أبي سعيد عن عمر^(٤٥).

وروى عن أبي كريب^(٤٦)، عن أبي معاوية^(٤٧)، عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن عمر^(٤٨).

ورواه جبان بن علي العنزري^(٤٩) عن الأعمش عن أبي صالح، عن جابر أن^(٥٠) عمر^(٥١).

٤٠ — ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه أصح، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٤١ — هو: ذكوان.

٤٢ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الأدب والطب، ٢ / ٢٤٨ (٢٢٣٣).

وأخرجه البزار في مسنده ١ / ٣٥ / ٢.

وأخرجه ابن جبان في صحيحه. موارد الظمان، كتاب البر والصلة، باب شكر المعروف ص ٥٠٦ (٢٠٧٤).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو بكر عن الأعمش، وخالفه جرير فرواه عن الأعمش عن عطية الخ. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٩ / ٢ — ٣٠ / ١.

والحاكم في المستدرک في كتاب الايمان، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة. ٤٦ / ١.

٤٣ — ثقة صحيح الكتاب، قبل كان في آخر عمره يهم من حفظه، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٤٤ — عطية بن سعد بن جنادة — بضم الجيم بعدها نون خفيفة — العوفي — بمفتوحة وسكون واو وبقاء —

الجلدي — بفتح الجيم والمهمله — الكوفي، أبو الحسن، صدوق يخطئ كثيرا، كان شيعيا مدلسا، مات

سنة إحدى عشرة ومائة. التقريب ٢ / ٢٤، المغني ١٨٧.

٤٥ — ذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٩ / ٢ — ٣٠ / ١.

٤٦ — هو: محمد بن العلاء.

٤٧ — هو محمد بن خازم.

٤٨ — ذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند عمر ٣٠ / ١.

٤٩ — جبان — بكسر حاء والموحدة — ابن علي العنزري — بفتح العين والنون ثم زاي — أبو علي الكوفي، ضعيف، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة. التقريب ١ / ١٤٧، المغني: ٧٠.

٥٠ — في (أ) عن عمر.

٥١ — أخرجه الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند جابر ١١٩ / ٢ وذكره أيضا في الأفراد في موضع آخر. أطراف الغرائب، مسند عمر ٣٠ / ١.

ورواه عبد الله بن بشر^(٥٢)، عن الأعمش عن أبي سفيان^(٥٣) عن جابر عن عمر^(٥٤).

والله أعلم بالصواب.

س ١٤٢ — وسئل عن حديث أبي سعيد الخدري عن عمر، في الصلاة في الثوب الواحد.

(٤٤ / ١) فقال: رواه داود بن أبي هند^(٥٥) وأبو مسلمة^(٥٦) عن أبي نضرة^(٥٧) فاختلفا^(٥٨) فيه، واختلف عن داود فرواه إبراهيم بن عبد الحميد^(٥٩) ثم روى جماعة عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد^(٦٠).

وخالقهم^(٦١) هشيم فرواه عن داود عن أبي نضرة عن جابر.

وأرسله أبو مسلمة عن أبي نضرة، عن عمر.

وقد رواه الثوري عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن عمر، قاله حسين

٥٢ — هو الرقي: اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان، ووثقه النسائي، وضعفه البزار، تقدم في السؤال رقم: ٧.

٥٣ — هو: طلحة بن نافع بن الاسكاف.

٥٤ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الأدب والطب، وذكر رواية أبي بكر ابن عياش المتقدمة. ثم قال: قلت لأبي: أيهما أصح، قال: لا يعلم هذا إلا الله عز وجل، كلاهما ثقتين (هكذا في الأصل)، وأبو بكر أثبت منه وأحفظ. ٢ / ٢٤٧ — ٢٤٨ (٢٢٣٣). وأخرجه البزار في مسنده ١ / ٢٣٦ / ٢.

وأخرجه أبو علي الهروي في حديثه (انتخاب الدارقطني) ٨١ / ٢ — ١.

والحكم في المستدرك في كتاب الايمان ١ / ٤٦.

٥٥ — داود بن أبي هند القشيري أبو بكر أو أبو محمد البصري، ثقة متقن، كان يهيم بآخره، مات سنة أربعين ومائة وقيل: قبلها. التقريب ١ / ٢٣٥.

٥٦ — هو: سعيد بن يزيد الأزدي.

٥٧ — هو: المنذر بن مالك.

٥٨ — في (م) من فاختلفا إلى أبي نضرة، ساقط.

٥٩ — لم أجد ترجمته.

٦٠ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصلوات، الصلاة في الثوب الواحد، عن يزيد بن هارون عن داود ١ / ٣١٣.

والبیهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد من طريق يزيد بن هارون عن

داود ٢ / ٢٣٨.

٦١ — في « م » خالفه.

الجرجاني^(٦٢) عن وكيع عنه . والله أعلم بالصواب .
 أخبرنا علي بن الفضل^(٦٣) أخبرنا محمد بن عامر^(٦٤) قراءة ، أن شدادا^(٦٥) حدثهم عن
 زفر^(٦٦) عن داود عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال :
 اختلف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة ، فقال ابن مسعود : يصلي الرجل في
 ثوبين ، وقال أبي : في ثوب واحد ، فذكر ذلك لعمر بن الخطاب ، فقال : ما بال
 الناس قد أدركوا النبي ﷺ يختلفون في الشيء الواحد فيختلف الناس من بعدهم ، ثم
 قال : ألا رفعتما إلي حتى كنت أبينه لكما^(٦٧) ، أما ابن مسعود فلم يأل الصواب
 والقول قول أبي .

س ١٤٣ — وسئل عن حديث البراء بن عازب عن عمر ، أن النبي ﷺ
 « توضأ ومسح على خفيه » .

فقال : يرويه عبد الأعلى^(٦٨) الثعلبي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، واختلف عنه .
 فرواه علي بن عبد الأعلى^(٦٩) عن أبيه عن ابن أبي ليلى عن البراء عن عمر .
 حدث به عنه عمرو بن أبي قيس^(٧٠) وشعبة بن الحجاج .

٦٢ — هو : مقبول ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٧ .

٦٣ — علي بن الفضل بن طاهر بن نصر ، أبو الحسن البلخي ، كان من الجوالين في طلب الحديث ، صاحب
 غرائب ، ثقة حافظ ، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٢ / ٤٧ — ٤٨ .

٦٤ — لم أجد ترجمته .

٦٥ — شداد بن حكيم البلخي ، أبو عثمان ، قال ابن حبان : أحب مجانبه حديثه لبفضه في الإرجاء وبفضه من
 انتحل السنن أو طلبها ، وكان مرجئا ، مستقيم الحديث ، إذا روى عن الثقات ، وقال الحلي : صدوق .
 اللسان ٣ / ١٤٠ .

٦٦ — زفر بن الهذيل العنبري ، أحد الفقهاء والعباد ، قال ابن سعد : لم يكن في الحديث بشيء ، وثقه ابن معين
 وغير واحد ، قال الذهبي : صدوق ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة . طبقات ابن سعد
 ٣٨٧ — ٣٨٨ ، الميزان ٢ / ٧١ ، اللسان ٢ / ٤٧٦ — ٤٧٨ .

٦٧ — في (م) لكم .

٦٨ — في (هـ) عبد الأعلى بن عامر .

وهو : عبد الأعلى بن عامر الثعلبي — بالثلاثة والمهمله — الكوفي ، صدوق يهم ، من السادسة . التقريب
 ١ / ٤٦٤ .

٦٩ — صدوق ربما وهم ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١١ .

٧٠ — عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق ، كوفي ، نزل الري ، صدوق له أوهام ، من الثامنة . التقريب ٢ / ٧٧ .

فأما عمرو بن أبي قيس فأسنده^(٧١).

ووقفه شعبة ولم يذكر^(٧٢) قصة المسح على الخفين.

ورواه إسرائيل بن يونس^(٧٣) وورقاء بن عمر، وأبو عوانة، وشريك^(٧٤)، وإبراهيم بن

طهمان^(٧٥) عن عبد الأعلى عن ابن أبي ليلى، عن عمر^(٧٦).

لم يذكروا فيه البراء بن عازب ورفعوه.

ورواه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه، عن عمر.

لم يذكر فيه البراء (٤٤ / ٢) ولم يرفعه.

والقول فيه عندي قول من قال: عن ابن أبي ليلى عن عمر، لأن إبراهيم بن طهمان

وورقاء قالوا في روايتهما: عن عبد الأعلى أن^(٧٧) ابن أبي ليلى^(*) كان جالسا مع البراء

٧١ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن عمر إلا

من هذا الوجه، وقد روى هذا الحديث غير واحد عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر،

ولم يذكر البراء، وبعضهم لم يسنده عن عمر. ١ / ٢٩ / ١.

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة محمد بن أحمد بن نيم، من طريق هارون بن المغيرة عن علي

ابن عبد الأعلى. ٢ / ٢٤٥.

قال الميمني: رواه أحمد والبزار وفيه عبد الأعلى الثعلبي، قال النسائي: ليس بالقوي، ويكتب حديثه،

وضعه الأئمة، بجمع الزوائد باب في الأهله وقوله: صوموا لرؤيته. ٣ / ١٤٦.

٧٢ — في (هـ) « يذكر » ساقط.

٧٣ — في (هـ) ابن أبي يونس.

٧٤ — هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٧٥ — ثقة يفرغ تكلم فيه الأرجاء، تقدم في السؤال رقم ١١.

٧٦ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق إسرائيل، وفيه: كنت مع عمر ١ / ٢٨—٢٩.

وأياضا من طريق ورقاء وأبي النضر وفيه: كنت مع البراء وعمر ١ / ٤٤.

والدارقطني في سنته، في كتاب الصيام، باب الشهادة على رؤية الهلال، من طريق إسرائيل

١ / ١٦٨—١٦٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب من لم يقل على رؤية هلال الفطر إلا شاهدين عدلين، من

طريق ورقاء وفيه: كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب ٤ / ٢٤٨—٢٤٩.

وأياضا من طريق إسرائيل، وفيه: كنت مع عمر ٤ / ٢٤٩.

★ على هامش (م) في كتاب الكمال: مثل يحيى بن معين هل سمع من عمر يعني ابن أبي ليلى فقال: لم

يره، فقيل له الحديث الذي يروى كنا مع عمر تريا الهلال فقال: ليس بشيء.

٧٧ — في (هـ) « أن » غير موجود.

وعمر بن الخطاب يَنظر إلى الهلال .

وعبد الأعلى ليس بالقوي عندهم ، والله أعلم .

س ١٤٤ — وسئل عن حديث أبي قتادة ، عن عمر ، عن النبي ﷺ « في فضل صوم يوم عاشوراء ، ويوم عرفة » .

فقال : هو حديث يرويه أبو هلال الراسي محمد بن سليم^(٧٨) عن غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد الزماني^(٧٩) عن أبي قتادة الأنصاري ، عن عمر ، عن النبي ﷺ .

وغير أبي هلال يرويه عن غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة ، أن عمر سأل النبي ﷺ^(٨٠) .

فيكون من مسند أبي قتادة عن النبي ﷺ .

كذلك قال شعبة وأبان العطار^(٨١) ، وهو الصحيح .

س ١٤٥ — وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن عمر عن النبي ﷺ « في لبس الحرير وانه من^(٨٢) لبسه في الدنيا لا يكساه في الآخرة » .

فقال : هو حديث يرويه شعبة عن أبي ذبيان^(٨٣) خليفة بن كعب ، عن ابن الزبير عن عمر مرفوعاً إلى النبي ﷺ^(٨٤) .

٧٨ — صدوق فيه لين ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٢ .

٧٩ — الزماني : بكسر الزاي وتشديد الميم ونون . التقريب ١ / ٤٥٣ .

٨٠ — أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام ، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثني عشر والخميس ، من طريق شعبة ، وأبان ، وحماد بن زيد عن غيلان ١ / ٤٧٣ — ٤٧٤ .

٨١ — هو : أبان بن يزيد العطار البصري ، أبو يزيد ، ثقة له أفراد ، مات في حدود الستين ومائة . التقريب ١ / ٣١ .

٨٢ — في (م) لمن .

٨٣ — أبو ذبيان : بكسر المعجمة وسكون الموحدة ، بعدها تحانية . التقريب ١ / ٢٢٧ .

٨٤ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب اللباس ، باب لبس الحرير للرجال ، وقدر ما يتجاوز منه ١٠ / ٢٨٤ (٥٨٣٤) .

ومسلم في صحيحه في اللباس ، باب تحريم استعمال اناء الذهب ... الخ ٢ / ٢٣١ — ٢٣٢ .

وخالف شعبة وجعفر بن ميمون^(٨٥) فرواه عن أبي ذبيان خليفة بن كعب، عن ابن الزبير، ولم يرفعه.

ورواه ثابت البناني عن ابن الزبير عن عمر موقوفاً أيضاً.

ورواه يزيد الرشك^(٨٦) عن [معاذة]^(٨٧) عن أم عمرو بنت عبد الله بن الزبير^(٨٨)، عن أبيها، عن عمر.

ورفعه إلى النبي ﷺ^(٨٩).

ورفعه صحيح^(٩٠).

س ١٤٦ — وسئل عن حديث^(٩١) عبد الله بن عمرو بن العاص عن عمر عن النبي ﷺ^(٩٢) «ان القاتل لا يرث، وإن الوالد لا يقاد بولده».

فقال: هو حديث يرويه عمرو بن شعيب، واختلف عليه فيه^(٩٣)، فرواه الحجاج (٤٥ / ١) ابن أوطاة^(٩٤) والمنثى بن الصباح^(٩٥)، ومحمد بن عجلان، وعبد الله بن طيبة^(٩٦) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر، عن النبي ﷺ^(٩٧).

٨٥ — جعفر بن ميمون التميمي، أبو علي أو أبو العوام، يباع الأنماط، صدوق يخطيء، من السادسة. التقريب ١٣٣ / ١.

٨٦ — هو: ابن أبي يزيد، يعرف بالرشك: بكسر الراء وسكون المعجمة. التقريب ٣٧٢ / ٢.

٨٧ — الزيادة من جامع البخاري الصحيح ٢٨٤ / ١٠.

٨٨ — أم عمرو بنت عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدية، مقبولة من الرابعة. التقريب ٦٢٣ / ٢.

٨٩ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في اللباس، باب كبس الحرير للرجال... الخ ١٠ / ٢٨٤ — ٢٨٥ (٥٨٣٤).

٩٠ — في (م) ساقط.

٩١ — في (م) على الهامش كذا في الأصل المنقول منه سقط وسئل عن حديث.

٩٢ — من «سئل عن حديث — إلى — وسلم» من (ه).

٩٣ — فيها «فيه» غير موجود.

٩٤ — صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٩٥ — المنثى بن الصباح — بالمهملة والموحدة الثقيلة — البجلي، أبو عبد الله أو أبو يحيى، نزيل مكة، ضعيف، اختلط بآخره، وكان عابداً، مات سنة تسع وأربعين ومائة. التقريب ٢٢٨ / ٢.

٩٦ — صدوق اختلط بعد احتراق كعبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩٧ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق الحجاج ١ / ٤٩ =

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرو بن شعيب، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن عياش^(٩٨) عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده^(٩٩).

ورواه علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عمر.

- = وأيضاً من طريق ابن لمية ولكن فيه الشطر الثاني فقط أعني عدم القود من الولد ١ / ٢٢ - ٢٣.
- وأخرج الترمذي في سننه في أبواب الديات، باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه بقاد منه أم لا، الشطر الثاني فقط، وبعد ما أخرجه من طريق إسماعيل بن عياش ثنا المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، عن سراقه بن مالك، قال: هذا الحديث لا نعرفه من حديث سراقه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بصحيح، رواه إسماعيل بن عياش عن المثني بن الصباح، والمثني بن الصباح يضعف في الحديث.
- وقد روى هذا الحديث أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر عن النبي ﷺ، وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب مرسلًا، وهذا حديث فيه اضطراب: ٢ / ٣٠٧.
- وابن ماجه في سننه، في كتاب الديات، باب لا يقتل الوالد بولده، من طريق الحجاج. (الشطر الثاني فقط) ٢ / ٨٨٨ (٢٦٦٢).
- وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الديات، الرجل يقتل ابنه، من طريق الحجاج (الشطر الثاني) ٩ / ٤١٠ (٧٩٤٢).
- وعبد بن حميد في مسنده، من طريق الحجاج (الشطر الثاني) المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٨ / ٢.
- والدارقطني في سننه، في كتاب الحدود والديات من طريق الحجاج، ومحمد بن عجلان (الشطر الثاني فقط) ٣ / ١٤٠ - ١٤١.
- والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجنائيات، باب الرجل يقتل ابنه من طريق محمد بن عجلان وحجاج (الشطر الثاني) ٨ / ٣٨ - ٣٩.
- وأخرجه الرافعي في جزء من حديثه، من طريق محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وعن سعيد بن المسيب عن عمر (الشطر الثاني فقط) ٢٠ / ١ - ٢.
- ٩٨ - صدوق في روايته عن أهل بلده، خلط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم ٨.
- ٩٩ - لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور.
- وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الفرائض، باب ليرث القاتل، بسنده إلى إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب ثم ساق السند والمثنى (الشطر الأول فقط).
- وقال: رواه جماعة عن إسماعيل بن عياش، وقيل عنه عن يحيى بن سعيد وابن جريج والمثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده عن النبي ﷺ مثله ٦ / ٢٢٠.

ورواه مالك بن أنس وحماد بن سلمة، وأبو خالد الأحمر^(١) وهشيم، ويزيد بن هارون، وغيرهم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب مرسلًا، عن عمر، عن النبي ﷺ^(٢).

وكذلك رواه عبد الكريم أبو أمية^(٣) عن عمرو بن شعيب مرسلًا أيضاً عن عمر.

والمرسل أولى بالصواب.

ورواه إبراهيم بن رستم المروزي^(٤) عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب عن عمر^(٥).

١ — هو: سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي، صدوق يخطيء، مات سنة تسعين ومائة أو قبلها. التقريب ١ / ٣٢٣.

٢ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب الرجل يقتل ابنه، من طريق مالك، ثم قال: قال الشافعي: وقد حفظت عن عدد من أهل العلم لقيتهم أن لا يقتل الوالد بالولد وبذلك أقول: هذا الحديث منقطع، ثم قال: وقد روي موصولاً ٨ / ٣٨.

وأيضاً في الفرائض، باب لارث القاتل، من طريق يزيد (الشرط الأول فقط) ٦ / ٢١٩. وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الديات، باب القاتل لارث من طريق أبي خالد الأحمر. (الشرط الأول فقط وهو عدم الارث للقاتل) ٢ / ٨٨٤ (٢٦٤٦).

ومالك في الموطأ، في كتاب العقول، ماجاء في ميراث العقل والتغليظ فيه (الشرط الأول فقط) ٤ / ١٩٥ — ١٩٦ (١٦٨٤).

وعبد الرزاق في مصنفه في العقول، باب ليس للقاتل ميراث، من طريق مالك والثوري (الشرط الأول فقط) ٩ / ٤٠٢ — ٤٠٣ (١٧٧٨٢ — ١٧٧٨٣).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق هشيم ويزيد (الشرط الأول) ١ / ٤٩.

٣ — عبد الكريم بن أبي الهارق — بضم الميم وبالحاء المعجمة — أبو أمية المعلم البصري، نزيل مكة، واسم أبيه قيس، وقيل: طارق، ضعيف، له في البخاري زيادة في أول قيام الليل من طريق سفيان، مات سنة ست وعشرين ومائة. التقريب ١ / ٥١٦.

٤ — إبراهيم بن رستم، روى عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: كان يرى الإرجاء ليس بذلك، حله الصدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطيء، وقال ابن عدي: منكر الحديث، مات سنة عشر أو إحدى عشرة ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٩٩ — ١٠٠، الكامل ١ / ١ / ١٧٩. اللسان ١ / ٥٦ — ٥٨.

٥ — أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الحدود والديات (وفيه الشرط الثاني فقط) ٣ / ١٤٢ — ١٤٣.

ووهم، وإنما رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب
مرسلاً عن عمر.

س ١٤٧ — وسئل عن حديث^(٦) عبد الله بن عمرو، عن عمر، قصة بني
شبابه — قوم من فهم — جاؤا إلى عمر بن الخطاب في قصة النحل والعسل.
فقال: هو حديث رواه عبد الرحمن بن الحارث^(٧) وعبد الله بن لهيعة^(٨) عن عمرو
ابن شعيب، عن أبيه، عن جده مسنداً عن عمر^(٩).

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرو بن شعيب مرسلاً عن عمر^(١٠).
س ١٤٨ — وسئل عن حديث عقبة بن عامر، عن عمر بن الخطاب، أنه
قال لعقبة حين قال: لبست الخف الجمعة واليوم الجمعة^(١١).
فقال: عمر: أصبت السنة.

فقال: رواه^(١٢) موسى بن علي بن رباح^(١٣) عن أبيه، عن عقبة بن عامر، أنه
مسح من الجمعة إلى الجمعة على خفيه^(١٤).

٦ — في (هـ) « حديث » ساقط.

٧ — عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش — بتحتانية ومعجمة — ابن أبي ربيعة المخزومي، أبو الحارث
المدني، صدوق له أوام، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٤٧٦.

٨ — صدوق، اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩ — أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الزكاة، باب زكاة العسل، من طريق عبد الرحمن، وأسامه بن زيد
٢ / ٢٣.

وابن الجارود في المنتقى، في كتاب الزكاة، من طريق عبد الرحمن بن الحارث ١٢٩ (٣٥٠).

وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب ذكر صدقة العسل... الخ من طريق عبد الرحمن وأسامه
٤ / ٤٥ (٢٣٢٤، ٢٣٢٥).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الزكاة، باب ماورد في العسل، من طريق عبد الرحمن ٤ / ١٢٧.

١٠ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الزكاة، في العسل هل فيه زكاة أم لا ٣ / ١٤١.

١١ — في (م) الخف يوم الجمعة.

١٢ — في (هـ) يرويه.

١٣ — موسى بن علي — بالتصغير — ابن رباح — بموحدة — اللخمي، أبو عبد الرحمن البصري. صدوق ربما
أخطأ، مات سنة ثلاث وستين ومائة. التقريب ٢ / ٢٨٦.

١٤ — أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين ومافيه واختلاف
الروايات، وقال: قال أبو بكر النيسابوري: هذا حديث غريب. =

وتابعه مفضل بن فضالة، وابن (٤٥ / ٢) لهيعة^(١٥) عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي^(١٦) عن علي بن رباح، فقالا فيه: أصبت السنة^(١٧). وخالفهم عمرو بن الحارث^(١٨)، ويحيى بن أيوب^(١٩) والليث بن سعد فقالوا فيه: فقال عمر: أصبت ولم يقولوا: السنة^(٢٠) كما قال من تقدمهم، وهو المحفوظ، والله أعلم.

ورواه جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن عقبة.

وأسقط من الاسناد عبد الله بن الحكم البلوي، وقال فيه: أصبت السنة كما قال ابن لهيعة والمفضل.

س ١٤٩ — وسئل عن حديث عقبة بن عامر، عن عمر، عن النبي ﷺ في فضل من مات على^(٢١) الاسلام، وفي فضل الوضوء.

= قال أبو الحسن: وهو صحيح الاسناد ١٩٦ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ما روى في ترك التوقيت ١ / ٢٨٠.

١٥ — صدوق، اختلط بعد احراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

١٦ — عبد الله بن الحكم البلوي، قال الدارقطني: ليس بمشهور، وأيضاً ليس بالقوي، وقال الجوزقاني الأباطيل: لا يعرف بعائلة ولا جرح. اللسان ٣ / ٢٧٦.

١٧ — أخرجه الدارقطني في سننه، في الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين... الخ من طريق المفضل ١ / ١٩٥ — ١٩٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ما روى في ترك التوقيت، من طريق المفضل ١ / ٢٨٠.

وقد روى عن ابن لهيعة مثل رواية الليث وعمرو بن الحارث الآتية.

فقد أخرجه الدارقطني في سننه في باب الرخصة في المسح على الخفين ١ / ١٩٥ — ١٩٦.

والبيهقي في الكبرى في باب ما روى في ترك التوقيت من طريقه ١ / ٢٨٠.

١٨ — هو: عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري.

١٩ — يحيى بن أيوب الغافقي — مجمعة وفاة وقاف — أبو العباس المصري، صدوق ربما أخطأ، مات سنة ثمان وستين ومائة. التقريب ٢ / ٣٤٣.

٢٠ — أخرجه الدارقطني في سننه، في باب الرخصة في المسح على الخفين، من طريق عمرو بن الحارث والليث ابن سعد وابن لهيعة ١ / ١٩٥ — ١٩٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ما روى في ترك التوقيت، من طريق عمرو والليث وابن لهيعة ١ / ٢٨٠.

٢١ — في (م) عن.

فقال: رواه أبو إدريس الخولاني^(٢٢)، وجبير بن نفير، وليث بن سليم الجهني^(٢٣)، وابن عم زهرة بن معبد^(٢٤)، وأبو سلام الأسود مخطور، ومحمد بن ثابت القرشي^(٢٥)، والقاسم أبو عبد الرحمن^(٢٦)، وأبو الأحوص حكيم بن عمير^(٢٧) عن عقبة بن عامر^(٢٨).

- ٢٢ — هو: عائد الله بن عبد الله.
- ٢٣ — الليث بن سليم الجهني، عن عقبة بن عامر، وعنه عبد الوهاب بن يثت، مجهول. تسجيل المنفعة ص ٢٣٤.
- ٢٤ — ابن عم زهرة بن معبد، لم يسم، من الثالثة. التقريب ٢ / ٥٧٤.
- ٢٥ — محمد بن ثابت، ويقال: ابن عبد الرحمن بن شرحبيل العبدي، أبو مصعب الحجازي، وقد ينسب إلى جده، مقبول، من الرابعة. التقريب ٢ / ١٤٩.
- ٢٦ — هو: القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، أبو عبد الرحمن، صاحب أبي أمامة. صدوق يرسل كثيراً، مات سنة اثنتي عشرة ومائة. التقريب ٢ / ١١٨.
- ٢٧ — حكيم بن عمير بن الأحوص، أبو الأحوص الحمصي، صدوق بهم، من الثالثة. التقريب ١ / ١٩٤.
- ٢٨ — أخرجه مسلم في صحيحه في الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء من طريق أبي ادريس وجبير ابن نفير ١ / ١١٧ — ١١٨.
- وأبو داود في سننه في كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا توضأ من طريق جبير بن نفير وابن عم زهرة ١ / ٦٥ — ٦٦.
- وأحمد في مسنده، في مسند عقبة بن عامر، من طريق الليث بن سليم الجهني ٤ / ١٤٥ — ١٤٦.
- وأيضاً من طريق أبي ادريس الخولاني وجبير ٤ / ١٤٥ — ١٤٦، ١٥٣.
- وأيضاً من طريق زهرة بن معبد عن ابن عم له أخى أبيه مختصراً: ٤ / ١٥٠ — ١٥١.
- والدارمي في سننه، في الطهارة، باب القول بعد الوضوء، من طريق ابن عم زهرة بن معبد نحوه ١ / ١٨٢.
- وإنساني في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا فرغ من وضوئه من طريق زهرة بن معبد عن ابن عمه ١٧٤ (٨٤).
- وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق أبي عقيل عن ابن عم له ١ / ٢٧، ٣٥ — ٣٦.
- والفاكهي في حديثه من طريق أبي عقيل عن ابن عمه ٢ / ٤٢ / ١.
- وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا فرغ من وضوئه، من طريق ابن عم زهرة: ٢٢.
- وأبو نعيم في صفة الجنة، من طريق القاسم بن عبد الرحمن وحكيم بن عمير مختصراً ١ / ١٨.
- والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء، من طريق أبي ادريس وجبير والليث ١ / ٧٨.
- وأيضاً في الصلاة، في جماع أبواب الخشوع في الصلاة والاقبال عليها، من طريق أبي ادريس وجبير ٢ / ٢٨٠.

وروى عن حميد بن هلال العدوي، عن عقبة بن عامر .
ولم يسمع من عقبة شيئاً .

وروى عن عبد الله بن عطاء^(٢٩) عن عقبة .
حدث به أبو إسحاق السبيعي، واختلف عن أبي إسحاق .
فرواه إسرائيل وأبو الأحوص^(٣٠) وعبيدة بن معتب^(٣١)، ومسعر، ويوسف بن إسحاق
ابن أبي إسحاق^(٣٢)، وسلمة بن صالح الأحمر^(٣٣) وغيرهم^(٣٤) عن أبي إسحاق عن
عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر^(٣٥) .
ورواه أنيس بن خالد^(٣٦) وهلال الوزان^(٣٧) عن أبي إسحاق، عن عقبة بن عامر .

٢٩ — عبد الله بن عطاء الطائفي، أصله من الكوفة، صدوق يخطئ، ويدلس، من السادسة، يروي عن عقبة بن عامر مرسلًا. التهذيب ٥ / ٣٢٢، التقريب ١ / ٤٣٤ .

٣٠ — هو: سلام بن سليم .

٣١ — عبيدة بن معتب — بكسر المثناة الثقيلة، بعدها موحدة — الضبي، أبو عبد الرحيم الكوفي الضرير، ضعيف واختلط بآخره، من الثامنة، ما له في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي . التقريب ٥٤٨ / ١ .

٣٢ — في (هـ) « ابن أبي إسحاق » غير موجود .

٣٣ — قال أبو داود والنسائي: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ١٣٢ .

٣٤ — منهم أبو بكر بن عياش، وروح بن مسافر، وسفيان .

٣٥ — أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الطهارة، باب ما يقال بعد الوضوء، من طريق أبي بكر بن عياش ١٥٩ / ١ .

وعبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب ما يكفر الوضوء والصلاة عن إسرائيل ٤٥—٤٦ (١٤٢) .

وأبو محمد الحلي في فوائده، من طريق روح بن مسافر عن أبي إسحاق ٩٦ / ١—٢ .

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به المسيب بن شريك عن عبيدة الضبي الخ . أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٦ / ٢ .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة محمد بن يوسف بن الوليد، من طريق الفرغاني ثنا سفيان عن أبي إسحاق ٢٦٧ / ٢ .

٣٦ — أنيس بن خالد، شيخ، قال البخاري: ليس بذلك، وقال ابن عدي: ليس بالمعروف، وقال أبو حاتم: في حديثه شيء، من كتب عنه قديما فأحاديثه أشبه بالصواب، وقال ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات . الكامل ١ / ١ / ٢٩١، اللسان ١ / ٤٧٠ .

٣٧ — هو: ابن حميد .

ورواه شعبة ففحص عن إسناده، وبين علته، وذكر أنه سمعه من ابن إسحاق، عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة بن عامر، وأنه لقي عبد الله بن عطاء فسأله عنه فأخبره أنه سمعه من سعد بن إبراهيم وأنه^(٣٨) لقي سعد بن إبراهيم فسأله فأخبره أنه سمعه من زياد بن خرقاء^(٣٩)، وأنه لقي زياد بن خرقاء فأخبره أنه سمعه من شهر بن حوشب^(٤٠) وأن الحديث فسد عند شعبة بذكر ابن حوشب^(٤١) فيه^(٤٢).

وأحسن أسانيده ما رواه معاوية بن صالح^(٤٣) عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، وعن أبي عثمان^(٤٤) عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر. وهو المبري في الباب.

وأبو عثمان هذا الأصبحي.

وحديث يحيى بن حمزة عن يزيد (٤٦ / ١) ابن أبي مريم، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عقبة، ليس به بأس أيضا. والله أعلم.

وروى هذا الحديث يزيد بن أبي منصور عن دخين أبي الهيثم^(٤٥) عن عقبة بن عامر، وأسنده عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ. وقد تقدم ذكرنا له في مسند أبي بكر رضي الله عنه^(٤٦).

٣٨ — في (٥) « وأنه لقي سعد بن إبراهيم » ساقط.

٣٩ — زياد بن خرقاء: بكسر الميم وسكون المعجمة. التقريب ١ / ٢٧٠.

٤٠ — شهر بن حوشب الأشعري الشامي، صدوق كثير الإرسال والأوهام، مات سنة اثني عشرة ومائة. التقريب ١ / ٣٥٥.

٤١ — أخرجه الخطيب في الكفاية في الجزء الثاني عشر ٥٦٦—٥٦٧.

٤٢ — في (٥) « فيه » غير موجود.

٤٣ — معاوية بن صالح بن حدير — بالمهملة مصفرا — الحضرمي، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن الحمصي، صدوق، له أوهام، مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل: بعد السبعين. التقريب ٢ / ٢٥٩.

٤٤ — أبو عثمان شيخ لبيعة بن يزيد الدمشقي، قيل: هو سعيد بن هانئ الخولاني (وهو ثقة) وقيل: حمزة بن عثمان (ثقة ثبت) وإلا فمجهول. التقريب ٢ / ٤٥٠، ١ / ٣٠٧، ١٥٩.

٤٥ — دخين بن عامر الحجري، المصري، اختلف في كنيته، فذكره ابن حبان في الثقات، كنيته أبو الهيثم، وفي التقريب أبو ليل. الثقات ٤ / ٢٢٠، التقريب ١ / ٢٣٥.

٤٦ — انظر السؤال رقم ٣٨.

س ١٥٠ — وسئل عن حديث كعب بن عجرة، عن عمر بن الخطاب،
« صلاة السفر وصلاة الفطر والأضحى، وصلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على
لسان نبيكم ﷺ ».

فقال: يرويه زبيد بن الحارث الأيامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه،
فرواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زبيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب
ابن عجرة، عن عمر (٤٧).

وخالفه سفيان الثوري، وقد اختلف عنه، فقال معاذ بن معاذ: عن الثوري، عن زبيد
عن ابن أبي ليلى، عن أبيه عن عمر (٤٨).

وقال يحيى القطان: عن الثوري، عن زبيد، عن ابن أبي ليلى عن الثقة، عن
عمر (٤٩).

وخالفهما أصحاب الثوري، فرواه زائدة، وأبو نعيم (٥٠) ووكيع، وعبد الرحمن بن

٤٧ — أخرجه ابن ماجة في سننه، في كتاب إقامة الصلاة، باب تقصير الصلاة في السفر.
١ / ٣٣٨ (١٠٦٤).

وذكره البزار في مسنده وقال: وشعبة والثوري لم يذكرا كعب بن عجرة وما حافظان وزيد بن زياد فغير
حافظ ١ / ٤٠ / ٢.

وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب صلاة العيدين الفطر والأضحى وما يحتاج فيهما من السنن،
باب عدد ركعات صلاة العيدين. ٢ / ٣٤٠

وذكره ابن أبي حاتم في العلل في الصلاة، وبعد ما ذكر رواية الثوري عن زبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
عن عمر، نقل عن أبيه بأنه قال: الثوري أحفظ. ١ / ١٣٨ (٣٨١) ٢٠٤ (٥٨٥).

وأخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يزيد بن زياد عن زبيد عن ابن أبي ليلى عنه (أي كعب عن
عمر) وقال يحيى القطان: عن الثوري عن زبيد عن ابن أبي ليلى عن الثقة عن عمر وقال معاذ بن معاذ
عن الثوري عن الزبيد عن ابن أبي ليلى عن أبيه عن عمر، وقال يزيد بن هارون عن الثوري عن زبيد عن
ابن أبي ليلى سمعت عمر، وغيرهم يقول: عن ابن أبي ليلى عن عمر. أطراف الغرائب، مسند عمر
١ / ٢٨.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة ركعتان ٣ / ١٩٩.

٤٨ — ذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب، مسند عمر ١ / ٢٨.

٤٩ — أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار في باب صلاة المسافر ١ / ٤٢٢.

وذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند عمر ١ / ٢٨.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة ركعتان ٣ / ٢٠٠.

٥٠ — هو: الفضل بن دكين.

مهدي، وعبد الله بن الوليد العدني^(٥١) ومهران بن أبي عمر^(٥٢)، وأبو حمزة السكري^(٥٣) وغيرهم^(٥٤) عن الثوري، عن يزيد عن ابن أبي ليلى عن عمر^(٥٥).
لم يذكرهما أحدا.

وقال يزيد بن هارون: عن الثوري، عن يزيد عن ابن أبي ليلى سمعت عمر^(٥٦) ولم يتابع يزيد بن هارون على قوله هذا.

ورواه شعبة وعمر بن قيس الملائي، وشريك بن عبد الله^(٥٧) ومحمد بن طلحة^(٥٨)، وقيس بن الربيع^(٥٩).

٥١ — صدوق ربما أخطأ. تقدم في السؤال رقم ١٣٠.

٥٢ — مهران — بكسر أوله — ابن أبي عمر، العطار، أبو عبد الله الرازي، صدوق له أوهام، سيء الحفظ، من التاسعة. التقريب ٢ / ٢٧٩.

٥٣ — هو: محمد بن ميمون.

٥٤ — منهم: يزيد بن زريع، وأبو عامر العقدي، وأبو داود الطيالسي، وعبد الرزاق.

٥٥ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب العيدين، عدد صلاة العيدين، من طريق يزيد بن زريع عن الثوري. ٣ / ١٨٣.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر. ١٠٠—١١.

وعبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، باب الصلاة في السفر، عن الثوري. (وليس فيه صلاة الجمعة) ٢ / ٥١٩ (٤٢٧٨).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق وكيع وعبد الرحمن ١ / ٣٧.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق وكيع ١ / ٣٥.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في الصلاة، باب صلاة المسافر من طريق أبي عامر ثنا سفيان ١ / ٤٢١.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الصلاة ١ / ٢٠٤.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق وكيع، موارد الظمان، باب صلاة السفر ص ١٤٤ (٥٤٣).

وذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٨ / ١.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة ركعتان، من طريق أبي نعيم ومحمد بن أبي كثير ٣ / ٢٠٠.

٥٦ — ذكره أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٣٧.

٥٧ — صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٥٨ — هو: ابن مصرف اليامي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٥.

٥٩ — صدوق تغير لما كبر. تقدم في السؤال رقم ٨.

وأبو وكيع الجراح بن مليح^(٦٠) وعلي بن صالح بن حيي، وسعيد بن سماك بن حرب^(٦١). وعبد الله بن ميمون الطهوي^(٦٢) وياسين الزيات^(٦٣) عن زبيد عن ابن أبي (٤٦ / ٢) ليلى عن عمر^(٦٤).

وقال يزيد بن أبي حكيم^(٦٥): عن ياسين الزيات عن الأعمش عن زهد بن وهب عن عمر^(٦٦).

٦٠ — الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي — بضم الراء بعدها واو بهزة، وبعد الألف المهمله — والد وكيع، صدوق بهم، مات سنة خمس ويقال: ست وسبعين ومائة. التقريب ١ / ١٢٦.

٦١ — سعيد بن سماك بن حرب، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ١ / ٣٢، اللسان ٣ / ٣١٣.

٦٢ — عبد الله بن ميمون الطهوي — بضم المهمله وفتح الهاء — مجهول، من التاسعة. التقريب ١ / ٤٥٥.

٦٣ — ياسين بن معاذ الزيات، أبو خلف الكوفي، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وابن الجنيدي: متروك، وقال أبو داود: كان يذهب إلى الأرجاء وهو متروك الحديث ضعيف، موته قريبا من موت الثوري (ومات الثوري سنة إحدى وستين ومائة). التاريخ الكبير ٤ / ٢ / ٤٢٩، الضعفاء الصغير ص ٢٨، الضعفاء للنسائي ص ٣٠٧، الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٣١٣—٣١٢، كتاب المجروحين ٣ / ١٤٢—١٤٣، الكامل ٣ / ٢ / ١٨٧، اللسان ٦ / ٢٣٨—٢٣٩.

٦٤ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب تقصير الصلاة في السفر، من طريق شعبة ٣ / ١١٨. وأيضا في كتاب الجمعة، عدد صلاة الجمعة، من طريق شريك، وقال: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر ٣ / ١١١.

وابن ماجه في سننه في إقامة الصلاة، باب تقصير الصلاة في السفر، من طريق شريك. ١ / ٣٣٨ (١٠٦٣).

وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الصلوات، من كان يقصر الصلاة، من طريق شريك مختصرا (أي صلاة المسافر فقط) ٢ / ٤٤٧.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق شريك. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٦ / ١. والبخاري في مسنده، في مسند عمر، من طريق شعبة ١ / ٤٠ / ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب صلاة المسافر، من طريق محمد بن طلحة ١ / ٤٢١. وأيضا من طريق شريك ١ / ٤٢٢.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة، من طريقه عن زيد ٧ / ١٨٧. وأيضا في أخبار أصبهان، في ترجمة إبراهيم بن محمد بن الحسن من طريق شعبة ١ / ١٩٠.

٦٥ — في (هـ) أبي الحكم.

٦٦ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٠ / ١.

والحفوظ عن ياسين عن زبيد عن ابن أبي ليلى عن عمر، وهو الصواب إن شاء الله تعالى.

س ١٥١ — وسئل عن حديث أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ « من صلى في مسجدتي جماعة أربعين يوماً لا تفوته الركعة الأولى من صلاة (٦٧) الصبح كتب له بها عتقا من النار ».

فقال: هو حديث يروى عن عمارة بن غزية (٦٨) عن أنس بن مالك، عن عمر (٦٩).

وعماره لا نعلم له سماعا من أنس.

رواه عنه هكذا إسماعيل بن عياش (٧٠) ومحمد بن إسحاق.

ورواه يحيى بن أيوب (٧١) عن عمارة بن غزية، عن رجل، عن أنس بن مالك، عن عمر.

وروى هذا الحديث أبو العلاء الخفاف خالد بن طهمان الكوفي (٧٢) عن حبيب أبي عميرة الاسكاف (٧٣) عن أنس عن النبي ﷺ لم يذكر فيه عمر.

٦٧ — في (هـ) « صلاة » وهو خطأ.

٦٨ — رواه عن أنس رسالة. التقريب ٥١ / ٢.

٦٩ — لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور.

وأخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب المساجد والجماعات، باب صلاة العشاء والفجر في جماعة، من طريق إسماعيل بن عياش، وفيه مسجد، وأيضاً « من صلاة العشاء ».

وفي الزوائد: فيه إرسال وضعف، قال الترمذي والدارقطني: لم يدرك عمارة أنسا، ولم يلقه، وإسماعيل كان يدلس. ١ / ٢٦١ (٧٩٨).

٧٠ — صدوق في روايته عن أهل بلده، ومُخلط في غيرهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٧١ — هو الغافقي، صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ١٤٨.

٧٢ — خالد بن طهمان الكوفي، وهو: خالد بن أبي خالد، أبو العلاء الخفاف، مشهور بكنيته، صدوق رمي بالتشيع ثم اختلط، من الخامسة .. التقريب ٢١٤ / ١.

٧٣ — حبيب الاسكاف، أبو عميرة الكوفي، قال الدارقطني: متروك، وذكره الطوسي في رجال الشيعة وكأنه أبا عمرو. سؤالات البقائي للدارقطني ١٠٥ / ٢، اللسان ١٧٤ / ٢.

وقيل^(٧٤): عن أبي العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك قاله قيس ابن الربيع^(٧٥) وعطاء بن مسلم^(٧٦) عنه .

وذلك وهم من قائله .. والله أعلم .

وإنما رواه أبو العلاء الخفاف عن حبيب أبي عميرة الاسكاف الكوفي عن أنس .

س ١٥٢ — وسئل عن حديث أنس بن مالك عن عمر كنا لا نخمس السلب ، وإن سلب البراء^(٧٧) قد بلغ مالا وأنا خامسه .

فقال : يرويه ابن عون^(٧٨) وهشام بن حسان ، عن ابن سيرين (٤٧ / ١) عن أنس ، عن عمر^(٧٩) .

ورواه هشيم^(٨٠) عن ابن عون ويونس وهشام ، وأشعث^(٨١) عن ابن سيرين

٧٤ — في (م) واختلف عن أبي العلاء ، فقليل عنه عن حبيب بن أبي ثابت ومن قال ذلك عنه فقد وهم والله أعلم .

وكذلك يقول قيس بن الربيع وعطاء بن مسلم عنه عن خالد بن طهمان أبي العلاء الخفاف الكوفي ، عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس . وهما في نسب حبيب ، وإنما رواه أبو العلاء الخفاف عن أبي عميرة حبيب الاسكاف الكوفي عن أنس .

وقيل : عن أبي العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك ، قاله قيس بن الربيع وعطاء بن مسلم عنه ، وذلك وهم من قائله . والله أعلم . ففيه تكرار .

٧٥ — صدوق تغير لما كبر ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨ .

٧٦ — صدوق يخطئ كثيرا ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١١١ .

٧٧ — هو : البراء بن مالك أخو أنس بن مالك .

٧٨ — هو : عبد الله .

٧٩ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب قسم الفيء والغنيمة باب ما جاء في تخميس السلب ، من طريق ابن المبارك عن هشام ٦ / ٣١٠ — ٣١١ .

وأبضا من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين ٦ / ٣١١ وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، في كتاب السير ، باب الرجل يقتل قتيلا في دار الحرب ، هل يكون له سلبه أم لا ؟ من طريق سفيان عن أيوب عن ابن سيرين ٣ / ٢٢٩ .

٨٠ — ثقة ثبت إلا أنه كثير التدليس والارسال الخفي ، تقدم في السؤال رقم ١٦ .

٨١ — يروى عن ابن سيرين كل من أشعث بن سوار وأشعث بن عبد الله بن جابر ، وأشعث بن عبد الملك .

انظر تهذيب الكمال ترجمة محمد بن سيرين ص ١٢٠٩ .

ولم أعلم أيهم هنا .

مرسلا عن عمر (٨٢).

والمحصل صحيح ... والله أعلم.

س ١٥٣ — وسئل عن حديث أنس عن عمر أنه سأل عن قوله تعالى «وَفَاكِهَةً وَأَبًّا» (٨٣) فما الأب؟ ثم قال: هذا (٨٤) لعمر الله التكلف، فخذوا أيها الناس بما تبين لكم فيه (٨٥) فما عرفتم فخذوا به، وما لم تعرفوا فكلوا علمه إلى الله تعالى.

فقال: من روى (٨٦) هذا الحديث، فكلوه إلى خالفه فقد وهم، وقال ما لم يقله أحد من أهل العلم بالحديث، فإنه لا يعرف فيه إلا قوله فكلوه إلى عالمه أو كلوا علمه إلى الله عز وجل أو فدعوه (٨٧).

س ١٥٤ — وسئل عن حديث رافع بن خديج عن عمر، عن النبي ﷺ « لا يشبع المؤمن دون جاره، في حديث طويل ».

فقال: يرويه سعيد بن مسروق، عن عباية (٨٨) بن رفاعه واختلف عنه، فرواه سفيان الثوري وأخوه عمر بن سعيد، عن أبيهما، عن عباية بن رفاعه مرسلا عن عمر، مرفوعا إلى النبي ﷺ (٨٩).

٨٢ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب السلب والمبارزة عن معمر، عن أيوب عن ابن سيرين مرسلا. ٥ / ٢٣٣ (٩٤٦٨).

٨٣ — سورة عبس: ٣١.

٨٤ — في (٥) « هذا » ساقطة.

٨٥ — فيها: « منه ».

٨٦ — فيها: في هذا.

٨٧ — لم أجده.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسير سورة عبس، وفيه: وما تبين لكم فعليكم به وإلا فدعوه ... ٣٠ / ٦٠-٦١.

والحاكم في المستدرک في کتاب التفسیر تفسير سورة عبس مختصرا إلى قوله: ما تبين لكم من هذا الكتاب، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. ٢ / ٥١٤.

٨٨ — عباية: بفتح أوله والموحدة الخفيفة، وبعد الألف تحانية خفيفة. التقريب ١ / ٤٠٠.

٨٩ — أخرجه ابن المبارك في الزهد، باب هوان الدنيا على الله عز وجل، من طريق سفيان: ١٨١ (٥١٥) =

ورواه قيس بن الربيع^(٩٠) عن سعيد بن مسروق ، عن عباية ، عن جده رافع بن خديج ، عن عمر ، عن النبي ﷺ متصلاً .

وتابعه علي بن أحمد بن بسطام^(٩١) عن الجواز^(٩٢) عن ابن عيينة عن عمر بن سعيد بن مسروق ، عن أبيه ، عن عباية بن رفاع ، عن رافع عن عمر .

ورواه غيو عن الجواز ، فلم يذكر فيه رافع بن خديج^(٩٣) .

وكذلك رواه أبن المبارك عن ابن عيينة عن عمر بن سعيد عن أبيه عن عباية بن رفاع بن^(٩٤) رافع ، عن عمر^(٩٥) .

ولعل^(٩٦) ما قاله ابن بسطام عن الجواز وهما منه ، أو ممن روى عنه أراد أن يقول : عباية بن رفاع بن رافع ، عن عمر ، فقال : عن رافع عن (٤٧ / ٢) عمر .

وروى أبو حيان التميمي^(٩٧) الحديث بطوله ، وفيه قصة سعد ومحمد بن مسلمة ، حين بعث به عمر ليحرق باب دار سعد بن أبي وقاص بالكوفة .

= وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق سفيان ١ / ٥٤-٥٥ .

وأيضاً في الزهد مختصراً ١١٨ .

والحاكم في المستدرک ، في كتاب البر والصلة ليس المؤمن الذي يبيت وجاره جائع ، في الشاهد ، من طريق سفيان ، وقال الذهبي سنده جيد ٤ / ١٦٧ .

وأبو نعیم في الحلیة مختصراً في ترجمة ابن مهدي وفيه : عباية عن محمد بن مسلمة عن عمر ، وقال : غريب لم نكتبه من حديث عمر بن الخطاب إلا بهذا الاسناد ، تفرد به عبد الرحمن أي ابن مهدي ٩ / ٢٧ .

والقضاعی في مسند الشهاب ، لا يشيع المؤمن دون جاره مختصراً ١٠٦ / ١ .

٩٠ - صدوق تغير لما كبر . تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨ .

٩١ - لم أجده ترجمته .

٩٢ - هو : محمد بن منصور الجواز : بالجيم وتشديد الواو ثم زاي . التقريب ٢ / ٢١٠ .

٩٣ - أخرجه ابن المبارك في الزهد ، باب هوان الدنيا على الله عز وجل من طريق يحيى عن الجواز ص ١٨١ (٥١٤) .

٩٤ - في (م) عن وهو خطأ .

٩٥ - أخرجه ابن المبارك في الزهد ، باب هوان الدنيا الخ ص ١٧٩-١٨١ (٥١٣) .

٩٦ - في (هـ) « وأما ما قاله » .

٩٧ - هو : يحيى بن سعيد بن حيان .

رواه عن عباية بن رفاعه بن^(٩٨) رافع بن خديج عن عمر .
ولم يسند فيه عن النبي ﷺ شيئا^(٩٩) .

والصواب رواية الثوري وأخيه عمر بن سعيد .

س ١٥٥ — وسئل عن حديث جابر بن سمرة عن عمر أنه خطبهم بالجابية فذكر عن رسول الله ﷺ : « احسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب .. الحديث » .

فقال : يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه في إسناده فقيل : عنه فيه عدة أقاويل .

ورواه جرير بن حازم ومحمد بن شبيب الزهراني ، وقره بن خالد ، وجرير بن عبد الحميد ، وقيل : عن شعبة بن الحجاج فقالوا : عن عبد الملك بن عمير ، عن جابر بن سمرة ، عن عمر^(*) .

٩٨ — في نسخ العليل : « عن » والتصويب من الزهد لابن المبارك .

٩٩ — أخرجه ابن المبارك في الزهد ، في هوان الدنيا على الله عز وجل وفيه : عباية بن رفاعه بن رافع عن عمر .
ص ١٨١ (٥١٨ ، ٥١٧) .

★ — أخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الأحكام ، باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد ، من طريق جرير .
وفي الروائد : رجال إسناده ثقات إلا أن فيه عبد الملك بن عمير وهو مدلس ، وقد رواه بالنعنة .
٢ / ٧٩١ (٢٣٦٣) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق جرير بن حازم : ٧ .

وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق جرير ١ / ٢٦ .

والخارث بن أبي أسامة في الجزء فيه أحاديث عوالي مستخرجة من مسنده ٨٢ / ١ .

وابن أبي عاصم في كتاب السنة ، في باب ذكر مفارق الجماعة ، من طريق جرير بن حازم مختصرا
٢ / ٤٣٧ (٩٠٢) .

وأبضا في ما ذكر عن النبي ﷺ أنه قال : أوصيكم بأصحابي من طريق جرير مختصرا ٢ / ٦٣١ (١٤٨٩)

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق ابن حازم ، وجرير بن عبد الحميد ١ / ٢٢ — ٢٣ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل يكون عنده الشهادة للرجل الخ من طريق محمد بن عبد الله
ابن الزبير ثنا إسرائيل ثنا عبد الملك ثنا جابر بن سمرة ٤ / ١٥٠ .

وابن حبان في صحيحه من طريق جرير بن عبد الحميد وجرير بن حازم ، موارد الظمان ، كتاب المناقب

= ٥٦٨ (٢٢٨٣ — ٢٢٨٢) .

وخالفهم جماعة ثقات^(٢)، منهم: عبد الله بن المختار، ويونس بن أبي إسحاق^(٣) وابنه إسرائيل، ومعمار، وعبد الحكيم^(٤) بن منصور، وحبان^(٥) ومنديل^(٦) ابنا علي، وسفيان الثوري، وقيل: عن شعبة والمسعودي^(٧)، وداود بن الزبرقان^(٨) والحسين بن واقد^(٩) والحسين بن واقد^(١٠) — شيخ روى عنه أبو بكر بن عياش — وقزعة بن سويد^(١١) وأبو عوانة فرووه عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن

== والطبراني في جزء من حديثه عن النسائي، من طريق عبد الأعلى عن هشام بن حسان، عن جرير بن حازم ١٤٣ / ٢-١.

وأيضاً في المعجم الصغير فيمن اسمه إبراهيم من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة، وقال: لم يروه عن شعبة إلا أبو داود وتفرّد به عبد الحميد بن عصام ٨٩ / ١.

وأبو الفتح ابن أبي الفوارس في الفوائد المتقاة الغرائب من أمالي المخلص، من طريق جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك ١٠٥ / ٢-١.

والخليلي في الإرشاد من طريق شعبة، وقال: لم يروه عن أبي داود عن شعبة غير عبد الحميد بن عصام، ورواه غيره عن أبي داود عن جرير بن حازم وهو أشهر. ١١٢ / ٦ — ١١٣ / ١.

٢ — هذا الحكم على الغالب وإلا ففهم متروك مثل عبد الحكيم بن منصور وداود بن الزبرقان، وضعفاء مثل حبان ومنديل وقزعة.

٣ — صدوق يهيم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤ — في (م) عبد الكريم.

وهو: عبد الحكيم بن منصور الخزاعي، أبو سهل، أو أبو سفيان الواسطي، متروك، كذبه ابن معين، من السابعة. التقريب ٤٦٦ / ١.

٥ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤١.

٦ — منديل — مثلث الميم ساكن الثاني — ابن علي المنزي — بفتح المهملة والنون، ثم الزاي — أبو عبد الله الكوفي، ويقال: اسمه عمرو، ومنديل لقب، ضعيف، مات سنة سبع أو ثمان وستين ومائة. التقريب ٢٧٤ / ٢.

٧ — هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم ٧٥.

٨ — داود بن الزبرقان — بكسر زاي وسكون موحدة وكسر راء — الرقاشي البصري، نزل بغداد، متروك وكذبه الأزدي، مات بعد الثمانين ومائة. التقريب ٢٣١ / ١، المغنى ١١٧.

٩ — الحسين بن واقد المروزي أبو عبد الله القاضي، ثقة له أوهام، مات سنة تسع، ويقال: سبع وخمسين ومائة. التقريب ١٨٠ / ١.

١٠ — لم أجد ترجمته.

١١ — قزعة — بزاي وفحات — ابن سويد بن حجير — بالتصغير — الباهلي، أبو محمد البصري — ضعيف،

من الثامنة. التقريب ١٢٦ / ٢.

الزبير، عن عمر (١٢).

ورواه شيان بن عبد الرحمن، وشعيب بن صفوان (١٣) وزائدة وعبيد الله بن عمر الرقي عن عبد الملك بن عمير، عن رجل لم يسم، عن عبد الله بن الزبير (١٤).

وقال عبد الحميد بن موسى (١٥): عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك عن

مجاهد، عن ابن الزبير عن عمر.

ولم يصنع شيئاً.

وقال عمران (١٦) — هو أخو سفيان بن عيينة — عن عبد الملك عن رعي بن

حراش، عن عمر (١٧).

١٢ — أخرجه عبد بن حميد في مسنده، من طريق معمر. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٥ / ١.

وذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة عمران بن عيينة، من طريق عبد الله بن المختار، ومعمر ويونس وأبي عوانة وحسين وقرعة ٢ / ٣١٣.

وأخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الحسين بن واقد عن عبد الملك عن أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٦ / ١.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة، من طريق حبان وعمران بن عيينة والثوري وشعبة وسليمان التيمي وأبي عوانة ١ / ٤ / ٢.

١٣ — شعيب بن صفوان بن الربيع الثقفي، أبو يحيى الكوفي، الكاتب، مقبول من السابعة. التقريب ١ / ٣٥٢.

١٤ — لم أجده.

وأخرجه أبو سليمان الحراني في فوائده، من طريق إسحاق الأزرق عن عبد الملك عن مولى آل الزبير عن عبد الله ٣١ / ٢ — ٣٢ / ١.

وذكره العقيلي في الضعفاء عن شيان النحوي عن عبد الملك عن جابر عن عمر ٢ / ٣١٣.

١٥ — عبد الحميد بن موسى المصيبي، قال العقيلي: يخالف في حديثه.

الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٥١، اللسان ٣ / ٣٩٨.

١٦ — في (٨) عمران بن عيينة بدل: هو أخو سفيان بن عيينة.

وهو: عمران بن عيينة بن أبي عمران الهلالي أبو الحسن الكوفي أخو سفيان صدوق له أوهام، من الثامنة. التقريب ٢ / ٨٤.

١٧ — أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة، باب في ذكر مفارق الجماعة، مختصراً. ٢ / ٤٣٦ (٨٩٩).

وذكره أبو نعيم في معرفة الصحابة ١ / ٤ / ٢.

وقال يحيى بن يعلى (٤٨ / ١) أبو الحياة^(١٨) وزهير^(١٩) ومحمد بن ثابت^(٢٠)
عن عبد الملك، عن قبيصة بن جابر، عن عمر^(٢١).
وقال حماد بن سلمة والمسعودي^(٢٢) وقيس^(٢٣) من رواية محمد بن مصعب^(٢٤)
عنهم، عن عبد الملك، عن رجاء بن حيوة عن عمر^(٢٥).
وقال ابن عيينة: عن عبد الملك عن رجل لم يسمه عن عمر.
ويشبه أن يكون الاضطراب في هذا الاسناد من عبد الملك بن عمير^(٢٦)
لكثرة اختلاف الثقات عنه في الاسناد ... والله أعلم.
س ١٥٦ — وسئل عن حديث الحسين بن علي عن عمر حين قال له
الحسين: انزل عن منبر أبي فقال عمر في حديث طويل: إنما أنت أحق بالاذن من
عبد الله بن عمر، وهل أنبت ما في رؤوسنا إلا الله تعالى وأنتم.
فقال: رواه حماد بن زيد عن يحيى^(٢٧) عن عبيد بن حنين عن الحسين عن
عمر^(٢٨).

-
- ١٨ — يحيى بن يعلى أبو الحياة: بضم الميم وضع المهمة وتشديد التحتانية وآخره هاء. التقريب ٢ / ٣٦٠.
١٩ — هو: ابن معاوية.
٢٠ — محمد بن ثابت بن أسلم البناني البصري، ضعيف من السابعة. التقريب ٢ / ١٤٨.
٢١ — ذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة عمران بن عيينة عن أبي الحياة ٢ / ٣١٣.
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة، ما ذكر عن النبي ﷺ أنه قال: أوصيكم بأصحابي، عن أبي بكر
يحيى بن ليلى حدثنا عبد الملك: ٢ / ٦٣١ (١٤٩٠).
وذكره أبو نعيم في معرفة الصحابة ١ / ٤ / ٢.
٢٢ — هو: عبد الرحمن بن عبد الله.
٢٣ — هو: ابن الربيع، صدوق تغير لما كبير، تقدم في السؤال رقم ٨.
٢٤ — هو: صدوق كثير الغلط، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٨.
٢٥ — أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن مصعب عن حماد بن سلمة والمسعودي، وقيس
عن عبد الملك بن عمير عنه، وهو غريب من حديث رجاء عنه. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٠ / ٢.
٢٦ — وهو ثقة تغير حفظه وربما دلس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦.
٢٧ — هو: يحيى بن سعيد الأنصاري.
٢٨ — أخرجه المعجل في الثقات ٣٨ / ٢، وإسحاق بن راهويه في مسنده المطالب العالية ١٥١ / ١.
والخطيب في تاريخه في ترجمة الحسين بن علي ١ / ١٤١.
وذكره ابن حجر في الإصابة، في ترجمة الحسين، وقال: سنده صحيح ١ / ٣٣٣.

ورواه ابن عيينة عن يحيى بن سعيد ، فلم يضبط إسناده ، وأرسله عن عمر أنه قال للحسين : وهل أنبت الشعر على الرأس غيركم .
والحديث لحماذ بن زيد لأنه ضبط إسناده .

س ١٥٧ — وسئل عن حديث أبي موسى الأشعري عن عمر عن النبي ﷺ في متعة الحج .

قال عمر : قد علمت أن النبي ﷺ قد (٢٩) فعله وأصحابه ولكن كرهت أن يظلوا مع النساء في الأراك (٣٠) ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم .
فقال : هو حديث رواه الحكم بن عتيبة ، واختلف عنه .

فرواه شعبة عن الحكم بن عمار بن عمير ، عن إبراهيم بن أبي موسى ، عن أبيه عن عمر (٣١) .

وخالفه الحجاج بن أرطاة (٣٢) من رواية هشيم عنه ، فرواه عن الحكم بن عمار عن أبي بردة عن أبي موسى (٣٣) .
وقول شعبة هو الصواب . والله أعلم .

س ١٥٨ — وسئل عن حديث أبي موسى ، عن عمر أنه صلى بهم المغرب فلم يقرأ ، فلما أعلموه بذلك أعاد الصلاة .

فقال (٤٨ / ٢) : يرويه الشعبي واختلف عنه فرواه ابن عون عن الشعبي ، عن أبي موسى عن عمر (٣٤) .

٢٩ — في (هـ) « قد » غير موجود .

٣٠ — الأراك : شجر معروف له حمل كمنافيد العنب . النهاية ١ / ٤٠ .

٣١ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الحج ، باب في نسخ التحلل من الاحرام والأثر بانقضاء ١ / ٥١٥ .

٣٢ — صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢ .

٣٣ — أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ١ / ٤٩ .

٣٤ — أخرجه صالح بن أحمد في مسأله عن أبيه أحمد ص ٨٧ ، والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة ، باب من قال : تسقط القراءة عن نسي ومن قال : لا تسقط ٢ / ٣٨٢ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الصلاة ، باب من نسي القراءة عن الثوري عن جابر وابن عون عن الشعبي عن عمر صل المغرب .. الحديث ٢ / ١٢٥ (٢٧٥٤) .

ورواه أبو خالد الدالاني^(٣٥) عن الشعبي ، عن عياض الأشعري عن عمر .
والأشبه بالصواب قول^(٣٦) لا أحكم فيه بشيء .

س ١٥٩ — وسئل عن حديث عامر بن ربيعة العدوي عن عمر ، عن النبي ﷺ : « تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب .. الحديث » .
فقال : يرويه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب^(٣٧) — ولم يكن بالحافظ — رواه عن^(٣٨) عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن عمر .
وكان يضطرب فيه ، فتارة لا يذكر فيه عامر بن ربيعة فيجعله عن عبد الله بن عامر عن عمر .

وتارة يذكر فيه .

حدث به عنه عبيد الله بن عمر ، ومحمد بن عجلان وسفيان الثوري ، وشريك ابن عبد الله^(٣٩) واختلف عنهم .

رواه ابن عيينة عنه فبان الاضطراب في الاسناد من قبل عاصم بن عبيد الله ، لا من قبل من رواه عنه .

فأما رواية عبيد الله بن عمر عن عاصم ، فرواه زهير^(٤٠) وابن نمير وعبد بن سليمان^(٤١) وأبو حفص الأبار^(٤٢) وأبو بدر^(٤٣) ومحمد بن بشر^(٤٤) . عن عبيد الله

٣٥ — هو : يزيد بن عبد الرحمن ، أبو خالد الدالاني الأسدي الكوفي ، صدوق يخطئ كثيرا وكان يدلس ، من السابعة . انظر التقريب ٢ / ٤١٦ .

٣٦ — في (هـ) قال الدارقطني بدل قول .

٣٧ — ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٣ .

٣٨ — في (هـ) « عن » ساقطة .

٣٩ — صدوق يخطئ كثيرا ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤٠ — هو : ابن معاوية .

٤١ — هو : الكلاني .

٤٢ — هو : عمر بن عبد الرحمن .

٤٣ — هو : شجاع بن الوليد بن قيس السكوني ، أبو بدر الكوفي ، صدوق ورع له أوهام ، مات سنة أربع ومائتين ، التقريب ١ / ٣٤٧ .

٤٤ — هو : محمد بن بشر بن الفرافصة العبيدي .

فاتفقوا على قول واحد، وأسندوه عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن عمر^(٤٥).
 وخالفهم علي بن مسهر، وأبو أسامة^(٤٦) ويحيى بن سعيد الأموي فرووه عن
 عبيد الله ولم يذكروا في الإسناد عامر بن ربيعة.
 ورواه ابن عجلان عن عاصم فوجود إسناده خالد بن الحارث عنه^(٤٧) وخالفه
 بكر بن صدقة^(٤٨) عن ابن عجلان فلم يذكر في الإسناد عامر بن ربيعة.
 وتابعه الليث بن سعد^(٤٩) على إسناده إلا أنه وقفه.
 ورواه الثوري عن عاصم، واختلف^(٥٠) عنه.
 فقال حسين بن حفص: عن سفيان عن عاصم عن عبد الله بن (٤٩ / ١)
 عامر، عن أبيه عن عمر.
 وخالفه أبو أحمد الزبيري^(٥١) فرواه عن الثوري، فنقص من إسناده عامر بن
 ربيعة.
 ورواه محمد بن كثير^(٥٢) عن الثوري عن عاصم عن عبد الله بن عامر عن أبيه
 عن النبي ﷺ.

-
- ٤٥ — أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب المناسك، باب فضل الحج والمرة من طريق محمد بن بشر.
 وفي الزوائد: مدار الأسنادين (وسد بطريق ابن عينة) على عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف، والمتن
 صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، رواه الترمذي والنسائي ٢ / ٩٦٤ (٢٨٨٧).
 وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عاصم بن عبيد الله، من طريق ابن نمير ومحمد بن بشر
 ٨ / ٣٢٣ / ٢ — ١ / ٣٢٤ .
 ٤٦ — هو: حماد بن أسامة.
 ٤٧ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في المناسك ١ / ٣٠٠ (٩٠٠).
 ٤٨ — لم أجد ترجمته.
 ٤٩ — في (هـ) « بن سعد » غير موجود.
 ٥٠ — في (هـ) فاختلف.
 ٥١ — هو: محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، تقدم في السؤال
 رقم: ١١٠ .
 ٥٢ — يروى عن الثوري محمد بن كثير الثقفي (صدوق كثير الغلط) ومحمد بن كثير العبدي ثقة ولم أعرف
 أيهما هنا.

ولم يذكر^(٥٣) فيه عمر .

ورواه شريك بن عبد الله^(٥٤) عن عاصم ، واختلف^(٥٥) عنه^(٥٦) .

فأسنده يحيى بن طلحة^(٥٧) عن شريك وجود إسناده .

وخالفه أسباط بن محمد عن شريك ، فلم يذكر في الاسناد عامرا .

وقال عثمان بن أبي شيبة : عن شريك عن عاصم عن عبد الله بن عامر عن أبيه
عن النبي ﷺ^(٥٨) .

ولم يذكر عمر .

ورواه سفيان بن عيينة عن عاصم فجود إسناده ، وبين أن عاصما كان
يضطرب فيه ، فمرة ينقص من إسناده رجلا مرة يزيد فيه ومرة يقفه على عمر .

وقال ابن عيينة : وأكثر ذلك كان يقوله عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن
عمر ، عن النبي ﷺ^(٥٩) .

٥٣ - في (٥) لم يذكروا .

٥٤ - صدوق يخطئ كثيرا ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٥٥ - في (٥) فاختلف .

٥٦ - في (م) فيه .

٥٧ - يحيى بن طلحة بن أبي كثير البيرودي ، الكوفي ، لين الحديث ، من العاشرة . التقريب ٢ / ٣٥٠ .

٥٨ - لم أجد من أخرجه من طريق عثمان .

وأخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عامر بن ربيعة ، عن أسود عن شريك ٣ / ٤٤٦ - ٤٤٧ .

وأبضا عن عبد الرزاق أنا ابن جريج عن عاصم عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن النبي ﷺ ٣ / ٤٤٦ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب فضل الحج عن ابن جريج عن عاصم ثم ساق السند والمخ
٥ / ٣ (٨٧٩٦) .

٥٩ - أخرجه ابن ماجه في سننه ، في المناسك ، باب فضل الحج والعمرة ٢ / ٩٦٤ (٢٨٨٧) .

والحميدي في مسنده ، في مسند عمر ، وقال : قال سفيان : هذا الحديث حدثناه عبد الكريم الجزري عن
عبدة عن عاصم ، فلما قدم عبدة أتينا لنسأله عنه ، فقال : إنما حدثنيه عاصم ، وهذا عاصم حاضر
فذهبنا إلى عاصم فسألناه فحدثنا به هكذا .

ثم سمعته منه بعد ذلك فمرة يقفه على عمر ولا يذكر فيه عن أبيه ، وأكثر ذلك كان يحدثه عن عبد الله بن
عامر عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ .

قال سفيان : وربما سكنا عن هذه الكلمة « يزيدان في الأجل » فلا نحدث بها مخافة أن يحتج بها هؤلاء =

وعاصم بن عبيد الله ليس بالحافظ .

حدثنا محمد بن يوسف القاضي أبو عمر قال : ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، ثنا حسين بن حفص ، ثنا سفيان الثوري ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن عمر [قال (٦٠)] رسول الله ﷺ : تابعوا بين الحج والعمرة فإن متابعتهما يزيدان في الرزق والعمر ، وينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد .

ثنا أبو عمر القاضي ثنا الرمادي (٦١) ثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان (٦٢) عن عاصم ، عن عبد الله بن عامر ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكر عمر .

أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار وحمة بن محمد (٦٣) قالوا : حدثنا إسماعيل بن إسحاق (٦٤) ثنا علي بن المديني ، ثنا سفيان (٤٩ / ٢) قال : رأيت عبد الكريم الجزري (٦٥) سنة ثلاث وعشرين (٦٦) جاء إلى عبدة بن أبي لبابة وأنا جالس عنده ، وذلك أول ما رأيت عبد الكريم فقال له : ممن سمعت هذا الحديث يعني تابعوا بين الحج والعمرة ؟ فقال عبدة : حدثني عاصم بن عبيد الله فحج عاصم ، فأتيناه

= يعني القدريّة ، وليس لهم فيها حجة . ١٠ / ١١ (١٧) .

وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ، (وفيه : عبد الله بن عامر عن عمر) ١ / ٢٥ .

وأيضا في مسند عامر بن ربيعة ، وفيه : قال سفيان : ليس فيه أبوه وزيد في العمر مائة مرة ٣ / ٤٤٧ .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عمر ١ / ٣٠ .

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عاصم ٨ / ٢ / ٣٢٤ / ١ - ٢ .

٦٠ - الزيادة يقتضيها السياق .

٦١ - هو : أحمد بن منصور بن سيار .

٦٢ - في (م) « ثنا سفيان » ساقط .

٦٣ - حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل بن الحارث بن جنادة أبو يزيد الدهقان ، كان ثقة ، مات سنة سبع

وأربعين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٨ / ١٨٣ .

٦٤ - إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي أبو إسحاق البصري ، ثم البغدادي ، الإمام

الحافظ ، صاحب التصانيف وشيخ مالكية العراق ، وعالمهم ، وهو ثقة صدوق مات سنة اثنتين وثمانين

ومائتين . الجرح والتعديل ١ / ١ / ١٥٨ ، التذكرة ٢ / ٦٢٥ - ٦٢٦ .

٦٥ - هو : عبد الكريم بن مالك .

٦٦ - أي بعد المائة .

فسألناه فحدثنا به ، وزاد فيه : ويزيدان في العمر .
قال سفيان : وكان ربما قال هذه الكلمة وربما سكت عنها يعني يزيدان في
العمر .

قال سفيان : ثم سأله عنه مرة أخرى فكأنه اختلط في إسناده ، قال : مرة عن
النبي ﷺ ، وقال مرة : عن عمر رضي الله عنه .



آخر الجزء الثاني

ويتلوه في الجزء الثالث :

وسئل عن حديث أبي أمامة الباهلي عن عمر ، والحمد لله أولا وآخرا
وصلاته على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا .

(هـ)

(الجزء الثالث من علل المسند)

وهو الثاني من مسند عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — مما أملاه
الشيخ الجليل أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الحافظ .

(٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

بقية مسند عمر بن الخطاب

رضي الله عنه (٦٧)

س ١٦٠ — سئل الشيخ الجليل الإمام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود الدارقطني الحافظ (٦٨) عن حديث أبي أمامة الباهلي عن عمر أن النبي ﷺ قال: « من لبس ثوبا فقال: الحمد لله الذي كساني ما أوري به عورتي » الحديث (٦٩).

فقال: حدث به ياسين الزيات (٧٠) عن عبيد الله بن زحر (٧١) عن القاسم (٧٢) عن أبي أمامة عن عمر.

وعبيد الله بن زحر إنما يروي عن علي بن يزيد (٧٣) عن القاسم، ولم يذكره ياسين في الاسناد (٧٤).

٦٧ — من (٨).

٦٨ — في (م) وسئل عن حديث.

٦٩ — فيها « الحديث » غير موجود.

٧٠ — قال البخاري: منكر الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٠.

٧١ — عبيد الله بن زحر — بفتح الزاي وسكون المهملة — الضمري الافريقي، صدوق يخطئ، من السادسة. التقريب ١ / ٥٣٣.

٧٢ — هو: ابن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة.

٧٣ — علي بن يزيد بن أبي زناد الأحماني، أبو عبد الملك الدمشقي صاحب القاسم بن عبد الرحمن، ضعيف، مات سنة بضع عشرة ومائة. التقريب ٢ / ٤٦.

٧٤ — ذكره الترمذي في سننه في كتاب الدعوات، في أحاديث شتى من أبواب الدعوات ٤ / ٢٧٥.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد، باب إصلاح ذات البين ص ٢٥٩ (٧٤٩).

والطبراني في مختصر مكارم الأخلاق ٢ / ١٦٥ / ١.

والحكم في المستدرک، في كتاب اللباس، وقال: هذا حديث لم يحتج الشيخان رضي الله عنهما بإسناده ولم أذكر أيضا في هذا الكتاب مثل هذا، على أنه حديث تفرد به إمام خراسان عبد الله بن المبارك عن أئمة أهل الشام رضي الله عنهم أجمعين فأثرت إخراجهم ليخرج المسلمون في استعماله ٤ / ١٩٣.

وأبو بكر النور في فوائده الحسان ٧٢ / ١.

ورواه أبو السائب^(٧٥) عن وكيع، عن مسعر، عن عبيد الله بن زحر ولم يتابع عليه.

وغيره يرويه عن وكيع عن خلاد الصفار^(٧٦) عن عبيد الله بن زحر وهو الصواب.

وروى هذا الحديث أصبغ بن زيد^(٧٧) عن أبي العلاء^(٧٨) عن أبي أمامة^(٧٩).

وأبو العلاء هذا مجهول، وعبيد الله بن زحر ضعيف، والحديث غير ثابت.
س ١٦١ — وسئل عن حديث سمرة بن جندب عن عمر: النساء ثلاثة والرجال ثلاثة في حديث طويل.

فقال: حدث به عبد الملك بن عمير عن زيد بن عتبة عن سمرة، عن عمر^(*).

رواه عن الثوري ومسعر وأبو يعقوب الثقفي إسحاق بن إبراهيم^(٨٠).

ورواه (٥٠ / ١) شريك^(٨١) عن عبد الملك بن عمير مرسلا عن

٧٥ — هو: سلم بن جنادة.

٧٦ — هو: خلاد بن أسلم.

٧٧ — أصبغ — آخره معجمة — ابن زيد بن علي الجهني الوراق، أبو عبد الله الواسطي، كاتب المصاحف، صدوق يفرغ، مات سنة سبع وخمسين ومائة. التقريب ١ / ٨١.

٧٨ — أبو العلاء الشامي، مجهول لا يعرف اسمه، من الخامسة. الميزان ٤ / ٥٥٤، التقريب ٢ / ٤٥٨.

٧٩ — أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الدعوات، أحاديث شتى من أبواب الدعوات، وقال: هذا حديث غريب ٤ / ٢٧٥.

وابن ماجه في سننه، في كتاب اللباس، باب ما يقول الرجل إذا لبس ثوبا جديدا ١١٧٨ / ٢ (٣٥٥٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الدعاء، ما يدعو به الرجل ويؤثر به إذا لبس الثوب الجديد ١٠ / ٤٠١—٤٠٢.

وأبضا في باب ما يقول الرجل إذا لبس الثوب الجديد ٨ / ٤٥٣.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٤.

وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٤ / ٢—١.

وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب ما يقول إذا استجد ثوبا ١٠٩—١١٠.

* — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، المرأة الصالحة والسيئة الخلق، من طريق شيخان ٣٠٩—٣١٠. وابن شبة في تاريخه، في أخبار عمر، من طريق سفيان ٢ / ٧٧١—٧٧٢.

٨٠ — إسحاق بن إبراهيم الثقفي، أبو يعقوب الكوفي، وثقه ابن حبان، وفيه ضعف، من الثامنة. التقريب ١ / ٥٥.

٨١ — صدوق بخطي كثيرا، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

والتصل أصح.

س ١٦٢ — وسئل عن حديث حفصة بنت عمر، عن عمر لما عاتبته في أن يلبس ثوباً ألبين من ثوبه، ويأكل ألبين من طعامه، فقال عمر: أخاصمك إلى نفسك أما تعلمين ما كان رسول الله ﷺ يلقاه من شدة العيش. الحديث.

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه فرواه عبد الله بن المبارك ومحمد بن بشر العبدي، عن إسماعيل عن أخيه النعمان (٨٣) عن مصعب بن سعد (٨٤) عن حفصة (٨٥).

وخالفهما أبو أسامة (٨٦) وي زيد بن هارون فروياه عن إسماعيل عن مصعب بن سعد (٨٧) ولم يذكر بينهما أخا إسماعيل (٨٨).

وقول ابن المبارك ومحمد بن بشر أولى بالصواب .. والله أعلم.

٨٢ — لم أعر على من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، في ترجمة عمر بن الخطاب، من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة قال: قال عمر. الحديث ١٣ / ١ / ٧٠ / ١.

٨٣ — النعمان بن أبي خالد، أخو إسماعيل بن أبي خالد، وأسم أبي خالد: سعد، كوفي لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٤٤٧.

٨٤ — في (أ) بن سعيد، وهو مصعب بن سعد بن أبي وقاص.

٨٥ — أخرجه ابن المبارك في الزهد، باب ما جاء في الفقر ص ٢٠١ (٥٧٤).

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق محمد بن بشر المنتخب من مسنده، مسند عمر ٥ / ٢.

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر، من طريق ابن المبارك ١٣ / ١ / ٥٩ / ٢.

٨٦ — هو: حماد بن أسامة.

٨٧ — في (أ) سعيد وهو خطأ.

٨٨ — أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة عمر بن الخطاب، من طريق يزيد وأبي أسامة ٣ / ٢٧٧—٢٧٨.

وأحمد في كتاب الزهد من طريق يزيد: ١٢٥.

وابن شبه في تاريخ المدينة في مطعم عمر من طريق يزيد ٣ / ٨٠١.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة عمر من طريق يزيد ١ / ٤٨—٤٩.

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر، من طريق يزيد بن هارون ١٣ / ١ / ٥٩ / ٢.

١٦٣ — وسئل عن حديث حفصة عن عمر أنه كان يقول: اللهم قتلنا في سبيلك ووفاء في بلد نبيك، قالت: فقلت: أنى يكون هذا، فقال: يأتي الله به إذا شاء.

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه.

فرواه روح بن القاسم وحفص بن ميسرة^(٨٩) عن زيد بن أسلم عن أمه^(٩٠) عن حفصة^(٩١).

ورواه هشام بن سعد^(٩٢) عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن حفصة^(٩٣).
والصحيح قول من قال: عن أمه.

س ١٦٤ — وسئل عن حديث الأسود بن يزيد عن عمر: لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة يعني فاطمة بنت قيس، ثم قال: لها السكنى والنفقة.
فقال: رواه أشعث بن سوار^(٩٤) عن الحكم^(٩٥) وحماد^(٩٦) عن إبراهيم^(٩٧) عن الأسود^(٩٨).

٨٩ — حفص بن ميسرة العقيلي — بالضم — أبو عمر الصنعائي، نزيل عسقلان ثقة ربما وهم، مات سنة إحدى وثمانين ومائة. التقريب ١ / ١٨٩.

٩٠ — لم أجد ترجمتها.

٩١ — أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمر، من طريق روح بن القاسم وفيه عن أبيه ١ / ٥٣—٥٤.
| وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر من طريق روح بن القاسم وفيه أيضاً عن أبيه ١ / ١٣ / ٨١ / ٢.

٩٢ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢.

٩٣ — أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة عمر ٣ / ٣٣١.

وذكره ابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر عن هشام ١٣ / ١ / ٨١ / ٢.

٩٤ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٩٥ — هو: ابن عتيبة.

٩٦ — حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري، أبو إسماعيل الكوفي، فقيه صدوق له أوهام، رمي بالارضاء، مات سنة عشرين ومائة أو قبلها. التقريب ١ / ١٩٧.

٩٧ — هو: النخعي.

٩٨ — أخرجه الدارقطني في سنته، في كتاب الطلاق والخلع والايلاء وغيو، وقال: أشعث بن سوار ضعيف الحديث، ورواه الأعمش عن إبراهيم عن الأسود، ولم يقل وسنة نبينا، ثم قال: والأعمش أثبت من أشعث وأحفظ منه ٤ / ٢٧.

وذكره البيهقي في سنته الكبرى في كتاب النفقات، باب من قال: لها النفقة ٧ / ٤٧٥.

ورواه المحاربي (*) عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود .

ورواه أبو أحمد الزبيري عن عمار بن رزق^(١) عن أبي إسحاق عن الأسود^(٢) .

وليست هذه اللفظة (٥٠ / ٢) التي ذكرت فيه محفوظة ، وهي قوله : وسنة نبينا لأن جماعة من الثقات روه عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود ، أن عمر قال : لا نجيز في ديننا قول امرأة^(٣) ولم يقولوا فيه : وسنة نبينا .

وكذلك رواه يحيى بن آدم — وهو أحفظ من أبي أحمد الزبيري وأثبت منه — عن عمار بن رزق عن أبي إسحاق عن الأسود ، عن عمر ، لم يقل فيه : وسنة نبينا^(٤) وهو الصواب .

وكذلك رواه أبو كريب ومحمد بن عبد الله بن نمير ، عن حفص بن غياث عن الأعمش^(٥) .

وخالفهم طلق بن غنام فرواه عن حفص عن الأعمش فقال فيه : وسنة نبينا . ووهم على حفص في ذلك لأن محمد بن عبد الله بن نمير وأبا كريب أحفظ منه وأثبت ، روياه عن حفص عن الأعمش ، ولم يذكر ذلك .. والله أعلم .

س ١٦٥ — وسئل عن حديث الأسود عن عمر « كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم يقول : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك » .

* — هو : عبد الرحمن بن محمد .

١ — عمار بن رزق : بتقديم الراء مصغرا . التقريب ٤٧ / ٢ .

٢ — أخرجه مسلم في صحيحه في الطلاق ، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ٦٤١ / ١ .

٣ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الطلاق ، من قال في المطلقة ثلاثا : لها النفقة ، عن حفص بن غياث وابن فضيل . ١٤٦ / ٥ .

والدارقطني في سننه ، في كتاب الطلاق وغيره من طريق أسباط بن محمد عن الأعمش ٢٣ / ٤ .

وأبضا من طريق محمد بن فضيل ١٤ / ٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب النفقات ، باب من قال : لها النفقة من طريق ابن فضيل وأسباط . ٤٧٥ / ٧ .

٤ — أخرجه الدارقطني في سننه في الطلاق وقال : وهذا أصح ٢٦ / ٤ .

٥ — لم أجد من أخرجه من طريق أبي كريب ومحمد بن عبد الله .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الطلاق ، عن حفص بن غياث ١٤٦ / ٥ .

فقال : يرويه إسماعيل بن عياش^(٦) عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية عن أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود، عن عمر، عن النبي ﷺ.

وخالفه إبراهيم النخعي، رواه عن الأسود عن عمر قوله^(٧) غير مرفوع، وهو الصحيح.

س ١٦٦ — وسئل عن حديث الأحنف بن قيس عن عمر، قال : كنا نتحدث إنما يهلك هذه الأمة كل منافق عليم.

فقال : يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه.

فرواه مؤمل^(٨) عن حماد، عن حميد ويونس^(٩) عن الحسن^(١٠) عن الأحنف عن عمر^(١١).

٦ — مخط في روايته عن غير أهل بلده، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٧ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب افتتاح الصلاة ٢ / ٧٥—٧٦ (٢٥٥٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، التعمد كيف هو قبل القراءة أو بعدها ١ / ٢١٧.

وأبضا في باب فيما يفتح به الصلاة ١ / ٢٣٢، ٢٣٠.

وأبضا من طريق أبي وائل عن الأسود ١ / ٢٣٠.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الصلاة بعد تكبيرة الافتتاح ١ / ١٩٨.

والدارقطني في سننه، في كتاب الصلاة، باب دعاء الافتتاح بعد التكبير، وقال : المحفوظ عن عمر قوله ١ / ٢٩٩—٣٠١، ٣٠٠.

والحاكم في المستدرک، في الصلاة، دعاء افتتاح الصلاة، من طريق الأعمش عن الأسود، وصححه، وقال : وقد أسند هذا الحديث عن عمر ولا يصح، ووافقه الذهبي ١ / ٢٣٥.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الافتتاح بسبحانك اللهم ومحمدك وقال : أصح ما روي فيه ٢ / ٣٤—٣٥.

٨ — مؤمل — بوزن محمد، بهمة — ابن إسماعيل البصري أبو عبد الرحمن، نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ، مات سنة ست ومائتين. التقريب ٢ / ٢٩٠.

٩ — هو : ابن عبيد.

١٠ — الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار — بالتحانية والمهمله — الأنصاري، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجاوز ويقول : حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، مات سنة عشر ومائة. التقريب ١ / ١٦٥.

١١ — أخرجه أبو نعيم في صفة النفاق، باب جدال المنافق بالعلم ١٣٩ / ٢.

وخالفه عبد الأعلى بن حماد، رواه عن حماد عن علي بن زيد^(١٢) عن الحسن^(١٣). وهو أشبه بالصواب.

س ١٦٧ — وسئل عن حديث أسلم مولى عمر، عن عمر عن النبي ﷺ أنه سأل^(١٤) عن الكلالة، فقال: (١ / ٥١) « يكفيك آية الصيف »^(١٥). فقال: رواه الوليد بن مسلم، والقعنبي^(١٦) عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر^(١٧).

وخالفهما أصحاب الموطأ وغيرهم، فرووه عن مالك عن زيد بن أسلم أن عمر^(١٨) لم يقولوا: عن أبيه.

س ١٦٨ — وسئل عن حديث أسلم عن عمر عن^(١٩) النبي ﷺ قال لعبد الله بن أرقم: « أجب عني في هذا الكتاب ففعل فرضيه النبي ﷺ ». فقال: هو حديث تفرد به محمد بن صدقة الفدكي^(*) — وليس بالمشهور ولكن

١٢ — هو: ابن جدعان، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٩.

١٣ — لم أجد من أخرجه.

وأخرجه الفرياني في صفة المنافق، وفيه: علي عن الأحنف بن قيس قال: قدمت على عمر موقفاً ١ / ٧٠.

١٤ — في (هـ) سألته.

١٥ — هي: الآية التي نزلت في الصيف، في آخر سورة النساء. تفسير الطبري سورة النساء (آية ١٧٦) ٤٤ / ٦.

١٦ — هو: عبد الله بن مسلمة.

١٧ — أخرجه ابن عبد البر في التمهيد عن طريق القعنبي ١٨٣ / ٥.

١٨ — أخرجه مالك في الموطأ (رواية يحيى) ميراث الكلالة ١١٣ / ٣ — ١١٥ (١١٢٢). وأيضاً من رواية يحيى بن بكير باب ميراث الكلالة ٩٣ / ١.

١٩ — في (هـ) أن.

★ — محمد بن صدقة الفدكي حديثه حديث منكر، قال الدارقطني: ليس بالمشهور، ولكن ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه إذا بين السماع في روايته فإنه كان يسمع من قوم ضعفاء عن مالك ثم يدلّس عنه. اللسان ٥ / ٢٠٥ — ٢٠٦.

ليس به بأس — عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر (٢٠).

وغيره يرويه عن مالك مرسلًا.

وهو الصحيح.

س ١٦٩ — وسئل عن حديث زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر: « أن النبي ﷺ كنى المغيرة أبا عيسى ».

فقال: يرويه خالد بن الحارث، عن حبيب بن الشهيد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عمر مسنداً (٢١).

وخالفه حماد بن سلمة وغيره فرووه عن زيد بن أسلم مرسلًا عن عمر.

والأشبه قول من أرسله.

س ١٧٠ — وسئل عن حديث أسلم عن عمر: « رأيت النبي ﷺ توضأ مرة مرة ».

فقال: هو حديث يرويه ابن لهيعة (٢٢) ورشدين بن سعد (٢٣) عن الضحاك بن شرجيل (٢٤) عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر (٢٥).

٢٠ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر إلا مالك ١ / ٣٢ / ١.

٢١ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب فيمن يتكنى بأبي عيسى عن هارون بن زيد نا أبي نا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم ثم ساق السند والمتن نحوه ٤ / ٤٤٦.

٢٢ — هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٢٣ — رشدين — بكسر الراء وسكون المعجمة — ابن سعد بن مفلح، أبو الحجاج المصري، ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث، مات سنة ثمان وثمانين ومائة. التقريب ١ / ٢٥١.

٢٤ — الضحاك بن شرجيل الغافقي — بالمعجمة — أبو عبد الله المصري، صدوق يهم من الرابعة. التقريب ١ / ٣٧٢.

٢٥ — ذكره الترمذي في سننه في الطهارة، باب الوضوء مرة مرة عن رشدين وقال: وليس هذا بشيء، والصحيح ما روى ابن عجلان وهشام بن سعد وسفيان الثوري، وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس، عن النبي ﷺ ١ / ٥١ =

وخالفه عبد الله بن سنان^(٢٦) فرواه زيد بن أسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ .
(٢٧) وكلاهما وهم .

والصواب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس .

كذا رواه الحفاظ^(٢٨) عن زيد بن أسلم^(٢٩) .

- = وأخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الطهارة ، باب ما جاء في الوضوء مرة مرة من طريق رشدين .
وفي الزوائد إسناده واه لضعف رشدين بن سعد ١ / ١٤٣ (٤١٢) .
وأحمد في مسنده في مسند عمر ، من طريق ابن لهيعة ورشدين ١ / ٢٣ .
وعبد بن حميد في مسنده من طريق ابن لهيعة . المنتخب من مسنده مسند عمر ١ / ٣ / ١ - ٢ .
واليزار في مسنده من طريق رشدين ، وقال : هذا الحديث خطأ ، وأحسب أن خطأه أتى من قبل الضحاك
ابن شريك ، فرواه عن رشدين بن سعد وعبد الله بن لهيعة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ،
والصواب ما رواه الثقات عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ١ / ٤٤ / ٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الوضوء للصلاة مرة الخ من طريق ابن لهيعة ١ / ٢٩ .
وذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الله بن سنان من طريق ابن لهيعة ٢ / ٢٠٨ .
وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الطهارة ، من طريق ابن لهيعة ، وقال أبو حاتم : هذا
خطأ إنما زيد عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ ١ / ٣٦ (٧٢) .
٢٦ - عبد الله بن سنان الزهري الكوفي ، نزل بغداد ، قال يحيى : حديثه ليس بشيء وقال أبو حاتم : ضعيف ،
وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا تابع عليه ، وذكره العقيلي في الضعفاء .
تاريخ ابن معين ٣ / ٤٨٩ (٢٣٨٩) ، الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٠٨ ، الجرح والتعديل
٢ / ٢ / ٦٨ - ٦٩ ، الكامل ١ / ١ / ٣٠٤ - ٣٠٥ ، اللسان ٣ / ٢٩٧ - ٢٩٨ .
٢٧ - أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الله بن سنان ٢ / ٢٠٨ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الله بن سنان ، وقال : ولم يقل عن زيد بن أسلم عن ابن عمر غير
عبد الله بن سنان وقد روى هذا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ، وروى عن زيد بن
أسلم عن أبيه عن عمر ١ / ١ / ٣٠٤ - ٣٠٥ .
٢٨ - منهم : سفيان الثوري ، وسليمان بن بلال ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ، ومعر وداد بن قيس
الفراء .
٢٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الوضوء ، باب الوضوء مرة مرة ، من طريق سفيان
١ / ٢٥٨ (١٥٧) .
وأيضاً في باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ، من طريق سليمان بن بلال نحوه
١ / ٢٤٠ (١٤٠) .
والدارمي في سننه ، في الطهارة ، باب الوضوء مرة مرة ، من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي وسفيان
١ / ١٧٧ .
وذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الله بن سنان من طريق الثوري ومعر وداد بن قيس وعبد العزيز
الدراوردي ٢ / ٢٠٨ .

س ١٧١ — وسئل عن حديث زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فكلمت رسول الله ﷺ ثلاثاً (٣٠): قلت: ثكلتك أمك لا يكلمك رسول الله ﷺ، فسمعت (٥١ / ٢) صارخا يصرخ فجئت رسول الله ﷺ فقال: «لقد أنزل علي هذه الليلة ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾» (٣١).

فقال: يرويه عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر متصلاً مسنداً محمد ابن خالد بن عثمة (٣٢) وأبو نوح عبد الرحمن بن غزوان وإسحاق بن إبراهيم الحنيني (٣٣) ويزيد بن أبي حكيم ومحمد بن حرب بن سليم المكي (٣٤) هؤلاء كلهم أسندوه عن مالك (٣٥).

وأما أصحاب الموطأ فرووه عن مالك مرسلًا.

منهم: معن، والقعني (٣٦) والشافعي، ويحيى بن بكير (٣٧) وغيرهم (٣٨).

٣٠ — في (هـ) فسكت ثلاثاً.

٣١ — سورة الفتح: ١.

٣٢ — محمد بن خالد بن عثمة — بثلاثة ساكنة قبلها فتحة — ويقال: إنها أمه، الحنفي البصري، صدوق يخطئ، من العاشرة. التقريب ١٥٧ / ٢.

٣٣ — ضعيف تقدم في السؤال رقم ٩٩.

٣٤ — لم أجد ترجمته.

٣٥ — أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة الفتح، من طريق محمد بن خالد وقال: حسن غريب صحيح ١٨٤—١٨٥ / ٤.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر من طريق أبي نوح ٣١ / ١.

والبيزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق محمد بن خالد وأبي نوح وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه ولا نعلم حدث به عن زيد بن أسلم إلا مالك، ولا رواه عن مالك إلا محمد بن خالد بن عثمة وعبد الرحمن بن غزوان ١ / ٣٢ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري عن مالك ٢٣—٢٤ / ١.

والبيهقي في حديث مصعب بن عبد الله الزبيري من طريقه عن مالك ١٥١ / ٢ — ١٥٢ / ١.

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق محمد بن حرب، وقال: وهكذا رواه مسنداً روح بن عباد ومحمد بن خالد بن عثمة. ٢٦٤—٢٦٥ / ٣.

٣٦ — هو: عبد الله بن مسلمة.

٣٧ — هو: يحيى بن عبد الله بن بكير.

٣٨ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب التفسير، تفسير سورة الفتح، عن القعني عن مالك =

س ١٧٢ — وسئل عن حديث بلال بن الحارث عن عمر قصة الأسيف ودينه .

فقال: هو حديث يرويه عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف^(٣٩) عن أبيه^(٤٠) عن بلال بن الحارث عن عمر^(٤١) .

حدث به زهير بن معاوية عن عبيد الله كذلك .

وتابعه عبدة بن سليمان وأبو حمزة .

وخالفهم يحيى القطان فرواه عن عبيد الله عن عمر بن عبد الرحمن بن عطية عن عمه^(٤٢) عن بلال بن الحارث .

ورواه زياد بن سعد عن ابن^(٤٣) دلاف — وهو عمر بن عبد الرحمن — عن أبيه عن عمر .

ولم يذكر بلالا .

= ٨ / ٥٨٢ — ٥٨٣ (٤٨٣٣) .

وقال ابن حجر في الفتح: هذا السياق صورته الإرسال لأن أسلم لم يدرك زمان هذه القصة ولكنه محمول

على أنه سمعه من عمر بدليل قوله في أثناؤه: قال عمر: فحركت بعيري الخ ٨ / ٥٨٢ — ٥٨٣ .

وأبضا البخاري في المغازي عن عبد الله بن يوسف عن مالك ٧ / ٤٥٢ (٤١٧٧) .

وأبضا في فضائل القرآن عن إسماعيل ثنى مالك ٩ / ٥٨ (٥٠١٢) .

ومالك في الموطأ في ما جاء في القرآن (رواية يحيى بن يحيى) ٢ / ١٦ — ١٧ (٤٧٨) .

ورواية يحيى بن بكير، باب جامع القرآن ١٨ / ١ — ٢ .

٣٩ — عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف، المزني، المدني، وقد يسقط عطية من نسبه، وذكره البخاري

وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره البخاري في ما بين عشرين إلى ثلاثين ومائة .

التاريخ الكبير ٣ / ١٧٢، التاريخ الصغير ١٥٠، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٢١، تعجيل المنفعة

١٩٧ .

٤٠ — لم أجد ترجمته .

٤١ — ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة عمر بن عبد الرحمن عن عبيد الله، وقال: لا يتابع فيه بلال .

٢ / ١٧٢ .

٤٢ — لم أجد ترجمته .

٤٣ — في (هـ) أي وهو خطأ .

وكذلك قال أبو بكر الهذلي^(٤٤) ومالك وعبد الله العمري^(٤٥) عن ابن^(٤٦) دلاف^(٤٧).

والقول قول زهير ومن تابعه عن عبيد الله.

ورواه موسى بن عبيد^(٤٨) عن ابن دلاف مرسلًا عن عمر.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو بكر البزار، ثنا عمر بن شبة وحدثنا ابن مبشر ويعقوب بن محمد بن عبد الوهاب أبو عيسى الدوري^(٤٩) قالوا: ثنا حفص بن عمرو^(٥٠) قالوا: ثنا يحيى^(٥١) عن عبيد الله أخبرني عمر بن عطية عن عمه^(٥٢) عن بلال بن الحارث، قال: سمعت عمر يقول: لا يفرنكم صلاة امرئ وصيامه، ولكن من إذا حدث صدق وإذا أؤتمن^(٥٣) أدى، وإذا أشفى ورع^(٥٤) وقال ابن شبة ولاصومه.

٤٤ — أبو بكر الهذلي، قيل اسمه سلمى — بضم المهمله — ابن عبد الله، وقيل: روح، اخباري، متروك الحديث، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ٢ / ٤٠١.

٤٥ — ضعيف تقدم في السؤال رقم ٢.

٤٦ — في (هـ) أبي وهو خطأ.

٤٧ — أخرجه مالك في الموطأ، في جامع القضاء وكرهيته ٤ / ٧٥-٧٦ (١٥٤٠).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب التفليس، باب الحجر على المفلس وبيع ماله ديونه، من طريق مالك ٦ / ٤٩.

وأبضا في شعب الايمان، في فضل الصدق وذم الكذب من طريق مالك ٢ / ١ / ١٧٧.

٤٨ — في (هـ) موسى بن عقبة.

وهو: موسى بن عبيدة — بضم أوله — ابن نشيط — بفتح النون وكسر المعجمة، بعدها تختانية ساكنة ثم مهمله — أبو عبد العزيز المدني، ضعيف، ولأسيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. التقريب ٢ / ٢٨٦.

٤٩ — في (هـ) أبو عيسى الدوري ساقط.

٥٠ — فيها «ثنا حفص بن عمرو قالاً» غير موجود. وهو: حفص بن عمرو الربالي.

٥١ — هو: القطان.

٥٢ — في (م) عمير وهو خطأ.

٥٣ — في (هـ) امن.

٥٤ — أخرجه ابن المبارك في الزهد، بسنده إلى محمد بن عبيد قال: أخبرنا عبيد الله بن عمر ثم ساق السند والمتن وفيه: عن أبيه. ص ٣٥٧ (١٠١٠).

س ١٧٣ — وسئل عن حديث ربيعة بن دراج^(٥٥) عن عمر، عن (٥٢ / ١) النبي ﷺ في النهي عن التطوع بعد العصر.

فقال: رواه الزهري، واختلف عنه.

فرواه معمر وصالح بن أبي^(٥٦) الأخضر، عن الزهري عن ربيعة بن دراج^(٥٧).
وقال يزيد^(٥٨) بن أبي حبيب عن الزهري، عن ابن محييز^(٥٩) عن ربيعة بن دراج^(٦٠).

قاله الليث عن يزيد.

وقيل: عن ليث عن يزيد بن^(٦١) أبي حبيب، عن الزهري عن نجر أخبوه، عن ربيعة بن دراج عن عمر.

وقال عقيل: عن الزهري حدثني حزام^(*) بن دراج^(٦٢).

وقال يونس: عن الزهري حدثني دراج^(٦٣).

والله أعلم بالصواب ويشبه أن يكون القول قول من قال: ربيعة بن دراج.

٥٥ — ربيعة بن دراج بن القيس بن وهبان بن وهب بن جمح القرشي، وذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة، وذكر ابن سميع في الطبقة الأولى، وذكر البخاري الاختلاف على الزهري، فمنهم من سماه حزام بن دراج، ومنهم من لم يسمه قال: عن ابن دراج وقيل: الزهري ثنى دراج، عاش إلى خلافة عمر، وذكر الزبير بن بكار أنه قتل يوم الجمل.
التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٢٨٢، ١١٥ — ١١٦.
تسجيل المنفعة ص ٨٨.

٥٦ — في (هـ) أبي ساقط، وهو ضعيف يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٥٧ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق معمر وصالح ١ / ١٧.

★ — في هامش (م) : حرام هذا قيل فيه بالراء، وقيل بالزاي قال عبد الغني فيه: بالزاي أصح.

٥٨ — في (هـ) زيد وهو خطأ.

٥٩ — هو: عبد الله بن محييز.

٦٠ — ذكره البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة حزام بن دراج ١ / ١ / ١١٦.

٦١ — في (م) عن وهو خطأ.

٦٢ — ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة حزام ١ / ١ / ١١٦.

٦٣ — ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة حزام ١ / ١ / ١١٦.

س ١٧٤ — وسئل عن حديث زر بن حبیش عن عمر أنه خطبهم بالشام فقال: قام^(٦٤) فينا رسول الله ﷺ كمقامي فيكم، فقال: استوصوا بأصحابي خيراً ثم الذين يلونهم ثم يفتشوا الكذب.

فقال: تفرد به سعيد بن يحيى الأموي، عن أبي بكر بن عياش عن عاصم^(٦٥) عن زر عن عمر^(٦٦).

وغيرو يرويه عن أبي بكر بن عياش عن عاصم مرسلأ عن عمر وهو الصواب^(٦٧).

س ١٧٥ — وسئل عن حديث زر عن عمر، قال رسول الله ﷺ لولا أن جبريل نزل بالحجاجة لعثمان بن طلحة، لجعلتها للعباس.

فقال: يرويه شيخ من أهل مصر يقال له: يحيى بن جناح الرعي^(٦٨) عن أبي بكر بن عياش، واختلف عنه.

فقال عبيد بن صدقة^(٦٩) عنه عن عاصم^(٧٠) عن زر عن عمر.
وخالفه يحيى بن عثمان بن صالح^(٧١) فأسنده عن ابن مسعود وكلاهما غير ثابت.
حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي الأتلي^(٧٢) قال: ثنا يحيى بن عثمان بن

٦٤ — في (٥) قوم وهو خطأ.

٦٥ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٦٦ — أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، في باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة وأخباره إن يد الله على الجماعة مختصراً ١ / ٤٢ (٨٧).

وأيضاً في باب في ذكر مفارق الجماعة مختصراً ٢ / ٤٣٦ (٨٩٨).

والآجري في كتاب فيه ذكر الأمر بلزوم الجماعة (لعله من كتاب السنة) ٢ / ١٦٤.

٦٧ — قد تقدم هذا الحديث من طرق أخرى فراجع السؤال رقم ١١١، ١٥٥.

٦٨ — لم أجد ترجمته.

٦٩ — في (٥) عبيد بن فيد. ولم أجد ترجمته.

٧٠ — صدوق له أوهام تقدم في السؤال رقم ١٠.

٧١ — يحيى بن عثمان بن صالح السهمي المصري، صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين. التقريب ٢ / ٣٥٤.

٧٢ — محمد بن علي بن إسماعيل بن الفضل، أبو عبد الله الأتلي الحافظ كان ثقة، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣ / ٧٧ — ٧٨.

صالح، قال: ثنا يحيى بن جناح ثنا أبو بكر ابن عياش، عن عاصم عن زر عن ابن مسعود قال قال النبي ﷺ للعباس: لولا أن جبريل نزل بالحجاجة لبني طلحة^(٧٣) لجعلتها لك، وإن لك^(٧٤) في السقاية اسوة حسنة، هذا أو نحوه.

س ١٧٦ — وسئل عن حديث زيد بن وهب عن عمر إذا كان ثلاثة^(٧٥) في سفر فليؤمروا أحدهم^(٧٦) (٥٢ / ٢) ذاك أمير أمره رسول الله ﷺ.

فقال: هو حديث يرويه القاسم بن مالك المزني^(٧٧) والحسين بن علوان^(٧٨)، وهو ضعيف. عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر قوله^(٧٩).

وخالفهما عبد الواحد بن زياد^(٨٠) وأبو معاوية^(٨١) وغيرهما، فرووه عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر قوله. وهو الصواب.

٧٣ — في (م) « لبني طلحة — ساقط.

٧٤ — في (هـ) « وإن لك » ساقط.

٧٥ — في (هـ) « ثلاثة » ساقط.

٧٦ — فيها: فليؤمروا أحدهم.

٧٧ — القاسم بن مالك المزني، أبو جعفر الكوفي، صدوق، فيه لين، مات بعد السبعين ومائة. التقريب ١١٩ / ٢.

٧٨ — حسين بن علوان الكلبي، قال يحيى: كذاب، وقال علي: ضعيف جداً، وقال أبو حاتم والنسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على هشام وغيره وضعاً لا يخل كذب حديثه إلا على جهة التعجب. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٦١ — ٦٢، كتاب المبروحين ١ / ٢٤٤ — ٢٤٦، الميزان ١ / ٥٤٢ — ٥٤٣.

٧٩ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق القاسم بن مالك المزني وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر موقوفاً، ولا نعلم أسنده إلا القاسم بن مالك عن الأعمش ١ / ٤٠ / ١.

٨٠ — عبد الواحد بن زياد العبدي البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، مات سنة ست وسبعين ومائة، وقيل: بعدها. التقريب ١ / ٥٢٦.

٨١ — هو: محمد بن حازم.

س ١٧٧ — وسئل عن حديث زيد بن وهب عن عمر قوله: إذا اشتد الحر فليسجد أحدكم على ثوبه.

فقال: هو حديث يرويه الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر.

حدث به عن الأعمش كذلك شعبة وزائدة وأبو عوانة وأبو معاوية وعلي بن مسهر وغيرهم^(٨٢).

وخالفهم الحجاج بن أرقطاة^(٨٣) فرواه عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن سليمان بن مسهر عن خرشة^(٨٤) بن الحر، عن عمر.

وقول شعبة ومن تابعه أصح.

س ١٧٨ — وسئل عن حديث السائب بن يزيد عن عمر، قال: من ولي من أمر الناس شيئاً فلا يخف في الله لومة لائم.

فقال: يرويه معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد عن عمر.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري^(٨٥) وأختلف عنه، فرواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن سعد^(٨٦) عن الزهري مرسلًا عن عمر^(٨٧). وغير الليث يرويه عن يحيى بن سعيد عن الزهري.

ولا يذكر بينهما سليمان بن سعد.

والصحيح قول الليث.

٨٢ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الصلوات، الرجل يسجد على ثوبه من الحر والبد، من طريق أبي معاوية ١ / ٢٦٩ وأيضاً في الرجل يسجد على ظهر الرجل ١ / ٢٦٥.

٨٣ — صدوق كثير الخطأ والتدليس تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٨٤ — خرشة: بفتححات والشين المعجمة، ابن الحر: بضم المهمله. التقريب ١ / ٢٢٢.

★ — على هامش (م) بخط... هذا وهم والصواب الأنصاري.

٨٥ — في نسخ العلل: القطان، وهو خطأ، لأن الراوي عن سليمان بن سعد يحيى الأنصاري. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٩، الجرح والتعديل ١ / ١ / ١١٩.

٨٦ — سليمان بن سعد روى عن الزهري وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٩، الجرح والتعديل ١ / ١ / ١١٩.

٨٧ — ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة سليمان بن سعد ٢ / ٢ / ١٩.

س ١٧٩ — وسئل عن حديث سيار بن معرور^(٨٨) عن عمر، ان هذا مسجد بناه رسول الله ﷺ ونحن معه وفي السجود على ظهر المسلم.

فقال: هو حديث يرويه سماك بن حرب^(٨٩) عنه.

حدث به عن سماك أبو الأحوص^(٩٠) وأسيب بن نصر^(٩١) واتفقا على أنه سيار ابن معرور^(٩٢).

وقال يحيى بن معين: إنما هو سيار بن معرور — بالغين — ^(٩٣)ولست أعلم من أين أخذ هذا.

وسيار (٥٣ / ١) هذا مجهول، ولانعلم حدث به عنه غير سماك بن حرب، ولانعمله أسند حديثاً غير هذا. والله أعلم.

س ١٨٠ — وسئل عن حديث سويد بن غفلة عن عمر، عن النبي ﷺ « في النهي عن لبس الحرير ».

فقال: رواه الشعبي عن سويد^(٩٤) واختلف عنه، فرواه قتادة عن الشعبي، عن سويد، عن عمر عن النبي ﷺ.

حدث به هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة كذلك^(٩٥).

٨٨ — سيار بن معرور، اختلف في عينه، فقال يحيى بن معين: بمعجمة، وقال الجمهور: بالمهمل، وقال ابن المديني: مجهول تفرد عنه سماك بن حرب، وذكره ابن حبان في الثقات، وسكت البخاري. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٥٩، اللسان ٣ / ١٣٠ — ١٣١، تعجيل المنفعة ص ١١٧.

٨٩ — صدوق تغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ١٢٨.

٩٠ — هو: سلام بن سليم الحنفي.

٩١ — أسيب بن نصر الهمداني — بسكون الميم — أبو يوسف، ويقال أبو نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب من الثامنة. التقريب ١ / ٥٣.

٩٢ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق أبي الأحوص ١ / ٣٢.

قال الميمني: رواه أحمد، وسيار مجهول، وقيل فيه معرور، بالمعجمة والمهمل. مجمع الزوائد ٢ / ٩ — ١٠.

٩٣ — تاريخ يحيى بن معين ٣ / ٣١٣ (١٤٩٠).

٩٤ — في (هـ) « عن سويد » ساقط.

٩٥ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب اللباس، باب تحريم استعمال إناء الذهب.. الخ من طريق هشام وسعيد ٢ / ٢٣٢ — ٢٣٣.

وكذلك روى عن سعيد بن مسروق عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر
عن النبي ﷺ .

ورواه مسعر عن وبرة^(٩٦) بن عبد الرحمن عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفاً
غير مرفوع^(٩٧) .

وتابعه حصين بن عبد الرحمن واسماعيل بن أبي خالد، ومحمد بن قيس
الأسدي، وزكرياء بن أبي زائدة، وعبد الله بن أبي السفر وداود بن أبي هند، وسيار
أبو الحكم، وبيان بن بشر، فرووه عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر قوله^(٩٨) .
وكذلك^(٩٩) رواه عبدة بن أبي لبابة وعمران بن مسلم^(١٠٠) عن سويد بن غفلة عن
عمر قوله .

رواه أبو حصين^(١٠١) عن إبراهيم يعني^(١٠٢) ابن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن
عمر، قال : لم يرخص رسول الله ﷺ في الدياج إلا موضع أربع أصابع، فنحابه
نحو الرفع .

ورواه الحكم عن خيشمة عن سويد بن غفلة عن عمر قوله .

وقد أخرج مسلم حديث قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة المرفوع عن عمر في
الصحيح^(١٠٣) والله أعلم .

س ١٨١ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر عن النبي ﷺ :

٩٦ — وبرة : بالوحدة المحركة . التقريب ٢ / ٣٣٠ .

٩٧ — أخرجه النسائي في سننه في كتاب الزينة ، الرخصة في لبس الحرير : ٨ / ٢٠٢ .

والطحطاوي في شرح معاني الآثار ، باب لبس الحرير ٤ / ٢٤٨ .

٩٨ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في من رخص في لبس الحرير في الحرب إذا كان له عنبر ، من طريق

حصين ٨ / ٣٥٦ .

وأيضاً في من رخص في العلم من الحرير في الثوب ٨ / ٣٥٧ .

٩٩ — من كذلك — إلى عن عمر قوله « ساقط في (م) .

١٠٠ — هو الجعفي الأعشى .

١٠١ — لم أجده .

١٠٢ — في (ه) يعني غير موجود .

١٠٣ — صحيح مسلم ، كتاب اللباس ٢ / ٢٣٢ — ٢٣٣ .

« لا نذر ولا يمين في معصية الله » .

فقال : هو حديث يرويه عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر
واختلف عن عمرو .

فرواه مطرف بن طريف وحبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب
(٥٣ / ٢) عن عمر^(٥) .

وعند عمرو بن شعيب فيه إسناد آخر ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ^(٦) .
يرويه المثني بن الصباح^(٧) وغيره^(٨) .
ويشبه أن يكونا صحيحين . والله أعلم .

س ١٨٢ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر قال : ان^(٩) الله
تعالى كان يرخص لنبيه ﷺ فيما يشاء وقد انطلق برسول الله ﷺ ، فأتموا الحج
والعمرة ، وحصنوا فروج النساء .

فقال : يرويه الهياج بن بسطام^(١٠) عن داود بن أبي هند ، عن سعيد بن المسيب عن
عمر^(١١) .

٥ — أخرجه أبو داود في سننه في الأيمان والنذور ، باب اليمين في قطيعة الرحم ، من طريق حبيب ٣ / ٢٤٣ .

والبرار في مسنده ، من طريق حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ١ / ٣٤٤ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق حبيب المعلم . موارد الظلمات ، كتاب الأيمان والنذور ، باب ما جاء
في النذر ص ٢٨٩ (١١٩٤) .

٦ — أخرجه النسائي في سننه ، في كتاب الأيمان ، اليمين فيما لا يملك من طريق عبيد الله بن الأحنس عن عمرو

ابن شعيب ٧ / ١٢ . وأبو داود في سننه من طريق أبي عبد الرحمن وعبيد الله بن الأحنس
٣ / ٢٤٣ — ٢٤٤ .

وأحمد في مسنده ، في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ، من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن
شعيب نحوه ٢ / ٢٠٧ .

٧ — ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٨ — منهم : عبيد الله بن الأحنس ، ومحمد بن إسحاق .

٩ — في (ه) « ان » ساقط .

١٠ — ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧ .

١١ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق .

وأخرجه أبو الفتح نصر المقدسي في تحريم نكاح المتعة ، بسنده إلى يحيى عن داود ، ثم ساق السند والمتن
نحوه ص ١١٩ .

ووهم فيه .

والصحيح عن داود عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن عمر^(١٢) .

كذلك رواه يزيد بن زريع وبشر بن المفضل وغيرهما^(١٣) .

وروى علي بن عاصم^(١٤) عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن عمر :
متعان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنا أنهي عنهما متعة النساء ومتعة الحج^(١٥) .

س ١٨٣ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر قوله : ابتغوا في
أموال اليتامى لا تستهلكها الصدقة .

فقال : يرويه عمرو بن شعيب واختلف عنه .

فرواه الحسين المعلم^(١٦) عن مكحول، عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب
عن عمر^(١٧) قوله .

وخالفه عمرو بن دينار واختلف عنه .

١٢ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، عن عبيدة بن حميد عن داود ١ / ١٧ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الحج، من طريق يزيد وأبي شهاب عن داود بن أبي هند
١٩٥ / ٢ .

وأبو الفتح نصر المقدسي في تحريم نكاح المتعة، من طريق شريك عن داود ص ١٤١ .
وأيضاً من طريق يحيى عن داود ص ١١٩ .

١٣ — منهم : شريك ويحيى، وعبيدة بن حميد .

١٤ — صدوق يخطئ ويصر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧ .

١٥ — لم أجد من أخرجه من طريق علي بن عاصم .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه، في باب ما جاء في المتعة، عن هشيم أنا داود بن أبي هند، بلفظ : أن
عمر نهي عن متعة النساء ومتعة الحج . ٣ / ١ / ٢١١ (٨٥٤) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحج، باب ما كان النبي ﷺ به محرماً في حجة الوداع، من طريق
يزيد بن هارون عن داود نحوه . ٢ / ١٤٦ .

وأبو الفتح نصر المقدسي في تحريم نكاح المتعة، بسنده إلى عيسى عن عمر، عن خالد بن ميمون عن
قتادة عن ابن المسيب ص ١١٧ .

١٦ — في (م) ابن المعلم، وفي (هـ) ابن الملقى، وهو الحسين بن ذكوان المعلم المكشي العمودي — بفتح
المهمل وسكون الواو بعدها معجمة — البصري ثقة ربما وهم، مات سنة خمس وأربعين ومائة . التقريب
١٧٥ — ١٧٦ .

١٧ — أخرجه عبد الله بن أحمد في مسائل أبيه، في زكاة مال اليتيم .

وفيه : يحيى بن سعيد عن حسين قال : نا مكحول، قال : قال عمر ابتغوا الحديث، وقال : وحدثني =

فقال ابن عيينة: عن عمرو بن شعيب عن عمر^(١٨)، لم يذكر ابن المسيب .
 وخالفه حماد بن زيد، فرواه عن عمرو بن دينار عن مكحول، عن عمر^(١٩).
 ولم يذكر فيه عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب .
 ورواه المثني بن الصباح^(٢٠) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده^(٢١).
 وكذلك رواه مندل بن علي^(٢٢) عن الشيباني^(٢٣) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن
 جده^(٢٤).
 وحديث عمر أصح .

س ١٨٤ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر، قال: ما قضي
 رسول الله ﷺ يوم الخندق الظهر والعصر حتى غابت الشمس .

-
- = عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر . ١٥٨—١٥٩ (٥٩٢) .
 — والدارقطني في سننه، في كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم وفيه حسين المعلم عن
 عمرو بن شعيب ٢ / ١١٠ .
 والبيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب من تجب عليه الصدقة، وفيه أيضا حسين المعلم عن عمرو .
 وقال: هذا إسناد صحيح، وله شواهد عن عمر رضي الله عنه ٤ / ١٠٧ .
 ١٨ — ذكره الترمذي في سننه، في الزكاة، باب ما جاء في زكاة مال اليتيم ٢ / ١٥ .
 ١٩ — لم أجد من أخرجه من طريق حماد .
 وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الزكاة، ما قالوا في مال اليتيم زكاة، ومن كان يركيه، من
 طريق أيوب عن عمرو بن دينار ٣ / ١٥٠ .
 ٢٠ — ضعيف تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٦ .
 ٢١ — أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة مال اليتيم، وقال: وإنما روي هذا
 الحديث من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، لأن المثني بن الصباح يضعف في الحديث ٢ / ١٤—١٥ .
 والدارقطني في سننه في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم ٢ / ١١٠ .
 والبيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب من تجب عليه الصدقة ٤ / ١٠٧ .
 ٢٢ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .
 ٢٣ — هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان الشيباني .
 ٢٤ — أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة الخ ٢ / ١١٠ .
 وذكره البيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب من تجب عليه الصدقة .
 وقال: المثني ومندل غير قويين ٤ / ١٠٧ .

فقال: رواه زياد بن عبد الله^(٢٥) البكائي (١ / ٥٤) وعمرو بن هاشم^(٢٦) أبو مالك الجنبي عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر .
وخالفهما مالك وابن عيينة وعلي بن مسهر، ومحمد بن فضيل، وأبو حمزة السكري^(٢٧) وغيرهم . فرووه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مرسلا . وهو أشبه بالصواب . والله أعلم .

س ١٨٥ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر، عن النبي ﷺ: « الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير، مثلاً بمثل^(٢٨)، من زاد أو استزاد^(٢٩) فقد أربأ » .
فقال: هو حديث يرويه أبو حمزة ميمون^(٣٠) عن سعيد بن المسيب .
رواه عنه منصور بن المعتمر والثوري، وعمرو بن أبي قيس^(٣١) وخلاد الصفار وغيرهم . فقال سيف بن محمد^(٣٢): عن منصور والثوري، عن أبي حمزة، عن سعيد ابن المسيب عن عمر .
وقال جرير^(٣٣): عن منصور عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب، عن بلال .
وقيل: عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب عن عمر عن بلال .
وقال^(٣٤) عمرو بن أبي قيس وخلاد الصفار، عن أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب،

٢٥ — في حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧٠ .

٢٦ — في (م) هشام وهو خطأ .

وهو لين الحديث، تقدم في السؤال رقم ٤٨ .

٢٧ — هو: محمد بن ميمون .

٢٨ — في (م) مثل .

٢٩ — في (هـ) ازداد .

٣٠ — ميمون أبو حمزة الأعور القصاب، مشهور بكنته، ضعيف من السادسة . التقريب ٢ / ٢٩٢ .

٣١ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٣ .

٣٢ — سيف بن محمد الكوفي، ابن أخت لسفيان الثوري، نزل بغداد، كذبه، مات في حدود التسعين ومائة .

التقريب ١ / ٣٤٤ .

٣٣ — هو: ابن عبد الحميد .

٣٤ — في (هـ) فقال .

عن عمر .

وأبو حمزة مضطرب الحديث ، والاضطراب في الاسناد من قبله والله أعلم .

س ١٨٦ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر ، قال : ولد لأخي أم سلمة زوج النبي ﷺ غلام فسموه الوليد ، فقال رسول الله ﷺ : سميتوه الوليد ، غيروا اسمه فسموه عبد الله ، فإنه سيكون في هذه الأمة رجل يقال له : الوليد ، هو شر لهذه الأمة من فرعون لقومه .

فقال : يرويه الأوزاعي ، واختلف عنه .

فرواه اسماعيل بن عياش^(٣٥) عن الأوزاعي عن الزهري ، عن ابن المسيب عن عمر^(٣٦) .

وغيو^(٣٧) يرويه عن الأوزاعي ، ولا يذكر فيه عن عمر^(٣٨) ، وهو الصواب .

س ١٨٧ — (٥٤ / ٢) وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر في تكبيرات الجنائز ، قال : كل ذلك قد كان : أربع وخمس فأمر الناس بأربع .

فقال : رواه شعبه عن عمرو بن مرة ، عن سعيد .

٣٥ — صدوق في روايته عن أهل بلده ، ومخاط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٣٦ — أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ١ / ١٨ .

وابن حبان في المجروحين في ترجمة اسماعيل ، وقال : وهذا خير باطل ما قال رسول الله ﷺ : هذا ولا عمر رواه ، ولا سعيد حدث به ، ولا الزهري رواه ، ولا هو عن حديث الأوزاعي بهذا الاسناد ١ / ١٢٥ .

وابن الجوزي في الموضوعات ، باب في ذم الوليد ٢ / ٤٦ .

وذكر ابن حجر طرق الحديث وكلام ابن حبان ، ثم قال : واعتمد ابن الجوزي على كلام ابن حبان فأورد الحديث في « الموضوعات » فلم يصب ، فإن اسماعيل لم ينفرد به ، وعلى تقدير انفراده ، فإنما انفرد بزيادة عمر في الاسناد ، وإلا فأصله كما ذكرت عند الوليد ، وغيو من أصحاب الأوزاعي عنه ، وعند معمر وغيو من أصحاب الزهري فإن كان سعيد بن المسيب تلقاه عن أم سلمة فهو على شرط الصحيح .. الخ . راجع للتفصيل فتح الباري ١٠ / ٥٨٠ — ٥٨١ .

وأخرجه الحارث في مسنده ، من طريق اسماعيل بن عياش وليس فيه ذكر عمر . بغية الباحث ، كتاب الأدب ٩٩ / ٢ .

٣٧ — منهم الوليد بن مسلم .

٣٨ — أخرجه يعقوب الفسوي في كتاب المعرفة والتاريخ في سنة ست وعشرين ومائة ، من طريق الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي ٣ / ٣٤٩ — ٣٥٠ .

حدث به النضر بن محمد^(٣٩) عنه. ولفظه: قال عمر: كبرنا مع رسول الله ﷺ أربعاً^(٤٠) وخمساً، فأمر عمر بأربع يعني تكبير العيد والجنائز.

تفرد بهذا اللفظ النضر بن محمد عن شعبة، ويقول: يعني العيدين والجنائز وذكر العيدين وهم فيه.

ورواه غندر^(٤١) وأبو النضر^(٤٢) ويحيى القطان، وعلي بن الجعد عن شعبة بهذا الاسناد، ولفظه: ما ذكرناه أولاً، ولم يذكروا تكبير العيد^(٤٣).

وهو الصواب.

س ١٨٨ — وسئل عن حديث سنين^(٤٤) أبي جميلة عن عمر أنه قال في المنبذ الذي وجده « هو حر وعلينا نفقته، ولك ولاؤه ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه.

فرواه محمد بن بشر وحفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي جميلة.

وكذلك قال حجاج بن أرطاة^(٤٥): عن الزهري.

والصواب ما رواه مالك بن أنس وغيره عن الزهري سمعت سنيماً أبا جميلة يحدث^(٤٦) سعيد بن المسيب.

٣٩ — ثقة له أفراد، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

٤٠ — في (٨) أو خمساً.

٤١ — هو: محمد بن جعفر.

٤٢ — هو: هاشم بن القاسم.

٤٣ — أخرجه ابن الجارود في المتقى، في كتاب الجنائز، من طريق يحيى ص ١٨٧ (٥٣٢).

والبیهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجنائز، باب ما يستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة من طريق علي بن الجعد ٣٧ / ٤.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في الجنائز، باب التكبير على الجنائز كم هو؟ من طريق وهب عن شعبة ١ / ٤٩٥.

٤٤ — سنين: مصغراً. التقريب ١ / ٣٣٥.

٤٥ — صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٤٦ — أخرجه مالك في الموطأ، في القضاء في المنبذ، وليس فيه سعيد بن المسيب ٤ / ١٨ (١٤٨٧).

ورواه جويرية بن أسماء عن مالك، وفي الحديث زيادة حسنة، فقال: وذكر أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ وحج معه حجة الوداع^(٤٧). وهو الصحيح.

س ١٨٩ - وسئل عن حديث أبي وائل، عن عمر، عن النبي ﷺ: «لاتشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تلبسوا الديباغ والحرير فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة».

فقال: يرويه أبو الأحوص سلام بن سليم واختلف عنه.

فرواه محمد بن الحسن الأسدي المعروف بالنُّل^(٤٨)، عن أبي الأحوص، عن عاصم بن بهدلة^(٤٩) عن أبي وائل. ووههم فيه.

والصواب عن أبي الأحوص عن مسلم الأعور^(٥٠) عن أبي وائل.

كذلك^(٥١) رواه جماعة من الحفاظ (٥٥ / ١) عن أبي الأحوص عن مسلم الأعور عن أبي وائل أنه سمعه من عمر^(٥٢).

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الولاء، باب ولاء اللقيط، عن مالك.

وليس فيه أيضاً ذكر سعيد بن المسيب ٩ / ١٤ (١٦١٨٢).

وأبو عبيد في غريب الحديث من طريق ابن اسحاق، وليس فيه سعيد ٤٢٦.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب اللقطة، باب التقاط المنبوذ وأن لا يجوز تركه ضائعاً، من طريق عبد

الرزاق والشافعي عن مالك (وليس فيه ذكر سعيد بن المسيب) ٦ / ٢٠١ - ٢٠٢.

وأيضاً من طريق يحيى عن الزهري، وفيه: قال يحيى: أخبرني ابن شهاب أن سنياً أبا جميلة أحبوا

قال: ونحن مع سعيد بن المسيب جلوس، قال: وزعم أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ. الحديث

٦ / ٢٠٢.

٤٧ - ذكره البخاري في تاريخه الكبير ٢ / ٢ / ٢٠٩.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى من طريق يحيى عن الزهري وذكر فيه هذه الزيادة، كما تقدم آنفاً.

٤٨ - صدوق فيه لين، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٤٤.

٤٩ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٠.

٥٠ - مسلم بن كيسان الضبي، المُلَائي البَراد، الأعور، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، من الخامسة. التقريب

٢ / ٢٤٦.

٥١ - في (م) « كذلك ورواه » وهو خطأ.

٥٢ - أخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب معرفة الصحابة، من طريق مسدد ثنا أبو الأحوص، وقال: صحيح

الإسناد ولم يخرجاه، وتعليقه الذهبي بقوله: مسلم تركوه ٣ / ٨٢ - ٨٣.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن مسلم الأعور، عن أبي وائل، عن رجل من قومه، عن عمر .

ومسلم الأعور ضعيف، وهذا الحديث يرويه الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، عن النبي ﷺ .

وحديث الأعمش أولى بالصواب .

س ١٩٠ — وسئل عن حديث شرحبيل بن السمط^(٥٣) عن عمر : خرجنا مع النبي ﷺ إلى هاهنا يعني ذا الحليفة فقصر بنا الصلاة .

فقال : يرويه شعبة واختلف عنه ، فرواه بقية عن شعبة عن الضحاك بن حمرة^(٥٤) عن حبيب بن عبيد ، عن جبير بن نفير عن ابن السمط عن عمر .

وخالفه أصحاب شعبة غندر وعبيد بن سعيد القرشي ، وعاصم بن علي^(٥٥) وأبو داود^(٥٦) فرووه عن شعبة عن يزيد بن خمير^(٥٧) عن حبيب بن عبيد بهذا الاسناد^(٥٨) وهو الصواب .

٥٣ — السمط : بكسر المهملة وسكون الميم . التقريب ١ / ٣٤٨ .

٥٤ — ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٣ .

٥٥ — عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبو الحسن التميمي ، صدوق ربما وهم ، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين . التقريب ١ / ٣٨٤ .

٥٦ — هو : الطيالسي .

٥٧ — يزيد بن خمير : بمجمة مصغراً . التقريب ٢ / ٣٦٤ .

٥٨ — أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند عمر : ص ٨ .

ومسلم في صحيحه في صلاة المسافرين وقصرها ، من طريق ابن مهدي عن شعبة نحوه ١ / ٢٧٩ .

والنسائي في سننه ، في كتاب تقصير الصلاة في السفر ، من طريق النضر ٣ / ١١٨ .

وأحمد في مسنده ، في مسند عمر من طريق غندر : ١ / ٢٩ .

وأيضاً من طريق هاشم : ١ / ٣٠ .

والبزار في مسنده في مسند عمر ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي نا شعبة ١ / ٣٩ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في كتاب الصلاة ، باب صلاة المسافر ، من طريق أبي داود

الطيالسي : ١ / ٤١٦ .

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة ، من طريق يونس بن حبيب ثنا شعبة ٧ / ١٨٧ — ١٨٨ .

س ١٩١ - وسئل عن حديث شريح عن عمر عن النبي ﷺ في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا^(٥٩) دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعاً^(٦٠)﴾، هم: أصحاب الأهواء والبدع».

فقال^(٦١): يرويه محمد بن مُصَفَّى^(٦٢) عن بقية، عن شعبة، عن مُجالد^(٦٣) عن الشعبي، عن شريح عن عمر^(٦٤).

وتابعه جحدر بن الحارث^(٦٥) عن بقية.

وخالفهما وهب بن حفص الحراني^(٦٦) - وكان ضعيفاً - فرواه عن

٥٩ - فيه قراءتان معروفان: فَرَّقُوا، وفَارَّقُوا. انظر تفسير ابن جرير، سورة الأنعام ٨ / ١٠٤.

٦٠ - سورة الأنعام: ١٥٩.

٦١ - من «قال - إلى - جحدر بن الحارث عن بقية» ساقط في (هـ).

٦٢ - صدوق له أوهام وكان يلدس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٦٣ - هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم ٤٩.

٦٤ - أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، في ذكر الأهواء المذمومة ١ / ٨ (٤).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في القرآن وتفسيره، وقال أبو حاتم: وحدث عوذة بهذا الحديث عند عمرو بن عثمان قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا الثقة عن مجالد فعلمنا أنه أخطأ فيه ٢ / ٧٧ (١٧٢٤).

وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير في «من اسمه علي» وقال: لم يروه عن شعبة إلا بقية، تفرد به ابن مصفى ٢٠٣ / ١.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة شريح بن الحارث، وقال: هذا حديث غريب من حديث شعبة تفرد به بقية ١٣٨ / ٤.

والبيهقي في شعب الإيمان ٢ / ٣ / ٨٨ (٢) (ح).

وابن الجوزي في العلل المتناهية في كتاب السنة وذم البدعة، باب في تفسير قوله تعالى ﴿الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾ الآية ١ / ١٣٦ - ١٣٧ (٢٠٩).

٦٥ - هو: أحمد بن عبد الرحمن بن الحارث جحدر الكفرتوثي، قال ابن عدي: ضعيف يسرق الحديث. الكامل ١ / ١ / ١١٩، الميزان ١ / ١١٥ - ١١٦.

٦٦ - وهب بن حفص، هو: وهب بن يحيى بن حفص البجلي الحراني، كذبه أبو عروبة، وقال الدارقطني: كان يضع الحديث، وقال ابن عدي: كل أحاديثه مناكير غير محفوظة، وقال ابن حبان: كان شيخنا مغفلاً يقلب الأخبار ولا يعلم ويخطئ فيها ولا يفهم ويسرق الحديث. كتاب المجرورين ٣ / ٧٦، الكامل ٣ / ١٢٠ - ١٢٢، الميزان ٤ / ٣٥١ - ٣٥٥، اللسان ٦ / ٢٢٩ - ٢٣٠، ٢٣٤ - ٢٣٥.

الجُدِّي (٦٧) عبد الملك عن شعبة عن مجالد عن الشعبي عن مسروق، عن عمر (٦٨).

ولايثبت عن شعبة ولا عن مجالد. والله أعلم.

س ١٩٢ — وسئل عن حديث الصَّبِيِّ (٦٩) بن معبد التغلبي، عن عمر في الجمع بين الحج والعمرة، وقول عمر له: هُديت لسنة نبيك ﷺ.

فقال: حدث به عن الصبي بن معبد أبو وائل شقيق بن سلمة.

ورواه (٧٠) عن أبي وائل منصور بن المعتمر، وسليمان الأعمش، والحكم بن عتيبة، وحماد بن أبي سليمان (٧١) وحبيب بن أبي ثابت، وعمر (٥٥ / ٢) بن مرة، ومغيرة (٧٢)، وسلمة بن كهيل، وحبيب بن حسان (٧٣)، وسيار (٧٤) وثوير بن أبي فاختة (٧٥) ويزيد بن أبي زياد (٧٦) وعاصم (٧٧) بن أبي النجود (٧٨) ومجاهد بن جبر أبو

٦٧ — هو: عبد الملك بن إبراهيم الجدي: بضم الجيم وتشديد الدال. التقريب ١ / ٥١٧.

٦٨ — أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة وهب بن حفص، (في النسخة التركية الحديث ساقط). وقال: ورواه بقية عن شعبة عن مجالد عن الشعبي عن شرح عن عمر. وجميعاً غير محفوظين. ١٢١ / ٢ / ٣.

٦٩ — الصَّبِيِّ: بالمهمله مصغراً، ابن معبد التغلبي: بالمشناة والمعجمة وكسر اللام. التقريب ١ / ٣٦٥.

٧٠ — في (٥) فرواه.

٧١ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٦٤.

٧٢ — المغيرة بن مقسم — بكسر الميم — الضَّبِيِّ، أبو هشام الكوفي الأعمى، ثقة متقن، إلا أنه كان يبدلس ولاسيما عن إبراهيم، مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح. التقريب ٢ / ٢٧٠.

٧٣ — حبيب بن حسان، هو ابن أبي الأشتر، وابن أبي هلال، الكوفي، قال أحمد والنسائي: متروك، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، وكان قد عشق نصرانية فقيل: إنه تنصر وتزوج بها، وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، وقال ابن عدي: قد سبوت رواياته فلم أر بها بأساً، وأما رداءة دينه فهم أعلم به، وذكره الطوسي في رجال الشيعة. كتاب المرحومين ١ / ٢٦٤، الكامل ١ / ٢ / ١٧٠ — ١٧١، الميزان ١ / ٤٥٠ — ٤٥١، ٤٥٤، اللسان ٢ / ١٦٧ — ١٦٨، ١٧٠.

٧٤ — هو: أبو الحكم العنزي.

٧٥ — ثوير — مصغراً — ابن أبي فاختة — بمعجمة مكسورة ومشناة مفتوحة — سعيد بن علاقة — بكسر المهمله — الكوفي، أبو الجهم، ضعيف، رمي بالرفض، من الرابعة. التقريب ١ / ١٢١.

٧٦ — يزيد بن أبي زياد الهاشمي الكوفي، ضعيف، كبير فتوى، صار يتلقن، وكان شيعياً، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ٢ / ٣٦٥.

٧٧ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٧٨ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب المناسك، باب في الاقرا، من طريق منصور بن المعتمر =

الحجاج، واختلف عنه، فرواه ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن مجاهد عن أبي وائل شقيق بن سلمة. وقال في آخره: شيئاً حسناً لم يذكره غيره، قال أبو وائل: كنت اختلف أنا ومسروق بن الأجدع إلى الصَّبِّي بن معبد نستذكره هذا الحديث^(٧٩).

ورواه عمر بن ذر وأبان بن صالح عن مجاهد عن الصبي بن معبد.
لم يذكر^(٨٠) بينهما أبو وائل.

ورواه عبدة بن أبي لبابة عن أبي وائل واختلف عنه.
فقال ابن عيينة: عن عبدة عن أبي وائل^(٨١).

= ٩٢ / ٢ - ٩٣.

والنسائي في سننه، في الحج، باب القران، من طريق منصور ١٤٦ / ٥ - ١٤٧.
وابن ماجه في سننه، في المناسك، باب من قرن الحج والعمرة، من طريق الأعمش ٩٨٩ / ٢ - ٩٩٠.
(٢٩٧٠).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، من طريق الأعمش ومنصور ص ١٢.
وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق الحكم ١ / ١٤، ٥٣.

وأيضاً من طريق سيار ١ / ٣٤.

وأيضاً من طريق الأعمش ١ / ٣٧.

وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب ذكر العمرة... الخ من طريق منصور ٣٥٧ / ٤ - ٣٥٨.
(٣٠٦٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب مناسك الحج، باب ما كان النبي ﷺ به محرماً في حجة الوداع، من طريق منصور، والأعمش وسلمة والحكم ٢ / ١٤٥ - ١٤٦.

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره من طريق الأعمش ٧٠ / ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب جواز القران، من طريق الأعمش ٤ / ٣٥٢.

وأيضاً في باب القارن يهريق دماً من طريق منصور ٤ / ٣٥٤.

٧٩ - أخرجه النسائي في سننه، في الحج، القران ٥ / ١٤٧ - ١٤٨.

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث مجاهد بن جبير عن أبي وائل، تفرد به الحسن بن محمد ابن مسلم، ثم قال: وأغرب في آخره بذكر مسروق وأنه يختلف معه إلى الصبي، وهو صحيح عنه. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٢ / ٢.

٨٠ - في (هـ) لم يذكر، وفي (م) لم يذكروا.

٨١ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب المناسك، باب من قرن الحج والعمرة ٩٨٩ / ٢ (٢٩٧٠).

والحميدي في مسنده، في مسند عمر ١ / ١١ (١٨).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٥.

=

وكذلك قال أبو المغيرة^(٨٢) ومحمد بن مصعب^(٨٣) وبشر بن بكر عن الأوزاعي عن عبدة، عن أبي وائل^(٨٤).

وقال^(٨٥) الوليد بن مزيّد^(٨٦): عن الأوزاعي، عن عبدة عن مسروق، عن الصُّبِّي، وقال برد بن سنان: عن عبدة عن زر بن حبیش، عن الصُّبِّي^(٨٧).

ورواه حبيب بن حسان عن أبي وائل.

ورواه عامر الشعبي، وأبو اسحاق السَّيِّعِي، والحسن العُزَنِي^(٨٨)، وأبو قلابة^(٨٩) عن الصُّبِّي بن معبد عن عمر.

وهو حديث صحيح، وأحسنها اسناداً حديث منصور والأعمش عن أبي وائل عن الصُّبِّي عن عمر.

س ١٩٣ — وسئل عن حديث عبد الله بن شداد بن الهاد، عن عمر عن النبي ﷺ: « لا تأتوا النساء في أدبارهن ».

فقال: هو حديث يرويه زُمعة بن صالح^(٩٠) واختلف عنه.

= وأيضاً في العلل ١ / ٢٢١.

وزكرويه في حديث ابن عينة ١٢٣ / ٢ — ١٢٤ / ١.

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمان، كتاب الحج، باب ماجاء في القرآن ص ٢٤٤ — ٢٤٥ (٩٨٥).

٨٢ — هو: عبد القدوس بن الحجاج.

٨٣ — صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم ٥٨.

٨٤ — أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب مناسك الحج، باب ما كان النبي ﷺ محرمًا في حجة الوداع، من طريق بشر ١٤٥ / ٢ وأبو علي الصفار في حديثه، من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي ١ / ١١٤.

٨٥ — في (م) « وقال » مكرر.

٨٦ — فيها: الوليد بن يزيد، وهو خطأ.

وهو: الوليد بن يزيد: بفتح الميم وسكون الزاي وفتح التحتانية. التقريب ٢ / ٣٣٥.

٨٧ — أخرجه الاسماعيلي في معجمه ١ / ٧ / ٢.

٨٨ — هو: الحسن بن عبد الله العربي: بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون. التقريب ١ / ١٦٧.

٨٩ — هو: عبد الله بن زيد الجرسي.

٩٠ — زُمعة — بسكون الميم — ابن صالح الجَنْدِي — بفتح الجيم والنون — البجلي، نزيل مكة، أبو وهب، ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون، من السادسة. التقريب ١ / ٢٦٣.

فرواه عثمان بن اليمان^(٩١) عن زمعة عن ابن طاووس^(٩٢)، عن أبيه، عن عبد الله ابن شداد، عن عمر^(٩٣).

ورواه يزيد بن أبي حكيم العدني، عن زمعة، عن ابن طاووس عن أبيه، وعن عمرو عن طاووس عن عبد الله بن يزيد بن الهاد^(٩٤).

ووهم في نسب ابن الهاد، والأول أصح.

ورواه وكيع عن زمعة عن ابن طاووس، عن أبيه وعن عمرو بن دينار، عن (٥٦ / ١) عبد الله بن فلان عن عمر.

ولم يذكر طاووساً في حديث عمرو بن دينار.

وقول عثمان بن اليمان أصحها. والله أعلم.

س ١٩٤ — وسئل عن حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عمر أنه قرأ في صلاة الفجر بسورة يوسف وسورة الحج.

فقال: هو حديث يرويه هشام بن عروة عنه، واختلف عنه.

فرواه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة^(٩٥).

٩١ — عثمان بن اليمان الحداني — بضم المهملة وتشديد الدال — أبو محمد، اللؤلؤي الهروي، نزيل مكة، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ وقال ابن حجر: مقبول، من كبار العاشرة. التهذيب ١٦٠ / ٢، التقريب ١٥ / ٢.

٩٢ — هو: عبد الله.

٩٣ — أخرجه الفاكهي في حديثه عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه ٢ / ٤٢ / ٢.

وأخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وفيه: زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاووس. وقال: وهذا

الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١ / ٤١ / ٢.

والنسائي في السنن الكبرى، عشرة النساء ٨٨ / ٢ — ٨٩ / ١ (ظاهرة).

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا عثمان بن اليمان

وهو ثقة. مجمع الزوائد ٤ / ٢٩٨ — ٢٩٩.

٩٤ — أخرجه النسائي في السنن الكبرى في عشرة النساء من طريق يزيد عن زمعة عن عمرو بن دينار ٨٩ / ١ (ظاهرة).

٩٥ — أخرجه مالك في الموطأ، القراءة في الصبح: ١ / ١٧١ (١٨٠).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة، باب الوقت الذي يصلى فيه الفجر أي وقت

هو: ١ / ١٨٠.

ويقال: أن مالكا رحمه الله وهم فيه في قوله: عن أبيه عن عبد الله بن عامر^(٩٦) وتابع مالكا يحيى بن سعيد الأموي^(٩٧).

وكذلك رواه مؤمل^(٩٨) عن الثوري^(٩٩).
وخالفهم ابن عينة وابن أبي حازم^(١٠٠) وابن إدريس^(١٠١) ويحيى القطان ووكيع وابن نمير وأبو معاوية وابن مسهر فرووه عن هشام أنه سمعه من عبد الله بن عامر^(١٠٢).
والقول قولهم.

ورواه حاتم بن إسماعيل^(١٠٣) عن هشام أنه سمعه من عبد الله بن عامر، وزاد فيه حديثاً آخر أسنده عن عمر عن النبي ﷺ أنه طلع له أحد فقال: هذا جبل يحبنا ونحبه.
وحاتم ثقة وزيادته مقبولة.

س ١٩٥ — وسئل عن حديث عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عمر قوله: « ينكح العبد اثنتين ويطلق تطليقتين^(١٠٤) وتعتد^(١٠٥) الأمة حيضتين وإن لم تحض

= والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الصبح: ٢ / ٣٨٩.

٩٦ — في (٨) « عن عبد الله بن عامر » ساقط.

٩٧ — لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة الصبح من طريق معمر عن هشام عن أبيه: ٢ / ١١٤ (٢٧١٥).

٩٨ — هو: ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦.

٩٩ — لم أعر عليه من هذا الطريق.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة، باب الوقت الذي يصل فيه الفجر أي وقت هو؟ من طريق يونس ثنا سفيان عن هشام: ١ / ١٨٠.

١٠٠ — هو: عبد العزيز.

١٠١ — هو: عبد الله.

١٠٢ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصلوات، ما يقرأ في صلاة الصبح، عن وكيع مختصراً (سورة يوسف فقط): ١ / ٣٥٣ — ٣٥٤.

١٠٣ — حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي، أصله من الكوفة، صحيح الكتاب، صدوق يهيم، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. التقريب: ١ / ١٣٧.

١٠٤ — في (م) اثنتين.

١٠٥ — في نسخ العلل: وعدة الأمة حيضتين، والتصويب من مصنف عبد الرزاق ٧ / ٢٢١ والسنن للدارقطني ٣ / ٣٠٨.

فقال : هو حديث يرويه شعبة وابن عيينة عن محمد بن عبد الرحمن مولى طلحة عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عتبة عن عمر^(٧) .

ورواه الثوري عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة بهذا الإسناد^(٨) .

حدث به بصنعاء وقال عبد الرحمن بن مهدي : سألت سفيان عن هذا الحديث فقال : لم أسمع من محمد وقال علي بن المديني : حدثنا ابن عيينة قال : أنا حدثت به سفيان بن سعيد ، فدل هذا على أن الثوري دلّسه عن ابن عيينة ، والله أعلم .

وروى عمرو بن أوس (٥٦ / ٢) الثقفى عن عمر : لو استطعت أن أجعل عدة الأمة حيضة ونصفاً لفعلت .

حدث به يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرو بن دينار عنه ،

قال ذلك علي بن مسهر^(٩) .

٧ — أخرجه الشافعي في مسنده عن سفيان بن عيينة ٢٩٨ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في باب المملوك يسترق وباب عدة الأمة ، عن ابن عيينة ٢٢١ / ٧ (١٢٨٧٢) .

وسعيد بن منصور في سننه ، في باب الأمة تطلق فتعتق في العدة ، من طريق ابن عيينة ٣٠٢ / ١ / ٣ (١٢٧٧) .

وأيضاً في باب جامع الطلاق من طريق سفيان ٩٧ / ٢ / ٣ (٢١٨٦) .

والدارقطني في سننه ، في كتاب النكاح ، من طريق ابن عيينة ٣٠٨ / ٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب العدد ، باب عدة الأمة ، من طريق ابن عيينة وشعبة ٤٢٥ / ٧ .

٨ — لم أجده من أخرجه .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب عدة الأمة عن الثوري .

وفيه : عبد الله بن عتبة قال : ينكح العبد اثنتين ... الحديث ٢٢١ / ٧ (١٢٨٧٣) .

٩ — لم أجده من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه في باب الأمة تطلق فتعتق في العدة ، عن هشيم أنا يحيى بن سعيد :

٣ / ١ / ٣ (١٢٧٠) .

وأيضاً من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ٣٠١ / ١ / ٣ (١٢٧١) .

وأيضاً من طريق سفيان عن عمرو وفيه : عمرو بن أوس يذكر عن رجل من ثقيف قال : سمعت عمر

٣ / ١ / ٣ (١٢٧٢) . =

وخالفه يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون فروياه عن يحيى عن عمرو عن إبراهيم بن أوس .

والأول أصح .

س ١٩٦ — وسئل عن حديث عبد الله بن بريدة عن عمر، عن النبي ﷺ: « أخوف ما أخاف عليكم من منافق علم^(١٠) اللسان » .

فقال: هو حديث رواه حسين المعلم، واختلف عنه، فرواه معاذ بن معاذ، عن حسين المعلم، عن ابن بريدة عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ^(١١) .
ووهم فيه .

ورواه عبد الوهاب بن عطاء^(١٢)، وروح بن عباد، وغيرهما عن حسين عن ابن بريدة، عن عمر بن الخطاب .

= وأخرجه الشافعي في مسنده، عن سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن رجل من ثقيف: ص ٢٩٨ .

وعبد الرزاق في مصنفه في باب عدة الأمة، عن ابن جريج، قال أخبرني عمرو بن دينار أن عمرو بن أوس عن رجل من ثقيف عن عمر ٧ / ٢٢١ (١٢٨٧٤) .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الطلاق، كم عدة الأمة إذا طلقت، عن ابن عيينة عن عمرو بن أوس عن رجل من ثقيف ٥ / ١٦٧ .

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب العدد، باب عدة الأمة، من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن رجل من ثقيف ٧ / ٤٢٥ — ٤٢٦ .

وأيضاً من طريق حماد بن زيد عن عمرو عن ابن أوس أن عمر ٧ / ٤٢٦ .

١٠ — في نسخ العلل: عالم اللسان، والتصويب من صفة المناقب للفريابي ٧٠ / ١، وكشف الأستار ١ / ٩٧ .

١١ — أخرجه الفريابي في صفة المناقب ٧٠ / ١ .

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق خالد بن الحارث ثنا حسين المعلم ثم ساق السند والمتن، وقال: لا نخفله إلا عن عمر، وإستاد عمر صالح، فأخرجناه عنه وأعدناه عن عمران لحسن إستاد عمران .

كشف الأستار، باب التحذير من علماء السوء ١ / ٩٧ — ٩٨ (١٧٠) .

وابن حبان في صحيحه من طريق خالد بن الحارث ثنا حسين المعلم . موارد الظمآن، باب جدال المناقب ٥١ (٩١) .

وقال الميثمي: رواه الطبراني في الكبير والبزار، ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد، باب ما يخاف على الأمة من زلة العالم الخ ١ / ١٨٧ .

١٢ — صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥ .

وهو الصواب ، في قصة طويلة .
 س ١٩٧ — وسئل عن حديث عبد الله بن السعدي عن عمر بن الخطاب :
 « كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول : أعطه من هو أفقر إليه مني ، فقال :
 ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذهُ وتموله وما لا فلا تتبعه
 نفسك » .
 فقال : هو حديث رواه الزهري ، يزيد بن خُصيفة^(١٣) عن السائب بن يزيد .

فأما الزهري فجوّد إسناده ، رواه عن السائب بن يزيد عن حبيب بن عبد العزيز
 عن عبد الله بن السعدي عن عمر .
 رواه عن الزهري كذلك شعيب بن أبي حمزة ، وعمرو^(١٤) بن الحارث ، ويونس بن
 يزيد وعقيل ، وسفيان بن عيينة : وبينه^(١٥) معمر بن راشد^(١٦) .
 واختلف عن معمر ، فرواه عنه مروان الفزاري — ولم يقم إسناده — وتابعه عبد الرزاق

١٣ — هو : يزيد بن عبد الله بن خُصيفة : بمعجمة ثم مهمله ، وقد ينسب لجدّه . التقريب ٢ / ٣٦٧ .
 ١٤ — في (أ) عمر بن الحارث .

١٥ — كذا في النسختين (م ، أ) وفي (س) ثبته . ولم يتضح لي معناه .
 ١٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الأحكام ، باب رزق الحاكم والعاملين عليها الخ ... من
 طريق شعيب ١٣ / ١٥٠ (٧١٦٣) .

ومسلم في صحيحه في كتاب الزكاة ، باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف ، من طريق
 عمرو بن الحارث ، وفيه عن السائب عن عبد الله بن السعدي ١ / ٤١٦ .
 والنسائي في سننه في كتاب الزكاة ، من آتاه الله عز وجل مالا من غير مسألة ، من طريق سفيان
 ١٠٣-١٠٤ / ٥
 وأيضا من طريق الزبيدي وشعيب ٥ / ١٠٤ .

والحميدي في مسنده ، في مسند عمر ، عن معمر وغيره ١ / ١٢-١٣ (٢١) .
 وأحمد في مسنده في مسند عبد الله بن عمر من طريق عمرو بن الحارث ، وفيه السائب عن حبيب عن
 عبد الله بن السعدي ٢ / ٩٩ .

وأيضاً في مسند عمر من طريق شعيب ١ / ١٧ .
 والبيهقي في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق ابن عيينة ، وقال : في حديث الزهري أربعة من أصحاب
 رسول الله ﷺ روى بعضهم عن بعض : السائب بن يزيد ، وحبيب بن عبد العزيز ، وابن السعدي ،
 وعمر . وقد رواه أربعة ولا نعلم في حديث أربع رجال من أصحاب النبي ﷺ روى بعضهم عن بعض
 بإسناد صحيح ، إلا في هذا الحديث ١ / ٢٩-٢٠ — ١ / ٣٠ .

وابن خزيمة في صحيحه ، في كتاب الزكاة ، باب اعطاء العامل على الصدقة منها رزقا لعمله الخ .. من
 طريق عقيل وعمرو بن الحارث ٤ / ٦٧-٦٨ (٢٣٦٥-٢٣٦٦) .
 وعبد الغني الأزدي في كتاب الرباعي من طريق الزبيدي عن الزهري ٤٦ / ٢ .

عن معمر^(١٧) فقالا^(١٨): عن الزهري، عن السائب بن يزيد أن عمر قال لابن السعدي^(١٩).

ولم يذكر^(٢٠) فيه حويطباً^(٢١).

وكذلك قال ابن المبارك: عن معمر إلا أنه قال: عن السائب عن عبد الله بن السعدي عن عمر^(٢٢).

ولم يذكر حويطباً.

ورواه الواقدي^(٢٣) عن الزهري عن (٥٧ / ٢) السائب عن حويطب عن عمر ولم يذكر ابن السعدي.

ورواه معاوية بن يحيى الصدفي^(٢٤) عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر. ووهم فيه وهما قبيحا.

وأما يزيد بن خُصيفة فرواه عن السائب بن يزيد أن عمر قال لابن السعدي^(٢٥) ولم يذكر حويطباً أيضاً.

ورواه بكير بن الأشج^(٢٦) عن بسر بن سعيد، فقال: عن ابن السعدي عن عمر.

١٧ - في (هـ) « عن معمر » غير موجود.

١٨ - فيها: فقال.

١٩ - أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق عبد الرزاق ١ / ٤٠.

٢٠ - في (هـ) لم يذكر.

٢١ - في (م) حويطب.

٢٢ - أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٠.

٢٣ - هو: محمد بن عمر، متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧.

٢٤ - معاوية بن يحيى الصدفي، أبو روح الدمشقي، سكن الري، ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري، من السابعة. التقريب ٢ / ٢٦١.

٢٥ - لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الزكاة والصدقات، وفيه: السائب بن يزيد عن ابن عبد شمس عن عمر بن الخطاب، وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: وهذا أيضاً خطأ. إنما هو عن ابن السعدي عن عمر، رواه الزهري عن السائب بن يزيد عن حويطب بن عبد العزى عن عبد الله بن السعدي، عن عمر عن رسول الله ﷺ؛ قال أبي: وهذا الصحيح، ويقال: ابن السعدي والسعدي

١ / ٢١٨-٢١٧ (٦٣٢).

٢٦ - هو: بكير بن عبد الله بن الأشج.

قال ذلك الليث بن سعد عن بكير^(٢٧) .
 وخالفه ابن عجلان^(٢٨) ، واختلف^(٢٩) عنه .
 فقال الثوري : عن ابن عجلان ، عن بكير عن ابن السعدي عن عمر^(٣٠) ولم يذكر
 بسر بن سعيد .
 وخالفه يحيى القطان ، فرواه عن ابن عجلان^(٣١) عن يعقوب بن الأشج أخي بكير
 عن بسر بن سعيد عن عمر .
 ولم يذكر ابن السعدي .
 وروى عن قبيصة بن ذؤيب وعن أبي الزبير المكي ، عن ابن السعدي عن عمر^(٣٢) .
 وأحسنها إسنادا حديث شعيب بن أبي حمزة ومن تابعه عن الزهري عن السائب عن
 حويط بن عبد العزى ، عن ابن السعدي عن عمر .
 حدثنا أبو عمر القاضي محمد بن يوسف ، والقاسم بن إسماعيل المحاملي^(٣٣) قالوا : ثنا
 محمد بن أحمد بن الجنيد^(٣٤) ثنا أبو عاصم^(٣٥) عن سفيان عن محمد بن عجلان ،
 عن بكير بن عبد الله ، عن عبد الله بن السعدي ، عن عمر ، قال : قال النبي ﷺ :
 ما أتاك الله من هذا المال غير سائل ولا مشرفه فخذ .

-
- ٢٧ — أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة ، باب إباحة الأخذ لمن أعطى الخ ١ / ٤١٧ .
 وأيضاً من طريق عمرو بن الحارث عن بكير ١ / ٤١٧ .
 ٢٨ — هو : محمد بن عجلان .
 ٢٩ — في (م) فاختلف .
 ٣٠ — أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أبو عاصم عن الثوري ، عن محمد بن عجلان عن بكير عن
 عبد الله . أطراف الغرائب ، مسند عمر ٢٦ / ١ .
 ٣١ — في (هـ) ورواه ابن عجلان .
 ٣٢ — أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق قبيصة . موارد الظمآن ، باب فيمن جاءه معروف من غير
 سؤال ٢١٧-٢١٨ (٨٥٦) .
 ٣٣ — القاسم بن إسماعيل بن محمد بن أبان ، أبو عبيد المحاملي ، وهو أخو القاضي أبي عبد الله ذكره يوسف
 القواس في جملة شيوخه الثقات . مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٢ / ٤٤٧-٤٤٨ .
 ٣٤ — محمد بن أحمد بن الجنيد ، أبو جعفر الدقاق ، قال ابن أبي حاتم : هو صدوق ، مات سنة ست أو سبع
 وستين ومائتين . الجرح والتعديل ٣ / ٢ ، ١٨٣ ، تاريخ بغداد ١ / ٢٨٦ .
 ٣٥ — هو النبيل .

س ١٩٨ — وسئل عن حديث عبيد بن عمير عن عمر أن النبي ﷺ « نهي عن قطع شجر الحرم ».

فقال: هو حديث يرويه حفص بن غياث^(٣٦)، عن عبد الملك بن أبي سليمان^(٣٧) عن عطاء^(٣٨) عن عبيد بن عمير عن عمر مرفوعا إلى النبي ﷺ. وغيره يرويه عن عبد الملك موقوفا عن عمر.

وكذلك رواه الحجاج بن أرطاة^(٣٩) عن عطاء موقوفا^(٤٠) (٥٧ / ٢) والموقوف هو المحفوظ.

ورواه^(٤١) ابن^(٤٢) جريج عن عطاء مرسلا عن عمر قوله غير مرفوع إلى النبي ﷺ^(٤٣).

س ١٩٩ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم^(٤٤) عن عمر، من أمكنه الحج فلم يحج، فإن شاء فليمت يهوديا أو نصرانيا. فقال يرويه ابن جريج واختلف عنه.

فرواه يحيى القطان عن ابن جريج عن عبد الله^(٤٥) بن نعيم، عن الضحاك بن عبد

٣٦ — في (أ) اللبي.

٣٧ — عبد الملك بن أبي سليمان ميسرة العزيمي — بفتح المهلة وسكون الراء، وبالزاي المفتوحة — صدوق له أوهام، مات سنة خمس وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٥١٩.

٣٨ — هو: ابن أبي رباح.

٣٩ — صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٤٠ — لم أجد من أخرجه من طريق الحجاج.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الحج، باب لا ينفر صيد الحرم إلخ .. من طريق مطر عن عطاء ١٩٥ / ٥ — ١٩٦.

٤١ — في (م) قبل رواه: ورواه ابن جريج عن عطاء موقوفا، والموقوف هو المحفوظ، وهذا تكرار.

٤٢ — في (أ) « ابن » ساقط.

٤٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الحج، باب ما ينزع من الحرم نحوه ١٤٥ / ٥ (٩٢٠٤).

٤٤ — عبد الرحمن بن غنم: بفتح المعجمة وسكون النون. التقريب ١ / ٤٩٤.

٤٥ — في (م) عبد الرحمن.

وهو: عبد الله بن نعيم بن همام القيسي، الشامي، عابد لين الحديث، من السادسة. التقريب ٤٥٧ / ١.

الرحمن — وهو ابن عرزب —^(٤٦) عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمر^(٤٧).
ورواه حماد بن زيد عن ابن جريج.

فحدث به لوين^(٤٨) عنه فخلط في إسناده، فقال: عن ابن جريج عن نعيم بن^(٤٩)
عبد الله — وإنما هو عبد الله بن نعيم — وقال: عن الضحاك عن عبد الرحمن بن
عثمان — وإنما هو عبد الرحمن بن غنم —.
كذلك^(٥٠) رواه الأوزاعي عن مكحول عن الضحاك بن عرزب عن عبد الرحمن بن
غنم عن عمر.

وروى هذا الحديث الحكم بن عتيبة، واختلف^(٥١) عليه فيه، فرواه العلاء بن
المسيب^(٥٢) عن الحكم عن عدي بن عدي عن عمر وخالفه شعبة فرواه عن الحكم
عن عدي بن عدي عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب، وقال عن أبيه^(٥٣) عن
عمر.

وقول شعبة عن الحكم أصح من قول العلاء بن المسيب عنه.
وقول شعبة عن الضحاك عن أبيه ليس بمحفوظ.
وقول ابن جريج أصح منه، والله أعلم.

ص ٢٠٠ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبيزى^(٥٤) عن عمر أنه جهر

٤٦ — ابن عرزب: بفتح المهملة وسكون الراء وفتح الزاي ثم موحدة وقد تبدل ميما. التقريب
٣٧٣ — ٣٧٢ / ١.

٤٧ — لم أعر عليه من الطريق المذكور.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب امكان الحج، من طريق الحجاج قال: قال ابن
جرير أخبرني عبد الله بن نعيم ثم ساق السند والحق نحوه ٤ / ٣٣٤.

٤٨ — هو: محمد بن سليمان.

٤٩ — في (هـ) «نعيم بن» غير موجود.

٥٠ — فيها من: كذلك — إلى — عبد الرحمن بن غنم، ساقط.

٥١ — في (م) «فاختلف»، وفي (هـ) «عليه» ساقط.

٥٢ — العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي، ويقال: الثعلبي، الكوفي ثقة ربما وهم، من السادسة. التقريب
٩٤ / ٢.

٥٣ — هو: عبد الرحمن بن عرزب الأشعري والد الضحاك، مجهول من الثالثة. التقريب ١ / ٤٩١.

٥٤ — عبد الرحمن بن أبيزى: بفتح الهززة وسكون الموحدة بعدها زاي. التقريب ١ / ٤٧٢.

في صلاته بيسم الله الرحمن الرحيم .

فقال : يرويه عمر بن ذر ، واختلف عنه .

فرواه أبو نعيم^(٥٥) والفرياني^(٥٦) وخالد بن مخلد^(٥٧) وأحمد بن أبي ظبية^(٥٨) عن عمر ابن ذر عن أبيه ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي^(٥٩) عن أبيه عن عمر^(٦٠) .

وخالفهم سعدان بن يحيى اللخمي^(٦١) ، وعائذ^(٦٢) بن حبيب روياه عن عمر بن ذر عن ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه^(٦٣) .

ولم يذكر في الاسناد ذراً .

والقول الأول أصح .

س ٢٠١ — وسئل عن حديث عبد (٥٨ / ١) الرحمن بن أبزي عن عمر أنه صلى على زينب بنت جحش فكبر عليها أربعاً .

فقال : هو حديث^(٦٤) يرويه إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن ابن أبزي عن عمر .

٥٥ — هو : الفضل بن دكين .

٥٦ — هو : محمد بن يوسف .

٥٧ — صدوق يتشيع وله أفراد ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥ .

٥٨ — أحمد بن أبي ظبية — بفتح الظاء وسكون الباء — عيسى بن سليمان بن دينار الدارمي ، أبو محمد الجرجاني ، صدوق له أفراد ، مات سنة ثلاث ومائتين . التقريب ١ / ١٧ .

٥٩ — هو : سعيد بن عبد الرحمن .

٦٠ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، في الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ، عن أبي بكر ثنا أبو أحمد ثنا عمر بن ذر ثم ساق السند والمتن ١ / ٢٠٠ .

٦١ — هو : سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي ، أبو يحيى الكوفي ، نزيل دمشق ، لقبه سعدان ، صدوق وسط ، وماله في البخاري سوى حديث واحد ، مات قبل المائتين . التقريب ١ / ٣٠٨ .

٦٢ — عائذ : بتحتانية ومعجمة ، بغير الاضافة . التقريب ١ / ٣٩٠ .

٦٣ — لم أجده .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الصلاة ، باب افتتاح القراءة في الصلاة .. الخ ، من طريق ابن قتيبة ثنا عمر بن ذر : ٢ / ٤٨ .

٦٤ — في (هـ) « هو حديث » غير موجود .

رواه عن إسماعيل جماعة منهم: زائدة وزهير^(٦٥) وأبو شهاب^(٦٦) وعبيد الله بن موسى وأبو حمزة السكري^(٦٧) ويحيى القطان وابن فضيل وابن عيينة ويزيد بن هارون ويعلى ابن عبيد وغيرهم^(٦٨) فرووه عن إسماعيل موقوفاً غير مرفوع^(٦٩).

ورواه شعبة من رواية وهب بن جرير عنه عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن ابن أبيزى عن عمر.

وذكر فيه كلاماً رفعه إلى النبي ﷺ.

أغرب به وهب بن جرير عن شعبة، وهو قوله:

« كان رسول الله ﷺ يقول: أسرعكن بي لحوقاً أطولكن يداً »^(٧٠).

ورواه غندر عن شعبة فوقه وقال: عن ابن أبي ليلى.

ورواه فراس^(٧١) عن الشعبي عن ابن أبيزى عن عمر^(٧٢).

٦٥ — هو: ابن معاوية.

٦٦ — في (هـ) ابن شهاب، وهو: أبو شهاب عبد ربه، صدوق يهم تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦١.

٦٧ — هو: محمد بن ميمون.

٦٨ — نحو: حفص بن غياث ووكيع والثوري، ومنصور بن أبي الأسود وابن نمير، ومحمد بن عبيد الطنافسي.

٦٩ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنازة عن الثوري ٣ / ٤٨٠.

(٦٣٩٧).

وابن سعد في طبقاته في ترجمة زنب بنت جحش، من طريق الثوري ومنصور بن أبي الأسود ٨ / ١١٠.

وأيضاً من طريق زهير بن معاوية ووكيع وابن نمير ومحمد بن عبيد الطنافسي عن إسماعيل

٨ / ١١١ — ١١٢.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجنائز ماقالوا في التكبير على الجنازة من كبر أربعاً، عن حفص بن

غياث ووكيع عن إسماعيل ٣ / ٣٠٠.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنازة كم هو؟ من طريق يحيى

القطان: ١ / ٤٩٩.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الجنائز، جماع أبواب التكبير... الخ باب ما يستدل به على أن أكثر

الصحابة اجتمعوا على أربع... الخ من طريق يعلى بن عبيد ٤ / ٣٧.

٧٠ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٩ / ١.

قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد باب ماجاء في زنب بنت جحش رضي الله

عنها ٩ / ٢٤٨.

٧١ — فراس — بكسر أوله ومهملة — ابن يحيى الهمداني، الحارفي — بمعجمة وفاء — أبو يحيى

الكوفي، المكتب، صدوق ربما وهم مات سنة تسع وعشرين ومائة. التقريب: ٢ / ١٠٨.

٧٢ — أخرجه ابن سعد في طبقاته، في ترجمة زنب بنت جحش ٨ / ١١١.

ورواه زكريا عن الشعبي عن حدثه عن عمر .

ورواه منصور بن عبد الرحمن الأشثل^(٧٣) عن الشعبي مرسلًا عن عمر^(٧٤)
ورواه حجاج بن أوطاة^(٧٥) عن الشعبي عن ابن أبي ليلى عن عمر قوله . والمحفوظ قول
زايدة ومن تابعه عن إسماعيل .

حدثنا أحمد بن عبد الله بن^(٧٦) محمد الوكيل ، ثنا عمر بن شبة ، ثنا يحيى ثنا
إسماعيل ثنا عامر حدثني عبد الرحمن بن^(٧٧) أبزى قال : صليت مع عمر — رضي
الله عنه — بالمدينة على زينب ، فكبر عليها أربعًا ثم أرسل إلى أزواج النبي ﷺ أن من
تأمرن أن يدخلها القبر قال : فكان عمر يعجبه أن يكون هو يلي ذلك ، قال :
فأرسلن إليه انظر من كان يراها في حياتها فليكن هو الذي يدخلها القبر ، فقال
عمر : صدقن .

س ٢٠٢ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عبد القاري ، عن عمر عن
النبي ﷺ « في من نام عن حزنه أو عن شيء منه فقراه فيما بين صلاة
(٥٨ / ٢) الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل » .

فقال : رواه الزهري عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن
بن عبد ، عن عمر ، عن النبي ﷺ حدث به يونس بن يزيد وعقيل بن خالد عن
الزهري كذلك^(٧٨) .

٧٣ — منصور بن عبد الرحمن الغداني — بضم المعجمة — النضري ، الأشثل صدوق بهم ، من
السادسة . التقريب : ٢ / ٢٧٦ .

٧٤ — لم أجده .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

مجمع الزوائد ، باب ما جاء في زينب بنت جحش ٩ / ٢٤٨ .

٧٥ — صدوق كثير الخطأ والتدليس تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢ .

٧٦ — في (ه) أحمد بن محمد .

٧٧ — فيها « بن » ساقط .

٧٨ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الصلاة ، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ، من طريق
يونس ١ / ٣٠٠ .

وابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر الوقت من النهار الذي يكون المرء فيه مدركاً .. الخ من طريق يونس
وعقيل ٢ / ١٩٥ (١١٧١) . =

ورواه عبد الرحمن الأعرج وأبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد (٧٩) عن عمر من قوله غير مرفوع .

كذلك قال داود بن الحصين : عن الأعرج (٨٠) .

ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة .

وكذلك رواه حميد (٨١) بن عبد الرحمن بن عوف عن عمر قوله (٨٢) .

وقيل : عن يونس غير مرفوع .

قاله أحمد بن شبيب عن أبيه (٨٣) عن يونس .

وقيل : عن يونس عن الزهري قوله .

قاله محمد بن مصعب (٨٤) عن الأوزاعي عن يونس .

والأشبه بالصواب الموقوف — والله أعلم — .

= وأخرجه الطبراني في الصغير من اسمه محمد من طريق زياد بن سعد عن الزهري عن السائب عن عبد الرحمن بن عبد ، وقال : لم يروه عن ابن جريح إلا أبو قتادة الخراي ٧١ / ٢ .
٧٩ — في (هـ) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عبد .

- ٨٠ — أخرجه النسائي في سننه في كتاب قيام الليل باب متى يقضي من نام عن حزيه من الليل ٣ / ٢٦٠ .
ومالك في الموطأ ، ماجاء في تحزيب القرآن ٢ / ٩ (٤٧٢)
وابن سلام في فضائل القرآن ، باب ألقارئ يحافظ على حزيه ... الخ ٤١ / ١ .
٨١ — في (هـ) حسن ، وهو خطأ .
٨٢ — لم أعثر عليه .

وأخرجه النسائي في سننه في كتاب قيام الليل وتطوع النهار متى يقضي من نام عن حزيه من الليل ، وليس فيه عمر ، بل رواه قول حميد ٣ / ٢٦٠ .

٨٣ — هو : شبيب بن سعيد لأبأس بحديثه من رواية ابنه أحمد لا من رواية ابن وهب . تقدم في السؤال رقم ١٣ .

٨٤ — صدوق ، كثير الغلط ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٨ .

أخرجه^(٨٥) مسلم^(٨٦) عن قتيبة عن أبي صفوان^(٨٧) عن يونس مرفوعاً^(٨٨).
 س ٢٠٣ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر أنه كان يعلم الناس التشهد فذكره .
 فقال: هو حديث رواه الزهري وهشام بن عروة عن عروة، فاختلفا فيه على عروة، فجوّد إسناده الزهري .
 - ورواه عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عمر^(٨٩).
 ورواه هشام بن^(٩٠) عروة عن أبيه عن عمر^(٩١).
 لم يذكر بينهما عبد الرحمن بن عبد .
 وقول الزهري أولى بالصواب، والله أعلم .
 ولم يختلفوا في أن الحديث موقوف على عمر .
 ورواه بعض المتأخرين عن إسماعيل بن أبي أويس^(٩٢) عن مالك عن الزهري عن عروة عن ابن عبد عن عمر مرفوعاً .

-
- ٨٥ — في (هـ) وقد أخرجه .
 ٨٦ — بهذا السند لم يخرج مسلم في صحيحه، بل فيه: حدثنا هارون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالوا: أخبرنا ابن وهب عن يونس بن يزيد ١ / ٣٠٠ .
 ٨٧ — هو: عبد الله بن سعيد .
 ٨٨ — بعد مرفوعاً في (م) « إنما أخرجه عن جماعة عن ابن وهب عن يونس فقط » .
 ولعل هذه العبارة كتبت معلقاً على قول المؤلف: أخرجه مسلم عن قتيبة عن أبي صفوان عن يونس مرفوعاً . فأدرجها الكاتب في المتن . — والله تعالى أعلم .
 ٨٩ — أخرجه مالك في الموطأ، في التشهد في الصلاة: ١ / ١٨٥ — ١٨٦ (٢٠٠) .
 وعبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، باب التشهد ٢ / ٢٠٢ (٣٠٦٧، ٣٠٦٨) .
 وابن أبي شية في مصنفه، في الصلوات، التشهد في الصلاة كيف هو؟ ١ / ٢٩٣ .
 والطحاوي في شرح معاني الآثار في الصلاة باب التشهد في الصلاة كيف هو؟ ١ / ٢٦١ .
 والبيهقي في سننه الكبرى في الصلاة، باب من قدم كلمتي الشهادة على كلمتي التسليم ٢ / ١٤٤ .
 ٩٠ — في (هـ) عن وهو خطأ .
 ٩١ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب التشهد ٢ / ٢٠٢ — ٢٠٣ (٣٠٦٩) .
 والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة، باب من استحب أو أباح التسمية قبل التحية ٢ / ١٤٢ .
 ٩٢ — صدوق ربما أخطأ في أحاديث من حفظه تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

ووهم في رفعه والصواب منوقوف .

وروى هذا الحديث ابن عيينة عن الزهري، وهشام بن عروة جمع بينهما وحمل حديث (٥٩ / ١) هشام على حديث الزهري، فقال: عن عروة عن عبد الرحمن ابن عبد عن عمر (٩٣).

وهذا إسناد الزهري .

وهشام لا يذكر في الإسناد عبد الرحمن بن عبد .
س ٢٠٤ — وسئل عن حديث عباية بن ربيعي (٩٤) عن عمر قوله: لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب .

فقال: رواه شعبة عن الأعمش عن خيشمة عن سمع عمر .
ورواه أبو معاوية (٩٥) وأبو أسامة (٩٦) عن الأعمش عن خيشمة عن عباية بن ربيعي عن عمر (٩٧).

ورواه إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن عباية بن رداد عن عمر (٩٨) .
وهو رجل واحد (٩٩) اختلفا في نسبه والحديث ثابت عن عمر .

٩٣ — لم أعثر على من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، من طريق ابن اسحاق عن الزهري وهشام ١٤٣ / ٢ .

٩٤ — عباية — بفتح مهملة وخفة موحدة — ابن ربيعي الأسدي، كوفي قال ابن سعد: قليل الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ من عتق الشيعة. طبقات ابن سعد: ٦ / ١٢٧، الجرح والتعديل ٢ / ٣ / ٢٩، اللسان: ٣ / ٢٤٧، المغني: ص ١٦٦ .

٩٥ — هو: محمد بن خازم .

٩٦ — هو: حماد بن أسامة .

٩٧ — أخرجه البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام من طريق أبي معاوية ص ٧٣ .

٩٨ — أخرجه البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام ص ٧٣ .

٩٩ — قد فرق ابن أبي حاتم بين عباية بن رداد وبين عباية بن ربيعي فقال في ترجمة ابن رداد: روي عن عمر — رضي الله عنه — روى عنه محمد بن المنتشر ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال في ابن ربيعي: الأسدي، كوفي، روى عن علي وأبي أيوب وابن عباس روى عنه خيشمة بن عبد الرحمن وسليمة بن كهيل والأعمش وموسى بن طريف ثم قال: سألت أبي عنه فقال: كان من عتق الشيعة قلت: ماحاله؟ قال: شيخ. الجرح والتعديل: ٢ / ٣ / ٢٩، ٢٨ . =

س ٢٠٥ — وسئل عن حديث عاصم بن عمر بن الخطاب عن عمر، عن النبي ﷺ « في فضل ما يقال عند الأذان ».

فقال: هو حديث يرويه عمارة بن غزية عن حبيب بن عبد الرحمن واختلف عن عمارة، فرواه إسماعيل بن جعفر عن عمارة عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبيه عن عمر.

فوصل إسناده ورفعاه إلى النبي ﷺ^(١) حدث به عنه كذلك إسحاق بن محمد الفروي^(٢) ومحمد بن جهضم^(٣).

ورواه إسماعيل بن عياش^(٤) عن عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن مرسلًا عن النبي ﷺ^(٥).

ووقفه يحيى بن أيوب^(٦) عن عمارة بن غزية، عن خبيب.

وحديث إسماعيل بن جعفر المتصل قد أخرجه^(*) البخاري^(٧) ومسلم في

= وجعلهما البخاري واحداً فقال: عباية بن رداد التيمي روى عنه محمد بن المتشتر.

وقال خزيمة وسلمة بن كهيل: عباية بن ريمي. التاريخ الكبير: ٤ / ١ / ٧٢.

وتبعه البيهقي فقال: واحد، كتاب القراءة خلف الإمام ص ٧٣ وترجم لعباية بن ريمي كل من الذهبي وابن حجر ولكن لم يتعرضا لابن رداد. راجع: الميزان ٢ / ٣٨٧ — ٣٨٨، اللسان: ٣ / ٢٤٧.

١ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن... الخ من طريق محمد بن جهضم ١ / ١٦٣ — ١٦٤.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصلاة، باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان، من طريق إسحاق الفروي ١ / ١٤٤.

٢ — صدوق، كف فساء حفظه، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦.

٣ — محمد بن جهضم: بمفتوحة وسكون هاء وفتح ضاد معجمة. المغني: ٦٤.

٤ — مغلط في روايته عن غير أهل بلده، تقدم في السؤال رقم ٨.

٥ — ذكره الدارقطني في التبع ٣٤٠.

★ على هامش (م) هذا الحديث إنما أخرجه مسلم دون البخاري قد بين ذلك في كتاب الاستدراك له.

٦ — هو: العاقي، صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٨.

٧ — بل انفرد مسلم بإخراجه فهذا خطأ وإن الدارقطني ذكره في التبع وعزاه إلى مسلم فقط ص ٣٣٩ — ٣٤٠.

وقال ابن حجر: أخرج مسلم من حديث عمر بن الخطاب نحو حديث معاوية وإنما لم يخرج البخاري لاختلاف وقع في وصله وإرساله كما أشار إليه الدارقطني. فتح الباري ٢ / ٩٤.

الصحيح^(٨).

وإسماعيل بن جعفر أحفظ من يحيى بن أيوب وإسماعيل بن عياش، وقد زاد عليهما وزيادة الثقة مقبولة — والله أعلم — .

س ٢٠٦ — وسئل عن حديث عاصم بن عمر عن عمر خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأصابنا جوع شديد فجمعنا فضلة أزوادنا فدعى رسول الله ﷺ (٥٩ / ٢) بالبركة فأخذوا حتى جعل يربط الرجل^(٩) كم قميصه ليأخذ فيه وفضلت فضلة.

فقال: هو حديث يرويه يزيد بن أبي زياد^(١٠) عن عاصم^(١١) واختلف عنه .

فرواه جرير بن عبد الحميد ومحمد بن فضيل عن يزيد، عن عاصم بن عبيد الله ابن عاصم عن أبيه^(١٢) عن جده عمر^(١٣).

وقال بعضهم: عن جرير عن يزيد عن عاصم عن أبيه عن جده عن عمر .

وقال أبو بكر بن عياش عن يزيد بن أبي زياد عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن عاصم عن عاصم بن عمر عن عمر .

قاله^(١٤) أحمد بن يونس^(١٥) عن أبي بكر .

وقال^(١٦) سعيد بن يحيى^(١٧) عن أبي بكر بن عياش عن يزيد بن أبي زياد عن

٨ — صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن... الخ ١ / ١٦٣ — ١٦٤ .

٩ — في (هـ) جعل الرجل كم قميصه .

١٠ — هو: الهاشمي، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٩٢ .

١١ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ٨٣ .

١٢ — عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني قال الحسيني: لانعرف حاله ووفاته، لكن ابن حبان ذكره في الثقات، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير: ٣ / ١ / ٣٩٢، الجرح والتعديل: ٢ / ٢ / ٣٣٠ . تعجيل المنفعة: ١٨١ .

١٣ — أخرجه الفرياني في دلائل النبوة: ٣ / ١ .

١٤ — في (م) وقفه .

١٥ — هو: أحمد بن عبد الله بن يونس .

١٦ — في (م) فقال .

١٧ — هو: سعيد بن يحيى بن الأزهر الواسطي .

عاصم بن عبيد الله^(١٨) عن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه .
 وقال خالد بن عبد الله الواسطي وعلي بن عاصم^(١٩) عن^(٢٠) يزيد بن أبي زياد
 عن عاصم بن عبيد الله عن أبيه أو جده عن عمر .
 والأضطراب فيه عن عاصم بن عبيد الله وقد تقدم^(٢١) ذكرنا له بسوء حفظه
 وقلة ضبطه للإسناد .
 وروى هذا الحديث محمد بن عجلان عن عاصم بن عبيد الله عن المطلب^(٢٢)
 ابن عبد الله بن حنطب عن أبي عمرة الأنصاري ، عن النبي ﷺ .
 ورواه الزهري والأوزاعي جميعاً عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن عبد
 الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري عن أبيه^(٢٣) .
 وهو الصحيح .

س ٢٠٧ — وسئل عن حديث أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عمر
 قال : لما نزل تحريم الخمر قال : اللهم بين لنا بياناً شفاءً فنزل قوله^(٢٤) ﴿ يَسْقُلُونَكَ ﴾
 عَنِ الْخَمْرِ ﴿ الآية^(٢٥) فقال عمر : اللهم بين لنا بياناً فنزل قوله ﴿ لَا تَقْرُبُوا
 الصَّلَاةَ ﴾ الآية^(٢٦) . الحديث .

فقال : رواه إسرائيل وزكريا بن أبي زائدة وسفيان الثوري عن أبي إسحاق عن

١٨ — في (م) عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن عاصم عن عاصم بن عمر .

١٩ — صدوق يخطئ ويصر ، ورمي بالتشيع ، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .

٢٠ — في (هـ) بن وهو خطأ .

٢١ — انظر : السؤال رقم ٩٢ ، ١٥٩ .

٢٢ — في (م) عبد المطلب ، وهو خطأ .

وهو : المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي صدوق ، كثير التدليس
 والإرسال ، من الرابعة . التقريب : ٢ / ٢٥٤ .

٢٣ — أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند أبي عمرة الأنصاري ٣ / ٤١٧ — ٤١٨ .

٢٤ — في (م) فنزل قوله ﴿ لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ ﴾ الحديث ، وبقي الحديث غير موجود .

٢٥ — سورة البقرة : ٢١٩ .

٢٦ — سورة النساء : ٤٣ .

أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عمر القصة بطولها، وذكر الآيات في تحريم
الحمر^(٢٧).

(٦٠ / ١) وخالفهم حمزة الزيات^(٢٨) فرواه عن أبي إسحاق عن حارثة بن
مضرب^(٢٩) عن عمر.

حدثنا به أبو عمر القاضي قال: ثنا محمد بن معمر البحراني^(٣٠) قال: حدثنا
حميد بن حماد^(٣١) عن حمزة الزيات كذلك.

وقال إسحاق بن منصور^(٣٢): عن إسرائيل والفريابي^(٣٣) عن الثوري
وقيس^(٣٤) عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودي عن عمر.

والصواب قول من قال: عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عمر.

— والله أعلم — .

٢٧ — أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الأشربة، باب تحريم الحمر من طريق إسرائيل ٣ / ٣٦٤.

والترمذي في سننه، في تفسير سورة المائدة، من طريق إسرائيل ٤ / ٩٨.

والنسائي في سننه في كتاب الأشربة، باب تحريم الحمر من طريق إسرائيل ٨ / ٢٨٦ — ٢٨٧.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق إسرائيل: ١ / ٥٣.

وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة المائدة (آية: ٩٠، ٩١) من طريق إسرائيل وزكريا
٧ / ٣٣.

وابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة (آية: ٢١٩) من طريق سفيان ١ / ١٥١ / ١.

وأيضاً في تفسير سورة النساء (آية: ٤٣) ٢ / ١٤٠ / ١.

وأيضاً في تفسير سورة المائدة (آية: ٩٠، ٩١) ٣ / ٥٩.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الأشربة والحد فيها، باب ما جاء في تحريم الحمر، من طريق إسرائيل
٨ / ٢٨٥.

٢٨ — حمزة بن حبيب الزيات القاري، أبو عمارة، الكوفي، صدوق زاهد ربما وهم، مات سنة ست أو ثمان
وخمسين ومائة. التقريب: ١ / ١٩٩.

٢٩ — حارثة بن مضرب: بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة. التقريب: ١ / ١٤٥.

٣٠ — البحراني: بالموحدة والمهمل. التقريب: ٢ / ٢٠٩.

٣١ — حميد بن حماد بن خوار — بضم المعجمة، وتخفيف الواو — ويقال: ابن أبي الحوار التميمي، أبو
الجهم، لين الحديث، مات سنة خمس عشرة ومائتين. التقريب: ١ / ٢٠١.

٣٢ — هو السلولي.

٣٣ — أخطأ في شيء من حديث سفيان، تقدم في السؤال رقم ٢٢.

٣٤ — هو: ابن الربيع، صدوق، تغير لما كبر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

أخبرنا علي بن عبد الله بن مبشر قال: أخبرنا أحمد بن سنان، حدثنا ابن مهدي، عن سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال: قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر فنزلت ﴿ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ (٣٥).

فقال: اللهم بين لنا في الخمر، فنزلت ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ حتى بلغ ﴿ فَهَلْ أَنتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ (٣٦) إنما تذهب المال وتذهب العقل.

س ٢٠٨ — وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن عمر أنه قال: يا رسول الله! ألا تتخذ مقام إبراهيم مصلى فأنزل الله تعالى ﴿ وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ (٣٧).

فقال: هو حديث رواه زكريا بن أبي زائدة (٣٨) عن أبي إسحاق واختلف عنه فرواه علي بن مسهر عن زكريا (٣٩) عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر. وخالفه أبو أسامة (٤٠) فرواه عن زكريا عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة — واسمه عمرو ابن شرحبيل — عن عمر (٤١).

والله أعلم بالصواب.

ورواه زهير (٤٢) عن أبي إسحاق عن طلحة بن مصرف مرسلًا عن عمر ويشبه أن يكون قول زهير هو المحفوظ، لأن زهير أثبت من زكريا في أبي إسحاق (٤٣).

٣٥ — سورة البقرة: ٢١٩.

٣٦ — سورة المائدة: ٩٠، ٩١.

٣٧ — سورة البقرة: ١٢٥.

٣٨ — سماعه من أبي إسحاق بآخره، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٣٩ — في (م) « عن زكريا » ساقط.

٤٠ — هو: حماد بن أسامة.

٤١ — أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث أبي إسحاق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن

عمر، تفرد به زكريا بن أبي زائدة عنه. أطراف الغرائب، مسند عمر ٣٠ / ٢.

٤٢ — هو: ابن معاوية، وسماعه من أبي إسحاق بآخرة، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤٣ — وكلاهما سمعا من أبي إسحاق بآخرة.

٢٠٩ — وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن عمر كان رسول الله ﷺ « يتعوذ من البخل والجبن وسوء (٦٠ / ٢) العمر وفتنة الصدر وعذاب القبر . وإن أهل الجاهلية كانوا لا ينفرون من جمع (٤٤) حتى يروا الشمس على ثبير (٤٥) فخالقهم رسول الله ﷺ (٤٦) . فقال : رواه يونس بن أبي إسحاق (٤٧) وابنه إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر (٤٨) .

-
- ٤٤ — جمع : المزدلفة ، معجم البلدان ٢ / ١٦٣ .
- ٤٥ — ثبير : بالفتح ثم الكسر وياء ساكنة وراء . اسم جبل سمى برجل من هذيل مات في ذلك الجبل فعرف الجبل به . معجم البلدان ٢ / ٧٢ .
- ٤٦ — قد جمع في السؤال حديثان رواه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب . الأول : كان رسول الله ﷺ يتعوذ من البخل والجبن .. الحديث . الثاني : أن أهل الجاهلية كانوا لا ينفرون .. الحديث ، كذلك عده المزي في الأطراف حديثين . راجع تحفة الأنساف ٨ / ٩٤—٩٦ (١٠٦١٦—١٠٦١٧) .
- والعلة التي ذكرها المؤلف وهي أن يونس وإسرائيل رواه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون مرفوعا متصلا ، وخالفهما شعبة والثوري وسمر عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون مرسلا . فمخالفة شعبة والثوري ليونس وإسرائيل لا توجد إلا في الحديث الأول فقط .
- وأما الحديث الثاني فقد رواه شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر متصلا كما يأتي .
- ٤٧ — صدوق يه قليلا ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧ .
- ٤٨ — أخرجهما الفاكهي في حديثه عن أبي يحيى بن أبي مسرة ، من طريق يونس بن أبي إسحاق وفيه حديث التعوذ متأخر عن حديث أهل الجاهلية ١١ / ١ .
- وأخرج أبو داود في سننه ، في كتاب الصلاة ، باب في الاستعاذة ، الحديث الأول من طريق إسرائيل ١ / ٥٦٥ .
- والنسائي في سننه في كتاب الاستعاذة من فتنة الصدر ، الحديث الأول ، من طريق إسرائيل ٨ / ٢٥٥ .
- وأيضاً في الاستعاذة من سوء العمر ، من طريق يونس ٨ / ٢٧٢ .
- وأيضاً في الاستعاذة من فتنة الدنيا ، من طريق يونس وإسرائيل ٨ / ٢٦٧ .
- وأيضاً في عمل اليوم والليلة من طريق إسرائيل ١٩٩ (١٣٤) .
- وابن ماجه في سننه في كتاب الدعاء ، باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ ، الحديث الأول ، من طريق إسرائيل ٢ / ١٢٦٣ (٣٨٤٤) .
- وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الدعاء ، الحديث الأول من طريق يونس وإسرائيل ١٠ / ١٨٩ .
- وأحمد في مسنده في مسند عمر ، الحديث الأول من طريق إسرائيل ١ / ٥٤٢٢ =

وخالفهما شعبة والثوري ومسر فرووه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون
مرسلاً (٤٩) عن النبي ﷺ (٥٠). والمتصل صحيح.

= والبخاري في الأدب المفرد، في باب دعوات النبي ﷺ، الحديث الأول، من طريق إسرائيل (١٧٤ / ٦٧٠) واليزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق يونس، الحديث الأول.
وقال: وهذا الحديث قد رواه غير يونس عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله ١ / ٣٩ / ٢
— ٤٠ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحج، الحديث الثاني، من طريق إسرائيل وسفيان وشعبة متصلاً
٢ / ٢١٨.

وابن حبان في صحيحه، الحديث الأول، من طريق يونس. موارد الظمان، كتاب الأدعية، باب
الاستعاذة ص ٦٠٥-٦٠٦ (٢٤٤٥).

وذكره الدارقطني في الأفراد الحديث الأول من طريق يونس. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ١.

٤٩ — في (م) عن عمر مرسلاً وهو خطأ.

٥٠ — أخرجه النسائي في سننه في كتاب الاستعاذة، الاستعاذة من فنة الدنيا، من طريق سفيان الحديث الأول
فقط ٨ / ٢٦٧.

وأيضاً في عمل اليوم والليلة من طريق سفيان الحديث الأول ص ٢٠٠ (١٣٦)
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في ثواب الأعمال من طريق الثوري، الحديث الأول
٢ / ١٦٦ (١٩٩٠).

وأيضاً في علل أخبار في الدعاء، من طريق الثوري ٢ / ١٨٧ (٢٠٥٦).

وأخرجه الدارقطني في الأفراد (الحديث الأول) وقال: رواه مسر عن أبي إسحاق عن عمرو، ولم يجاوز،
وهو غريب من حديث مسر، وكذلك رواه الثوري وشعبة عن أبي إسحاق مرسلاً وأسنده سيف بن
محمد عن الثوري عن أبي إسحاق عن عمرو عن عمر وتابعه يونس بن أبي إسحاق عن أبيه. أطراف
الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ١.

وأيضاً الحديث الثاني من طريق مسر وقال: غريب من حديث مسر عن أبي إسحاق عنه (عمرو بن
ميمون) تفرد به عباس بن محمد الدوري، عن علي بن قادم، عن مسر، وهو غريب من حديث
مسر. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ١.

وقد روى الحديثان عن الثوري متصلاً.

فأخرج البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، الحديث الثاني.
٧ / ١٤٨ (٣٨٣٨).

وذكر الدارقطني في الأفراد الحديث الأول من طريق سيف بن محمد عن الثوري مسنداً متصلاً، ولكن
سيف بن محمد كذبوه. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ١.

وكذلك روى الحديث الثاني عن شعبة متصلاً.

فأخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الحج باب متى يدفع من جمع ٣ / ٥٣١ (١٦٨٤).

س ٢١٠ — وسئل عن حديث عمرو بن حُرَيْث عن عمر عن النبي ﷺ «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خيرا له من أن يمتلئ شعرا».

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد عنه.

أسنده خلاد بن يحيى عن الثوري عن إسماعيل رفعه إلى النبي ﷺ (٥١).
ووقفه غيره عن الثوري.

وكذلك رواه يحيى القطان وأبو معاوية (٥٢) وأبو أسامة (٥٣) وغيرهم عن إسماعيل موقوفا.

وهو الصحيح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز وأحمد بن عبد الله الوكيل، قالا: ثنا عمر بن شبة قال: ثنا يحيى قال: ثنا إسماعيل، قال: ثنا عمرو بن حُرَيْث قال: قال عمر لرجل وسمعه ينشد: يا فلان لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خيرا له من أن يمتلئ شعرا.
وحدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول، ثنا زهير بن محمد (٥٤) ثنا خلاد بن يحيى عن الثوري عن إسماعيل مرفوعا.

س ٢١١ — وسئل عن حديث علي بن الحسين عن عمر عن النبي ﷺ: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي».

٥١ — أخرجه البزاز في مسنده، في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن إسماعيل عن عمرو

ابن حُرَيْث عن عمر موقوفا ولا نعلم أسنده إلا خلاد عن سفيان ١ / ٣٠ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب رواية الشعر هل هي مكروهة أم لا ٤ / ٢٩٥.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الأدب والطب، وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: هذا خطأ، وهم

فيه خلاد، إنما هو عن عمر قوله ٢ / ٢٣٥ (٢١٩٤)، ٢٧٥ (٢٣٢٤).

وأخرجه الفاكهي في حديثه عن أبي يحيى بن أبي مسرة ٢ / ٤١ / ٢.

وتمام الرازي في فوائده ٤ / ٧٢ / ٢ — ٧٣ / ١.

قال الميمني: رواه البزاز، ورجاله رجال الصحيح، وقال: لا نعلم أحدا أسنده إلا خلاد بن يحيى. مجمع

الزوائد، باب ما جاء في الشعر والشعراء ٨ / ١٢٠.

٥٢ — هو: محمد بن خازم.

٥٣ — هو: حماد بن أسامة.

٥٤ — هو: زهير بن محمد بن قيس: بالتصغير المروزي. التقريب ١ / ٢٦٤.

فقال: هو حديث رواه محمد بن إسحاق عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن عمر (٥٥).

وخالفه الثوري وابن عيينة ووهيب (٥٦) وغيرهم (٥٧) فرووه عن جعفر عن أبيه عن عمر (٥٨).

ولم يذكروا بينهما جده علي بن الحسين، وقولهم هو المحفوظ.
س ٢١٢ — وسئل (٦١ / ١) عن حديث عبيد بن عمير عن عمر (٥٩)
عن النبي ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء».

٥٥ — لم أجد من أخرجه بالطريق المذكور.

وأخرجه محمد بن إسحاق في السيرة وفيه حدثني أبو جعفر عن أبيه علي بن الحسين ص ٢٣٣ (٣٤٧)
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب النكاح، باب الأنساب كلها منقطعة يوم القيامة إلا نسبه، بسنده
إلى ابن إسحاق حدثني أبو جعفر عن أبيه علي بن الحسين، وقال: لفظ حديث ابن إسحاق، وهو
مرسل حسن وقد روى من أوجه أخر موصولا ومرسلا. ٦٤ / ٧.

٥٦ — وهب — بالتصغير — ابن خالد بن عجلان الباهلي، أبو بكر البصري، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا
بأخرة، مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها. التقريب ٢ / ٣٣٩.

٥٧ — نحو: أنس بن عياض. وعبد العزيز بن محمد.

٥٨ — أخرجه سعيد بن منصور في سننه في باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها، من طريق عبد العزيز
١٣٠-١٣١ (٥٢٠) / ١ / ٣.

وابن سعد في طبقاته، في ترجمة أم كلثوم بنت علي، عن أنس بن عياض الليثي عن جعفر ٨ / ٤٦٣.

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد في مناقب علي من طريق وهيب ١١٣ / ٢.

وابن المغازلي في مناقب علي، في قوله عليه السلام: كل سب ونسب .. الخ من طريق الثوري ص ١٠٩
قد روى عن وهيب مثل رواية ابن إسحاق أيضا.

فأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب معرفة الصحابة وفيه وهيب بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبيه
عن جده أن عمر بن الخطاب .. الحديث.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي منقطع ٣ / ١٤٢.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب النكاح، باب الأنساب كلها منقطعة .. الخ مثل الحاكم
٦٣-٦٤ / ٧.

وقد روى عن ابن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن عمر.

فأخرجه الطبراني في الكبير ٣ / ٣٧ (٢٦٣٥).

وأبو نعيم في الحلية، وقال: غريب من حديث ابن عيينة عن جعفر، لم نكتبه إلا من هذا الوجه
٣١٤ / ٧.

٥٩ — في (هـ) «عن عمر» ساقط.

فقال يرويه أسباط بن محمد عن ليث عن عطاء^(٦٠) عن عبيد بن عمير عن عمر عن النبي ﷺ .

تفرد به محمد بن عباد سندولا^(٦١) عنه .

وخالفه مطر الوراق^(٦٢) ، رواه عن عطاء عن جابر قاله : قتيبة عن حماد بن زيد .

وروى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس^(٦٣) .

والخفوض ، عن عطاء مرسل^(٦٤) .

س ٢١٣ — وسئل عن حديث علقمة بن وقاص الليثي عن عمر عن النبي

ﷺ « إنما الأعمال بالنيات » الحديث .

فقال : هو حديث يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن محمد بن إبراهيم^(٦٥) عن علقمة بن وقاص ، عن عمر .

٦٠ — هو : ابن أبي رباح .

٦١ — في (م) سندوله وهو : محمد بن عباد بن موسى العُكْلِي — بضم المهملة وسكون الكاف — يلقب سندولا ، صدوق يخطئ ، من العاشرة . التقريب ١٧٤ / ٢ .

٦٢ — مطر — بفتحين — ابن طهمان الوراق ، أبو رجاء السلمي الخراساني ، سكن البصرة ، صدوق كثير الخطأ ، وحديثه عن عطاء ضعيف ، مات سنة خمس وعشرين ومائة ، ويقال سنة تسع . التقريب ٢٥٢ / ٢ .

٦٣ — أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار ١ / ٣٦٤ (٨٢٨) .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، في الصلاة ، باب ما يبدأ بوضعه في السجود اليدين أو الركبتين من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ١ / ٢٥٦ .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الصلاة باب السجود على سبعة أعظم من طريق عمرو ابن دينار عن طاووس عن ابن عباس ٢ / ٢٩٥ (٨٠٩ — ٨١٠) .

وأيضاً في باب لا يكف شعر ٢ / ٢٩٩ ، (٨١٥) .

وأيضاً في باب السجود على الأنف من طريق ابن طائوس عن أبيه ٢ / ٢٩٧ (٨١٢) .

وأيضاً في باب لا يكف ثوبه في الصلاة من طريق عمرو عن طاووس ٢ / ٢٩٩ (٨١٦) .

ومسلم في صحيحه ، في كتاب الصلاة ، باب أعضاء السجود .. الخ من طريق عمرو بن دينار وعبد الله ابن طاووس عن طاووس ١ / ٢٠٣ .

٦٤ — لم أجده .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الصلاة ، باب سجود الأنف عن ابن جريج عن عطاء قال : قد كان مضى يقولون : يسجد المرء على وجهه . الحديث ٢ / ١٨١ (٢٩٧٥) .

٦٥ — هو : محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي ، أبو عبد الله المدني ، ثقة له أفراد ، مات سنة عشرين ومائة على الصحيح التقريب ١٤٠ / ٢ .

وهو حديث صحيح عنه .

وحدث بهذا الحديث شيخ من أهل الجزيرة يقال له : سهل بن صقير^(٦٦) عن الدراوردي^(٦٧) وابن عيينة ، وأنس بن عياض عن محمد بن عمرو بن علقمة^(٦٨) ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر ، عن النبي ﷺ .
وهم على هؤلاء الثلاثة فيه .

وإنما رواه هؤلاء الثلاثة وغيرهم^(٦٩) عن يحيى بن سعيد الأنصاري^(٧٠) لا عن محمد ابن عمرو^(٧١) .

٦٦ — سهل بن صقير — بالقاف وقيل بالمهمله — وفي التهذيب : صقير أبو الحسن الخلاطي ، أصله من البصرة ، منكر الحديث اتهمه الخطيب بالوضع ، من العاشرة . التهذيب ٤ / ٢٥٤ ، التقريب ١ / ٣٣٧

٦٧ — هو : عبد العزيز بن محمد ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٦٨ — صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥ .

٦٩ — منه : حماد بن زيد ، وعبد الوهاب الثقفي وأبو خالد الأحمر وحفص بن غياث ويزيد بن هارون وابن المبارك وزهير بن محمد التميمي ، والليث ، وجعفر بن عون والأوزاعي ، ومالك بن أنس وعمرو بن أبي قيس وخالد ابن عبد الله الواسطي .

٧٠ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب بدء الوحي ، من طريق ابن عيينة ١ / ٩ (١) .

وأيضاً في كتاب العقق باب الخطأ والنسيان في العتاقة .. الخ من طريق الثوري ٥ / ١٦٠ (٢٥٢٩) .

وأيضاً في كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة . من طريق حماد بن زيد ٧ / ٢٢٦ (٣٨٩٨) .

وأيضاً في كتاب الحيل باب في ترك الحيل ١٢ / ٣٢٧ (٦٩٥٣) .

وأيضاً في كتاب الأيمان والنذور ، باب النية في الأيمان ، من طريق عبد الوهاب ١١ / ٥٧٢ (٦٦٨٩) .

ومسلم في صحيحه ، في كتاب الأمانة ، باب قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنية .. الخ » من طريق الليث وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي وأبي خالد الأحمر وحفص بن غياث ، ويزيد بن هارون وابن المبارك وابن عيينة ٢ / ١٥٨ .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند عمر ، عن زهير بن محمد عن يحيى ٩ .

وقام الرازي في فوائده من طريق جعفر بن عون ، ويزيد ، وابن عيينة وخالد بن عبد الله الواسطي والأوزاعي ومالك وعمرو بن أبي قيس عن يحيى ٩ / ٨٤ — ٢ / ٨٥ .

٧١ — في (٥) محمد بن إبراهيم وهو خطأ .

ولما رواه عن محمد بن عمرو بن علقمة الربيع بن زياد الهمداني (٧٢) وحده (٧٣) ولم يتابع عليه إلا من رواية سهل بن صُقير عن هؤلاء الثلاثة وقد وهم عليه فيه (٧٤).

والصحيح حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم وروى عن حجاج بن أرمطة (٧٥) عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر . قال ذلك زيد بن بكر بن تُخيس (٧٦) عن حجاج . وروى هذا الحديث مالك بن أنس واختلف عنه .

فرواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد (٧٧) عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن أبي سعيد الخدري (٧٨) . ولم يتابع عليه .

وأما أصحاب (٦١ / ٢) مالك الحفاظ (٧٩) عنه فرووه عن مالك عن يحيى بن

٧٢ — الربيع بن زياد الهمداني ، قال ابن عدي : له عن يحيى بن سعيد والمدنيين أحاديث لا يتابع عليها ، وقال صالح بن أحمد في طبقات همدان : لم يكن مشهورا بالتحديث ، وقال أبو جعفر الحفاظ : حديثه يدل على الصدق ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : ما رأيت لأحد فيه تضعيفا وهو جائز الحديث . الكامل ١ / ٢ / ٢٩١ ، الميزان ٢ / ٤٠ ، اللسان ٢ / ٤٤٤ — ٤٤٥ .

٧٣ — أخرجه ابن حبان في الثقات ، في ترجمة الربيع بن زياد ٦ / ٢٩٨ — ٢٩٩ . وابن عدي في الكامل ، في ترجمة ربيع بن زياد ١ / ٢ / ٢٩١ .

والخليلي في الإرشاد ، وقال : تفرد به الربيع عن محمد بن عمرو بن علقمة والمخضوب هذا من حديث يحيى ابن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم ، وعند الربيع لهذا أخوات . ٥ / ١٠٦ / ١ . وذكره ابن حجر في اللسان ، في ترجمة الربيع نقلا عن ابن حبان في الثقات . ثم قال : وهو من غرائبه والظاهر أنه سمعه من يحيى بن سعيد فحدث به عن محمد بن إبراهيم على سبيل الخطأ . ٢ / ٤٤٤ — ٤٤٥ .

٧٤ — في (هـ) « فيه » ساقط .

٧٥ — صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢ .

٧٦ — زيد بن بكر بن خنيس روى عن الحجاج وعنه موسى بن أعين ، قال ابن أبي حاتم : لا بأس به . الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٥٥٧ .

٧٧ — عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد — بفتح الراء وتشديد الواو — صدوق ، يخطئ ، وكان مرجئا ، أفرط ابن حبان فقال : متروك ، مات سنة ست ومائتين . التقريب ١ / ٥١٧ .

٧٨ — أخرجه أبو عمران موسى بن سعيد البراز في أحاديثه عن شيوخه ٥٦ / ١ .

٧٩ — منهم : عبد الله بن مسلمة القعنبي ، ويحيى بن قرعة ، وابن القاسم .

سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر^(٨٠).
وهو الصواب.

حدثنا أبو وهيب يحيى بن موسى^(٨١) ثنا محمد بن الوليد، قال ثنا عبد الوهاب،
قال سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت محمد بن إبراهيم يقول: سمعت علقمة بن
وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
« إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته
إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما
هاجر إليه ».

س ٢١٤ — وسئل عن حديث علقمة بن وقاص عن عمر عن النبي ﷺ:
« سيكون عليكم أمراء صحبتهم بلاء ومفارقتهم كفر ».

فقال: يرويه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن
وقاص عن عمر.

فرفعه عن حماد عبد الملك بن إبراهيم الجدي، وعمار بن مطر الراوي^(٨٢) وأسنداه
عن النبي ﷺ.

٨٠ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة عن عبد
الله بن مسلمة القعني عن مالك ١ / ١٣٥ (٥٤).

وأيضاً في كتاب النكاح، باب من هاجر أو عمل خيلاً لتزويج امرأة فله ما نوى. عن يحيى بن قرعة عن
مالك ٩ / ١١٥ (٥٠٧٠).

ومسلم في صحيحه في كتاب الأمانة باب قوله ﷺ: « إنما الأعمال بالنية .. » الخ عن القعني عن مالك
٢ / ١٥٨—١٥٧.

والنسائي في سننه في الوضوء، باب النية في الوضوء، من طريق ابن القاسم ثنى مالك، وابن المبارك عن
يحيى ١ / ٥٨—٦٠.

وأيضاً في الطلاق، باب الكلام إذا قصد به .. الخ من طريق القعني، وابن القاسم، عن مالك
٦ / ١٥٨—١٥٩.

٨١ — لم أجد ترجمته.

٨٢ — عمار بن مطر، أبو عثمان الراوي، قال أبو حاتم: كان يكذب، وقال العقيلي: يحدث عن الثقات
بمناكير وقال ابن حبان يروي المقلوبات، يسرق الحديث، ويقبله، لا اعتبار بما يرويه إلا للاستئناس إليه =

وغيرهما يرويه عنه موقوفاً . وهو الصواب .

٢١٥ — وسئل عن حديث عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر ، عن النبي ﷺ : « من أظلم رأس غازي » .
فقال : هو حديث يرويه يزيد بن الهاد^(٨٣) واختلف عنه فرواه الدراوردي^(٨٤) والليث عن ابن الهاد ، عن الوليد بن أبي الوليد^(٨٥) عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر ابن الخطاب^(٨٦) .

= عند الوفاق من هو مثله في الاتقان .

وقال ابن عدي : أحاديثه بواطيل ، وقال الذهبي : هالك وثقه بعضهم ومنهم من وصف بالحفظ .
الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٢٢ ، الجرح والتعديل ١ / ٣ / ٣٩٤ ، كتاب المجروحين ٢ / ١٩٦ ، الكامل ٢ / ٢ / ٦١ ، الميزان ٣ / ١٦٩ — ١٧٠ ، اللسان ٤ / ٢٧٥ — ٢٧٦ .

٨٣ — هو : يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد .

٨٤ — هو : عبد العزيز ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيبو فيخطئ ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٨٥ — الوليد بن أبي الوليد عثمان ، وقيل : ابن الوليد ، مولى عثمان أو ابن عمر ، المدني ، أبو عثمان ، لين الحديث ، من الرابعة . التقريب ٢ / ٣٣٧ .

٨٦ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الجهاد ، من طريق الليث ٥ / ٣٥١ .

وأحمد في مسنده في مسند عمر ، من طريق الليث ويونس ١ / ٢٠ .

وأيضاً من طريق حسن الأشيب عن ابن لهيعة ١ / ٥٣ .

وابن أبي عاصم في كتاب الجهاد ، من طريق الدراوردي ٤٦ / ١ .

وأيضاً في المساجد مختصراً في بناء المسجد من طريق الليث والدراوردي ١ / ٢٤٣ (٧٣٥) .

والبراز في مسنده ، من طريق الليث ، وفيه : يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن أبيه عن عمرو قال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، وقد رواه بعضهم فقال : عن يزيد بن الهاد عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر ولم يقل عن أبيه . ١ / ٤٦ / ١ .

وأبو يعلى الموصلي في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق الليث وفيه الليث ، حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد : ١ / ٣٦ — ٣٧ .

وابن حبان في صحيحه من طريق الليث . موارد الظمان ، كتاب الجهاد ، باب فيمن أظلم رأس غاز ، الخ ٣٩٨ (١٦٥٤) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب السير ، باب فضل الاتفاق في سبيل الله من طريق الليث ٩ / ١٧٢ .

وقد أخرج ابن ماجه في سننه في كتاب الجهاد ، باب من جهز غازياً من طريق الليث مختصراً بلفظ من جهز غازياً في سبيل الله حتى يستقل ، كان له مثل أجره حتى يموت أو يرفع .

وفي الزوائد : إسناد — رضي الله عنه — =

ورواه ابن وهب عن عمر بن مالك الشرعي^(٨٧) وابن لهيعة^(٨٨).
والليث عن ابن لهاد، فقال: عن الوليد بن عثمان عن^(٨٩) أبي أمه^(٩٠) عن عمر بن الخطاب^(٩١). ووهم فيه.
ولما هو الوليد بن أبي الوليد عن عثمان عن جده أبي أمه عمر لأن عثمان هذا أمه زينب بنت عمر بن الخطاب.
والصواب قول الدراوردي ومن تابعه.

س ٢١٦ — وسئل (٦٢ / ١) عن حديث عُمير مولى عمر^(٩٢)، عن عمر، عن رسول الله ﷺ: « في غسل الجنابة ومباشرة الخائض، والصلاة في البيوت: ».

فقال: هو حديث رواه أبو إسحاق السبيعي، وطارق بن عبد الرحمن البجلي^(٩٣)، والحجاج بن أرطاة^(٩٤)، وعبد الرحمن المسعودي^(٩٥)، ومالك بن مَعْقُول، وشعبة

-
- = فقد قال في التهذيب (أي مذهب الكمال للمزي) أن رواه عنه مرسله. ٩٢٢/٢ — ٩٢٢ (٢٧٥٨).
علق ابن حجر على قول المزي وأثبت بأنه سمع من عمر بن الخطاب: انظر تهذيب التهذيب ٧ / ١٣٠.
وأخرجه عبد بن حميد في مسنده من طريق الدراوردي ثنا يزيد بن لهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عثمان بن سراقه عن عمر. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٧ / ٢.
٨٧ — الشرعي: بفتح المعجمة وسكون الراء وضع المهملة بعدها موحدة. التقريب ٢ / ٦٢.
٨٨ — هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.
٨٩ — من عن أبي أمه — إلى — عثمان في (م) ساقط.
٩٠ — لم أجده.
٩١ — لم أجده.

ذكر المؤلف عن ابن لهيعة ما رواه عنه ابن وهب.
وقد روى حسن بن موسى الأشيب عن عبد الله بن لهيعة مثل رواية الدراوردي ومن تابعه، كما تقدم عند أحمد بن حنبل.
ولكن رواية عبد الله بن وهب ترجع على رواية حسن الأشيب عنه لأن رواية ابن وهب وابن المبارك عنه أعدل من غيرها. راجع التقريب ١ / ٤٤٤.

- ٩٢ — عُمير مولى عمر بن الخطاب، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢ / ٨٧.
٩٣ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧.
٩٤ — صدوق، كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢.
٩٥ — من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، تقدم في السؤال رقم ٧٥.

والعلاء بن المسيب وغيرهم، عن عاصم بن عمرو البجلي^(٩٦)، فاختلفوا^(٩٧) عليه.
فأما أبو إسحاق، فرواه عنه زيد بن أبي أنيسة، ورَقبة بن مَصْقَلَة^(٩٨) وأبو حمزة
السكري^(٩٩)، فقالوا: عن عاصم بن عمرو، عن عمير أو ابن عمير^(١٠٠).
ورواه زهير، ويونس بن أبي إسحاق^(١٠١)، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق،
وإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، وأبو بكر بن عياش، وعبد الكبير بن دينار^(١٠٢)،
وغيرهم، فرواه عن أبي إسحاق، عن عاصم بن عمرو، عن نفر لم يسمهم، عن
عمر^(١٠٣)، إلا أن يوسف بن أبي إسحاق، وأبي بكر بن عياش لم يذكرهما بين عاصم
وعمر أحدا.

٩٦ — عاصم بن عمرو، أو ابن عوف البجلي الكوفي، قدم الشام.

قال البخاري: لم يثبت حديثه.

وذكره العقيلي في الضعفاء.

وقال أبو حاتم: صدوق يحول من كتاب الضعفاء — يعني الذي للبخاري —.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: صدوق روي بالتشيع، من الثالثة. الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٤٨، التهذيب

٥ / ٥٤—٥٥، التقريب ١ / ٣٨٥.

٩٧ — في (٨) : واختلفوا.

٩٨ — رقة — بقال وموحدة مفتوحين. التقريب ١ / ٢٥٢.

ابن مصقلة — بفتح فسكون، ففتح، وبصح بسين وصاد.

٩٩ — هو محمد بن ميمون.

١٠٠ — أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، من طريق زيد، وفيه: عمير.

٣١٢ / ١.

وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الصلاة، باب ما جاء في التطوع في البيت، من طريق زيد مختصرا،

وهو صلاة الرجل في البيت فقط.

وفي الزوائد: مدار الطريقين (أي طريق طاروق أيضا) على عاصم بن عمرو، وهو ضعيف، ذكره العقيلي

في الضعفاء. وقال البخاري: لم يثبت حديثه ١ / ٤٣٨ (١٣٧٥).

١٠١ — صدوق يهيم قليلا، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

١٠٢ — لم أجد ترجمته.

١٠٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب اعتسال الجنب، من طريق إسرائيل، وفيه: عن عاصم بن عمرو

البجلي أن نفرا من أهل الكوفة أتوا ... الخ ١ / ٢٥٨ (٩٨٨).

وأيضا من طريق معمر، عن أبي إسحاق ١ / ٢٥٧ (٩٨٧).

وأيضا في باب مباشرة الحائض عن معمر ١ / ٣٢٢—٣٢٣ (١٢٣٨).

ورواه ابن عجلان عن أبي إسحاق فأرسله عن عمر .
ورواه طارق بن عبد الرحمن، وحجاج بن أرطاة، ومالك بن مغول عن عاصم
مرسلا، عن عمر^(٥) .

وقال المسعودي وشعبة : عن عاصم بن عمرو، عن لم يسمه، عن عمر^(٦) .
وقد أدرك عبد الله بن نمير^(٧) عاصم بن عمرو هذا .
والحديث حديث زيد بن أبي أنيسة ومن تابعه .

وروى هذا الحديث معاوية بن قرة، قال : حدثني أحد الرهط الثلاثة الذين سألو
عمر .

س ٢١٧ — وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن عمر، عن
النبي ﷺ : « أن الله يرفع بالقرآن أقواما، ويضع به آخرين » .
فقال : رواه الزهري، عن أبي الطفيل .

حدث به عنه معمر، وإبراهيم بن سعد، والنعمان بن راشد^(٨) مرفوعا إلى

٥ — أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢١٢٩) .

وأخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الصلاة، باب ما جاء في التطوع في البيت، من طريق طارق
مختصرا (صلاة الرجل في بيته) ١ / ٤٣٧—٤٣٨ (١٣٧٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارة، الفصل من الجنابة، من طريق طارق مختصرا، أي غسل الجنابة
قط ١ / ٦٤ .

ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل، من طريق مالك بن مغول مختصرا، في تطوع الرجل في بيته .
مختصر قيام الليل، باب اختيار ركوع الركعتين بعد المغرب في البيت ص ٥٣ .

٦ — أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، عن المسعودي، عن عاصم، عن أحد النفر الذين
أتوا عمر بن الخطاب . ص ١١ .

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق شعبة، وفيه : عن رجل من القوم الذين سألو عمر ابن
الخطاب . ١ / ١٤ .

٧ — هكذا في (م)، وفي (هـ) : عبد الرحمن بن نمير .

ولعل الصواب : عبد الرحمن بن عبد الله، وهو المسعودي . فبين المؤلف بأنه أدرك عاصم بن عمرو
البجلي .

٨ — صدوق ميمى الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣ .

(٦٢ / ٢) النبي ﷺ (٩).

ورواه حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي الطفيل موقوفاً غير مرفوع .

رواه (١٠) عنه الثوري كذلك .

ورواه الأعمش عن حبيب ، واختلف عنه .

فقال حسين بن واقد (١١) ، عن الأعمش ، عن حبيب ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ،

عن عمر (١٢) موقوفاً (١٣) .

وقال أبو معاوية (١٤) ، عن الأعمش ، عن حبيب مرسلًا عن عمر موقوفاً .

وحديث الزهري هو الصواب .

والله أعلم .

٢١٨ — وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم ، عن عمر ، قال رسول

الله ﷺ لعبد الله بن رواحة : « لو حركت بنا الركاب ، فقال : لقد تركت قولي ،

فقال له عمر : إسمع وأطع ، فقال :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا • ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال : رواه محمد بن موسى بن أعين ، وسعيد بن عبد الملك بن واقد (١٥) ، عن ابن

إدريس ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن عمر (١٦) .

٩ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه .. الخ من طريق إبراهيم ، وشعيب

٣٢٥ / ١ .

وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق معمر ، وإبراهيم بن سعد ٣٥ / ١ .

١٠ — في (م) ورواه .

١١ — ثقة له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

١٢ — أخرجه أبو يعلى في مسنده ، في مسند عمر موقوفاً ٣١ / ١ .

١٣ — في (م) مرفوعاً ، وهو خطأ .

١٤ — هو : محمد بن حازم .

١٥ — سعيد بن عبد الملك بن واقد الحراني ، قال أبو حاتم : يتكلمون فيه ، روى أحاديث كذب .

وقال الدارقطني : ضعيف لا يحتج به .

وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٤٥ ، اللسان ٣ / ٣٧ .

١٦ — أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في المناقب ، من طريق موسى بن أعين ١٠٨ / ٢ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث إسماعيل بن خالد ، عن قيس ، عن عمر . أطراف =

ورواه عمر بن علي المقدمي، عن إسماعيل، عن قيس، أن عبد الله بن رواحة^(١٧).
وغيرهما يرويه عن إسماعيل، عن قيس، قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن
رواحة، مرسلًا^(١٨).

وهو أشبه بالصواب.

س ٢١٩ — وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن عمر، أنه كان يقول
في صلاة الجنائز في الدعاء للميت: « اللهم أصبح عبدك قد تخلّى من الدنيا، وتركها
لأهلها، واختر إليك، واستغنيت عنه » الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب المقرئ الكوفي^(١٩) عن إسماعيل بن أبي
خالد، عن طارق بن عبد الرحمن البجلي^(٢٠)، عن سعيد بن المسيب، عن عمر.
وهو الصواب.

وكذلك رواه مسعر وشعبة، وزائدة، والمسعودي^(٢١)، وغيرهم^(٢٢)، عن طارق، عن
سعيد بن المسيب^(٢٣).

= الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ٢.

١٧ — أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في المناقب ١٠٨ / ٢.

وأيضاً في عمل اليوم والليلة، الحدو في السفر ص ٣٦٠-٣٦١ (٥٣٢).

وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب ما يحدى به في السفر (وفيه محمد بن علي
المقدمي) ص ١٩١.

١٨ — أخرجه ابن سعد في طبقاته، في ترجمة عبد الله بن رواحة، عن وكيع، وعبد الله بن نمير، ويعلى، ومحمد،
ابني عبيد، عن إسماعيل. ٥٢٧ / ٣.

١٩ — يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب، قال الدارقطني: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات. الميزان
٤ / ٣٧٦، اللسان ٦ / ٢٥٥.

٢٠ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

٢١ — هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته. تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧٥.

٢٢ — نحو الثوري، وأبي الأحوص.

٢٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجنائز، باب القراءة والدعاء في الصلاة على الميت، عن الثوري
٣ / ٤٨٧ (٦٤٢١).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في الصلاة على الجنائز، وما ذكر في ذلك من الدعاء له،
عن أبي الأحوص، عن طارق. ٣ / ٢٩٢.

س ٢٢٠ - وسئل عن حديث روى عن أبي عمر الضرير^(٢٤)، عن القسمل^(*)^(٢٥)، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: رأى النبي صلى الله (٦٣ / ١) عليه وسلم قميصا على عمر جديدا فقال: « لبست جديدا، وعشت حميدا، وتوفيت شهيدا، ويربك الله قرة عين في الدنيا والآخرة ». فقال: حدثناه دعلج^(٢٦)، عن أبي الحسن أحمد بن عبد الرحمن الهجري^(٢٧)، عن أبي عمر كذلك.

وهو وهم.

والصواب عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي الأشهب النخعي^(٢٨) مرسلا، عن

★ على هامش (م) : القسمل لغة هو ولد الأسد، والقسمل نسبة إلى قسمة، وهو: معاوية بن عمر بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس بن عُذنان، بطن من الأزد، وعلة القسامل بالبصرة نسبة إليهم لأنهم نزلوها.

٢٤ - هو: حفص بن عمر، أبو عمر الضرير الأكبر.

٢٥ - هو عبد العزيز بن مسلم.

٢٦ - هو: دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن.

٢٧ - لم أجد ترجمته.

٢٨ - في (م) : الأشهب.

وهو: جعفر بن الحارث بن جميع بن عمرو، أبو الأشهب الكوفي النخعي.

قال ابن معين: ليس هو بثقة، وقال مرة: ضعيف.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال النسائي وغيو: ضعيف.

وقال أبو حاتم: شيخ ليس بحديثه بأس.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وقال الدولابي: منكر الحديث، ليس بثقة.

وقال ابن الجارود: ليس بثقة.

وقال البخاري أيضا: كان ثقة صدوقا.

وقال أبو داود: ثقة صدوق.

وقال أبو زرعة: لا بأس به عندي.

وقال ابن عدي: لم أر في أحاديثه حديثا منكرا، أرجو أنه لا بأس به.

وذكره ابن شاهين فيمن اختلف في توثيقه وتخرجه. التاريخ ليحيى بن معين ٤٠٦ / ٣ (١٩٧٧)،

٤ / ٣٩٩ (٤٩٧٤)، التاريخ الكبير ١ / ٢ / ١٨٩، الضعفاء الصغير ص ٢٥٥، الضعفاء للنسائي

ص ٢٨٧، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٤٧٦، الكامل ١ / ٢ / ٢٢-٢٤، اللسان

س ٢٢١ — وسئل عن حديث قيس أبي الأسود^(٣١)، عن عمر، عن النبي ﷺ « أنه كان لا يرى بأساً بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة ». فقال: تفرد بروايته إبراهيم بن إسحاق الصيني^(٣٢)، عن قيس بن الربيع^(٣٣)، عن الأسود بن قيس، عن أبيه، عن عمر مرفوعاً إلى النبي ﷺ^(٣٤). حدثناه دعلج قال: ثنا محمد بن سليمان الحضرمي^(٣٥)، قال: ثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني، ثنا قيس بذلك.

وخالفه شعبة، والثوري، وإسرائيل، وسلام بن أبي مطيع، وشريك^(٣٥)، فرووه

٢٩ — أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير، باب ما يقول أو يقال له إذا لبس ثوبا ٣٩ / ٢. وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الدعاء، وفيه: ابن إدريس، عن أبي الأشهب، عن رجل من مزينة، أن رسول الله ﷺ .. الحديث ١٠ / ٤٠٢. وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في اللباس، عن ابن إدريس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي الأشهب النخعي عن رجل من مزينة. ١ / ٤٩٠ (١٤٧٠).

٣٠ — في (م) قيس بن أبي الأسود، وهو خطأ. وهو: قيس العبدي، والد الأسود، مقبول من الثانية. التقريب ٢ / ١٣٠. ٣١ — إبراهيم بن إسحاق الصيني، قال الدارقطني: متروك. وذكره ابن أبي حاتم، فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٨٥ — ٨٦، اللسان ١ / ٣٠.

٣٢ — صدوق تغير لما كبر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨. ٣٣ — أخرجه الطبراني في الصغير، في « من اسمه محمد »، وقال: لم يروه عن الأسود إلا قيس، ولا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد ٢ / ٩. وأيضاً في الأوسط في « من اسمه محمد » ٢ / ١٥ / ١. وقال الميثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والصغير، وفيه إبراهيم بن إسحاق وهو ضعيف. جمع الزوائد، كتاب الصيام، باب في قضاء الفائت من شهر رمضان ٣ / ١٧٩. ٣٤ — لم أجد ترجمته.

٣٥ — هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيراً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

عن الأسود بن قيس^(٣٦)، عن أبيه، عن عمر قوله موقوفاً^(٣٧).

س ٢٢٢ — وسئل عن حديث قيس بن مروان الجعفي، عن عمر، عن النبي ﷺ: «من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»^(٣٨).

فقال: هو حديث يرويه الأعمش، عن خيشمة بن عبد الرحمن، عن قيس بن مروان، عن عمر^(٣٩).

ورواه الأعمش أيضاً بإسناد آخر عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر^(٤٠).

٣٦ — في (أ) : «ابن قيس» غير موجود.

٣٧ — أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث من طريق سفيان ٤٥٦.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصيام، ما قالوا في قضاء رمضان في العشر، عن شريك ٣ / ٧٤. والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصيام، باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذي الحجة، من طريق سفيان ٤ / ٢٨٥.

٣٨ — في (أ) أم معبد، وهو خطأ.

٣٩ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٥ — ٢٦.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٩.

وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب نسبة الرجل إلى من أشهر من أمهاته ص ١٥٧ — ١٥٨. والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الفضيل بن عياض عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، وخيشمة، عن قيس، جميعاً عن عمر، لأعلم حدث به غير محمد بن زنبور المكي، عن فضيل ٢ / ٢٧.

٤٠ — أخرجه ابن سلام في فضائل القرآن، باب ذكر قراءة القرآن ١٠٧ / ١ — ٢.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٥ — ٢٦.

وذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة قرئع ٤ / ١ / ١٩٩.

والترمذي في المعلى الكبير، ترتيب المعلى، أبواب القراءات ٩٧ / ٢.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٩.

وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في صلاة الليل ١٨٦ / ٢ — ١٨٧ (١١٥٦).

وابن مخلد في أمالي أبي جعفر محمد بن عمرو البخري، وأبي بكر الفقيه النجاد ٥٠ / ٢.

ورواه الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، عن علقمة، عن (٤١) القرئع (٤٢)، عن قيس، أو ابن قيس، رجل من جعفي عن عمر (٤٣)، وهو قيس بن مروان. ورواه (٤٤) عمارة بن عمير، عن رجل من جعفي، عن عمر، وهو قيس بن مروان.

وقد ضبط الأعمش إسناده وحديثه، وهو الصواب.

قلت له: فان البخاري فيما ذكره أبو عيسى (٤٥) عنه، حكم بحديث الحسن بن (٦٣ / ٢) عبيد الله، على حديث الأعمش (٤٦).

قال الشيخ (٤٧): وقول الحسن بن عبيد الله، عن قرئع، غير مضبوط، لأن الحسن بن عبيد الله ليس بالقوي (٤٨)، ولا يقاس بالأعمش.

وروى هذا الحديث أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، عن أبي بكر، وعمر (٤٩).

٤١ - في (م): بن، وهو خطأ.

٤٢ - قرئع - بمثلة - وزن أحمد. التقريب ٢ / ١٢٤.

٤٣ - ذكره الترمذي في سننه، في باب ماجاء في الرخصة في السمر، ولم يذكر لفظ الحديث، بل أشار إليه فقال: في قصة طويلة ١ / ١٥٤.

وأخرجه أيضاً في العلل الكبير، ترتيب العلل، أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ ٩٧ / ٢.

وابن سلام في فضائل القرآن، باب ذكر قرأ القرآن ١٠٧ / ١ - ٢.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٣٨، ٣٩.

وذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة قرئع، وفيه: عن رجل من جعفي ٤ / ١ / ١٩٩.

٤٤ - من « ورواه عمارة - إلى - قيس بن مروان » غير موجود في (م).

٤٥ - هو: الإمام الترمذي.

٤٦ - ذكره الترمذي في العلل الكبير، ترتيب العلل، أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ ٩٧ / ٢.

٤٧ - في (هـ) فقال: عندي أن حديث الأعمش هو الصواب، وذكر القرئع عندي غير محفوظ، والحسن بن عبيد الله ليس بالقوي، ثم قال: [لا] يقاس الحسن بالأعمش، بدل العبارة الموجودة في المتن.

٤٨ - هذا بالنسبة للأعمش، كما قال ابن حجر في التهذيب: وضعفه الدارقطني بالنسبة للأعمش، فقال في العلل، بعد أن ذكر حديثاً للحسن خالفه فيه الأعمش: الحسن ليس بالقوي، ولا يقاس بالأعمش.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة فاضل. التهذيب ٢ / ٢٩٢ - ٢٩٣، التقريب ١ / ١٦٨.

٤٩ - في (هـ): « عن أبي بكر وعمر »، غير موجود.

قاله فرات بن محبوب عنه^(٥٠).

وخالفه يحيى بن آدم فرواه عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم^(٥١)، عن زر،
عن عبيد الله أن أبا بكر وعمر بشراه^(٥٢).

س ٢٢٣ — وسئل عن حديث قرّة بن إياس المزني، عن عمر قال: ما أفاد
امراً بعد الاسلام خيراً من امرأة حسنة الخلق ودود ولود، إن منهن لغنماً ما يُحذى
منه، وغلاً ما يفدى منه.

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه.

فرواه أصحاب شعبة^(٥٣)، عنه، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه، عن عمر^(٥٤).
ورواه مسعر عن شعبة، عن معاوية بن قرّة، عن عمر مرسلًا، والصحيح
المتصل.

واختلف عن مسعر فقال الأشجعي^(٥٥): عن شعبة، عن معاوية بن قرّة قوله.

٥٠ — أخرجه الطبراني في الكبير ٩ / ٦٦ (٨٤٢٣).

وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة ابن مسعود، بسنده إلى الأعمش ١ / ١٢٤.

٥١ — هو: ابن بهدلة: صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٠.

٥٢ — تقدم ترجمته في مسند أبي بكر، راجع السؤال رقم ١٠.

٥٣ — منهم: يحيى بن أبي كثير، وعلي بن الجعد.

٥٤ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب النكاح، باب استحباب الزوج بالودود الولود، من طريق

يحيى بن أبي كثير، ثنا شعبة... ٧ / ٨٢.

وأيضاً من طريق يونس بن عبيد، عن معاوية بن قرّة ٧ / ٨٢.

وابن عساكر في كتاب مدح التواضع وذم الكبير، من طريق علي بن الجعد، أنا شعبة... ٩٥ / ٢،

١ / ٩٦.

وأيضاً في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق علي ١٣ / ١ / ٧٠ / ١.

وابن شيبّة في مصنفه في النكاح عن ابن علية عن يونس ٤ / ٣٠٨.

وأخرجه أبو نعيم في منتخب من حديث يونس بن عبيد، بسنده إلى عنبسة بن عبد الواحد، عن يونس

ابن عبيد، عن معاوية بن قرّة مختصراً ٣٥ / ١.

٥٥ — هو: عبيد الله بن عبد الرحمن.

س ٢٢٤ — وسئل عن حديث قَرْظَةَ^(٥٦) بن كعب، عن عمر، أنه بعث بهم إلى الكوفة، فمشي معهم ثم قال^(٥٧): أَقْلُوا الحديث عن رسول الله ﷺ، وأنا شريككم فيه .

فقال : رواه الشعبي ، عن قرظة بن كعب^(٥٨) .

حدث به عنه بيان بن بشر، وإسماعيل بن أبي خالد، وأبو حصين^(٥٩) وأشعث بن سوار^(٦٠)، ومنصور بن عبد الرحمن الغدائي^(٦١)، وداود ابن أبي هند، ومجالد بن سعيد^(٦٢)، وأبو البلاد يحيى^(٦٣)، واختلف عن سعد، وعن داود بن أبي هند .

فرواه عبد الله بن جعفر الخرمي، وإبراهيم بن سعد، عن سعد، عن الشعبي، عن قَرْظَةَ^(٦٤) .

ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن سعد بن إبراهيم، عن قَرْظَةَ .

٥٦ — قرظة : بمعجمة وفتح حاء . التقريب : ٢ / ١٢٤ .

٥٧ — في (هـ) « قال » ساقط .

٥٨ — أخرجه ابن ماجه في سننه ، في المقدمة ، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ ، من طريق مجالد : ١٢ / ١ (٢٨) .

وابن سعد في طبقاته ، في طبقات الكوفيين ، من طريق بيان ٦ / ٧ ، وإلحاح في المستدرک من طريق بيان ١ / ١٠٢ .

٥٩ — هو : عثمان بن عاصم الأسدي .

٦٠ — ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٨ .

٦١ — صدوق بهم ، تقدم في السؤال رقم : ٢٠١ .

٦٢ — ليس بالقوي ، تقدم في السؤال رقم : ٤٩ .

٦٣ — في (هـ) : يحيى بن المهلب .

وهو : يحيى بن سليمان ، أبو البلاد الغطفاني ، العامري .

وفي الجرح والتعديل : يحيى بن أبي سليمان ، واسم أبي سليمان الضحاک ، وثقه ابن معين .

وقال أبو حاتم : شيخ يكذب حديثه . تاريخ ابن معين : ٣ / ٣١٧ (١٥٠٩) ، والتاريخ الكبير

٤ / ٢٨٠ ، والكنى لمسلم : ٩ / ١ ، والجرح والتعديل : ٤ / ٢ / ١٦٠ .

٦٤ — أخرجه أحمد في العلل ، من طريق إبراهيم بن سعد ، وفيه : قال إبراهيم : لم أسمع أبي يحدث عن الشعبي إلا هذا .

وفيه أيضاً كعب بن قرظة ، أو عمرو بن قرظة . ١ / ٦٢ — ٦٣ (٣٦٣) .

ولم يذكر بينهما الشعبي .

ورواه عبد الوهاب الحفّاف^(٦٥)، عن (٦٤ / ١) داود بن أبي هند عن الشعبي ، عن قرظة .

وقال غيوه : عن داود ، عن الشعبي ، عن عمر .
ولم يذكر فيه قرظة .

والصحيح قول من قال : عن الشعبي ، عن قرظة ، والله أعلم .
ورواه مطرف^(٦٦) ، عن الشعبي ، عن قرظة بن كعب ، وزيد بن صوّحان^(٦٧) ، عن عمر .

ورواه سليمان بن سيف الحراني ، عن أبي عتاب^(٦٨) ، عن شعبة ، عن سيار^(٦٩) ، عن الشعبي .

ووهم ، والمحفوظ^(٧٠) عن شعبة ، عن بيان .
ورواه روح بن القاسم ، عن عمر ، أو عمرو بن مساور^(٧١) ، عن الشعبي ، عن

٦٥ — صدوق ربما أخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٥ .

٦٦ — هو : ابن طريف .

٦٧ — زيد بن صوحان : بضم المهملة ، وسكون الواو ومهمله . الإحابة : ١ / ٥٦٨ .

٦٨ — هو : سهل بن حماد .

٦٩ — هو : أبو الحكم العتري .

٧٠ — في (ه) : وإنما هو بيان ، بدل : والمحفوظ ... الخ .

٧١ — عمر بن مساور ، قال ابن عدي : اختلفوا في هذا الاسم ، فقال بعضهم : عمر بن مساور ، وقالوا : عمرو ابن مساور ، وقال [بعضهم] : عمرو بن مسافر ، وقالوا : عمر بن مسافر ، وصواب هذا : عمر بن مساور .

قال ابن معين : ليس حديثه بشيء .

وقال البخاري : منكر الحديث .

وقال أبو حاتم : ضعيف .

وقال ابن حبان : منكر الحديث جداً ، يروي التاكثير عن المشاهير ، وينفرد عن الثقات بما ليس من

قَرَطَةَ، عن عمر، أنه رآه يتوضأ، ولم يذكر قصة الحديث عن رسول الله ﷺ.

س ٢٢٥ — وسئل عن حديث مُدْرِك بن عوف، عن عمر، وقيل له: رجل قتل في سبيل الله أنه ألقى بيده إلى التهلكة، فقال عمر: كذب من قال ذلك، ولكنه ممن اشترى الآخرة بالدنيا.

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه.

فرواه أبو أسامة^(٧٢)، ويزيد بن هارون: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس عن مدرك بن عوف، عن عمر^(٧٣).

وقال مُشَيْم: عن^(٧٤) إسماعيل، عن قيس، عن شَيْبِل^(٧٥) بن عوف^(٧٦).

وقال وكيع: عن إسماعيل، عن قيس، عن عمر^(٧٧).

وقول أبي أسامة، ويزيد بن هارون أصح.

= أحاديثهم، فوجب التنكب عن روايته على الأحوال. التاريخ الكبير: ٣ / ٢ / ١٩٩، الجرح والتعديل: ٣ / ١ / ١٣٤، كتاب المجروحين: ٢ / ٨٥ — ٨٦، الكامل: ٢ / ٢ / ٥٢ — ٥٤، الميزان: ٣ / ٢٢٣، اللسان: ٤ / ٣٣٠ — ٣٣١.

٧٢ — هو: حماد بن أسامة.

٧٣ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجهاد، من طريق أبي أسامة ٥ / ٣٠٣. وأحمد في العلل من طريق يزيد ١ / ٣٢٣.

٧٤ — من «عن إسماعيل — إلى — وكيع»، في (م) ساقط.

٧٥ — هو: شَيْبِل بن عوف بن أبي حية، أبو الطفيل الأحمسي البجلي، ويقال: شبل، أدرك الجاهلية، شهد القادسية، ويقال: أدرك النبي ﷺ.

وذكره ابن حبان، وابن سعد في التابعين، وهو ثقة.

وذكره ابن حجر في القسم الثالث من الإصابة.

طبقات ابن سعد: ٦ / ١٥٢، الجرح والتعديل: ٢ / ١ / ٣٨١، الثقات: ٤ / ٣٦٨، الإصابة: ٢ / ١٦٤ — ١٦٥.

٧٦ — أخرجه أحمد في العلل ١ / ٣٢٣.

٧٧ — أخرجه أحمد في العلل ١ / ٣٢٣.

س ٢٢٦ — وسئل عن حديث مصعب بن سعد، عن عمر أنه فرض لأزواج النبي ﷺ عشرة آلاف عشرة آلاف «.

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه.

فرواه مُطَرَف، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن عمر وتابعه إسرائيل^(٧٨).

ورواه^(٧٩) الأعمش، عن أبي إسحاق، عن بعض أصحابه، عن عمر.
ولم يسم أحداً.

وقول مُطَرَف، وإسرائيل، صحيح إن شاء الله تعالى.

س ٢٢٧ — وسئل عن حديث المسور بن مخرمة، عن عمر حين طعن، وأنه صلى وجُرحه يثعب^(٨٠) دماً، وقوله: «لاحظ في الاسلام لمن ترك الصلاة».

فقال: رواه سليمان بن يسار، عن المسور بن مخرمة.

حدث (٢ / ٦٤) به عنه الزهري^(٨١)، وعروة بن الزبير.

رواه عن عروة كذلك أبو الزناد^(٨٢)، وهشام بن عروة.

واختلف عن هشام، فرواه زائدة، وإسماعيل بن زكريا^(٨٣)، وعلي بن مُسهر،

٧٨ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن سعد في طبقاته، في ترجمة عمر، من طريق زهير قال: أخبرنا أبو إسحاق ٣ / ٣٠٤.

٧٩ — في (م): عن الأعمش.

٨٠ — يثعب: يجري. النهاية: ١ / ٢١٢.

٨١ — أخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر: ٣ / ٣٥١.

وابن الأعرابي في معجمه ١٠ / ١٩٢ / ١.

والدارقطني في سننه، في باب أجواز الصلاة مع خروج الدم السائل من البدن، مختصراً ١ / ٢٢٤.

٨٢ — أخرجه عبد الله بن أحمد، في زوائد الزهد، من طريق أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، وفيه: عروة، وسليمان بن يسار ص ١٢٤.

٨٣ — إسماعيل بن زكريا بن مرة الخُلُقاني — بضم المعجمة، وسكون اللام، بعدها قاف — أبو زناد الكوفي، لقبه شَقْرُصاً — بفتح المعجمة وضم القاف الخفيفة، وبالمهملة — صدوق يخطئ قليلاً، مات سنة أربع ومائة، وقيل: قبلها. التقريب: ١ / ٦٩.

وأبو ضمرة^(٨٤)، والليث بن سعد، والمفضل بن فضالة وأبو أسامة^(٨٥)، وحماد بن سلمة، وأبو معاوية^(٨٦)، وعبد، وغيرهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن المسور بن مخرمة^(٨٧).

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه عن هشام، عن أبيه، أن المسور بن مخرمة أخبره^(٨٨).

ورواه جرير^(٨٩)، وعبد الله بن إدريس، وعيسى بن يونس، ومحمد بن دينار^(٩٠)، عن هشام، عن أبيه، عن المسور^(٩١).

والقول قول زائدة، ومن تابعه، عن هشام، عن أبيه، عن سليمان بن يسار. وقول مالك عن هشام، عن أبيه، أن المسور أخبره، وهم منه — والله أعلم — لكثرة من خالفه ممن قدمنا ذكره.

٨٤ — هو: أنس بن عياض.

٨٥ — هو: حماد بن أسامة.

٨٦ — هو: محمد بن خازم.

٨٧ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب الجرح لا يرقأ، عن الثوري، عن هشام ١ / ١٥٠ (٥٧٩).

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق أبي معاوية والليث ١٣ / ١ / ٨٥ / ٢.

٨٨ — أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الطهارة، العمل فيمن غلبه الدم من جرح أو رعاف ١ / ٨٢ — ٨٣ (٨١).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحيض، باب ما يفعل من غلبه الدم من رعاف أو جرح ١ / ٣٥٧.

٨٩ — هو: ابن عبد الحميد.

٩٠ — محمد بن دينار الأزدي، ثم الطاحي — بمهملتين — أبو بكر بن أبي الفرات البصري، صدوق سيء الحفظ، رمي بالقدر، وتغير قبل موته، من الثامنة. التقريب: ٢ / ١٦٠.

٩١ — لم أجد من أخرجه من الطرق المذكورة.

وأخرج ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر، عن وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن المسور أن ابن عباس دخل على عمر ٣ / ٣٥٠.

وابن أبي شيبة في كتاب الإيمان، عن ابن نمير، عن هشام بن عروة، (وفيه: المسور بن مخرمة، وابن

ورواه ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة^(٩٢).
وهو صحيح عنه.

ورواه عبد الملك بن عمير، فاختلف عليه.

فرواه قُرة بن خالد، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن المسور
ابن مخرمة، عن عمر^(٩٣).

وخالفه شريك^(٩٤)، فرواه عن عبد الملك بن عمير، عن أبي المليح الهذلي^(٩٥)،
عن عمر.

وقول قُرة أشبه بالصواب.

حدثنا محمد بن يوسف، أبو عمر القاضي، قال: ثنا الحسن بن محمد بن
الصباح، ثنا إسماعيل — يعني ابن عُلَية —، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي
مليكة، عن المسور بن مخرمة، أن عمر لما طُعن جعل يَألم، فقال له ابن عباس: يا
أمير المؤمنين! لئن كان ذلك لقد صحبت رسول الله ﷺ فأحسنت صحبته، ثم
فارقك وهو عنك راضٍ، ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته، ثم فارقك وهو عنك
راضٍ، ثم صحبت المسلمين فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لفارقتهم وهم عنك
راضون.

فقال: أما ما ذكرت من صحبة رسول الله ﷺ ورضاه فانها ذاك من من الله
من به علي.

وأما ما ذكرت من (٦٥ / ١) صحبة أبي بكر ورضاه، فإنما ذلك من^(٩٦)

عباس دخلا) ص: ٣٤ (١٠٣).

وأيضاً في مصنفه في كتاب الايمان ١١ / ١٥.

وعبد الله بن أحمد في مسائل أبيه، في كتاب الصلاة، باب المواقيت من طريق وكيع، نا هشام، عن
أبيه، عن المسور بن مخرمة، أن ابن عباس دخل... الحديث ص ٥٥ (١٩٣).

٩٢ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن
الخطاب... الخ ٧ / ٤٣ (٣٦٩٢).

٩٣ — أخرجه ابن الأعرابي في معجمه ٤١ / ١ وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر: ٢/٩١/١/١٣.

٩٤ — هو: ابن عبد الله، صدوق بخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٩٥ — قيل: اسمه عامر، وقيل: زيد، وقيل: زاهد، ابن أسامة. التقريب ٢ / ٤٧٦.

٩٦ — في (٨) « من » غير موجود.

الله تعالى من^(٩٧) به عليّ .

وأما ماترى من جزعي فهو من أجلك ، ومن أجل أصحابك ، ووالله لو أن طلاع الأرض لي ذهباً لافتديت به من عذاب الله من قبل أن أراه .

س ٢٢٨ — وسئل عن حديث المسور بن مخرمة ، عن عمر قوله : إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه .

فرواه جويرية ، وإبراهيم بن طهمان ، عن مالك .

وتابعهم الزبيري^(٩٨) ، عن مالك ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن المسور .

وقال عباد بن عباد^(٩٩) : عن جويرية ، عن الزهري ، عن رجل ، عن المسور .

وقال سعيد بن عامر^(١٠٠) : عن جويرية ، عن الزهري ، عن المسور ، واختلف عنه .

فقال الكزبراني^(١٠١) : عن سعيد بن عامر ، عن جويرية ، عن مالك ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن^(١٠٢) ، عن المسور بن مخرمة .

٩٧ — في (هـ) « من » ساقط .

٩٨ — في (هـ) : الزهري ، وهو خطأ .

لعله : مصعب بن عبد الله الزبيري .

٩٩ — عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة ، الأزدي ، أبو معاوية البصري ، ثقة ربما وهم ، مات سنة تسع وسبعين ومائة أو بعدها سنة . التقريب : ١ / ٣٩٢ .

١٠٠ — سعيد بن عامر الضُّبَعي — بضم المعجمة ، وفتح الموحدة — ، أبو محمد البصري ، ثقة صالح . وقال أبو حاتم : ربما وهم ، مات سنة ثمان ومائتين . التقريب : ١ / ٢٩٩ .

١٠١ — هو : أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل بن سيار ، أبو بكر الكزبراني .

قال الخطيب : ما علمت من حاله إلا خيراً ، مات سنة أربع وستين ومائتين . تاريخ بغداد : ٤ / ٢٤٣ .

١٠٢ — في (هـ) : عبد الرحيم ، وهو خطأ .

ولم يسمع الزهري من المسور^(٤) شيئاً^(٥).

ورواه حماد بن زيد، عن معمر، عن الزهري مرسلًا عن^(٦) عمر.

والأشبه بالصواب قول من قال: عن الزهري، عن حميد، عن المسور.

س ٢٢٩ — وسئل عن حديث المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القاري، عن عمر: « سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأها رسول الله ﷺ، فقلت: من أقرأك؟ » الحديث.

فقال: يرويه الزهري، عن عروة، واختلف عن الزهري.

فرواه معمر بن راشد من رواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة، عن عمر^(٧).

وخالفه عبد الرزاق، فرواه عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القاري، عن عمر^(٨).

وتابعه شعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، وإسحاق بن يحيى الكلبي، وغيرهم^(٩).

٤ — راجع كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ص: ١٩١.

٥ — في (هـ): « شيئاً » ساقط.

٦ — في (م): « عن عمر »، غير موجود.

٧ — أخرجه النسائي في سننه، في الافتتاح، جامع ماجاء في القرآن: ٢ / ١٥٠.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٤.

٨ — أخرجه مسلم في صحيحه، في باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه ١ / ٣٢٦.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب على كم أنزل القرآن من حرف؟ ١١ / ٢١٨ — ٢١٩ (٢٠٣٦٩).

٩ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، من طريق

عقيل: ٩ / ٢٣ (٤٩٩٢).

وأيضاً في التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ فَاتَّخَذُوا مَاتِسْرَ مِنْهُ ﴾ من طريقه ١٣ / ٥٢٠ (٧٥٥٠).

وأيضاً في فضائل القرآن، باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا، من طريق شعيب:

=

٨٧ / ٩ (٥٠٤١).

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه عن الزهري (٦٥ / ٢)، عن عروة، عن عبد الرحمن بن عبد القارئ وحده، عن عمر^(١٠).

وكلها صحاح محفوظة عن الزهري، أخرجه البخاري، ومسلم من حديث هؤلاء النفر على اختلافهم، عن الزهري.

وروى عن يحيى بن بكير^(١١)، عن مالك، عن هشام بن عروة.

وقوله: عن هشام، وهم، والصحيح عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة.

كذلك رواه جويرية، ومعن، والقعنبي^(١٢)، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم^(١٣).

= وأيضاً في كتاب استاب المرتدين... الخ، باب ماجاء في المتأولين، من طريق يونس: ٣٠٣ / ١٢ (٦٩٣٦).

ومسلم في صحيحه، في باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، من طريق يونس ٣٢٥ / ١ - ٣٢٦.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، عن فليح بن سليمان الخزاعي، عن الزهري: ٩. وابن أبي شيبة في مصنفه، في فضائل القرآن، من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز، عن الزهري: ٥١٧ / ١٠ - ٥١٨.

١٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الخصومات، باب كلام الخصم بعضهم في بعض ٧٣ / ٥ (٢٤١٩).

ومسلم في صحيحه، باب بيان أن القرآن .. الخ ٣٢٥ / ١.

ومالك في الموطأ، ما جاء في القرآن، رواية يحيى بن يحيى ١٠ / ٢ - ١١ (٤٧٤).

وأيضاً رواية يحيى بن بكير، باب ما جاء في قراءة القرآن ٢ / ١٦.

١١ - هو ابن عبد الله بن بكير، تكلموا في سماعه من مالك، تقدم في السؤال رقم ٩٩.

١٢ - هو: عبد الله بن مسلمة.

١٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الخصومات، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك ٧٣ / ٥ (٢٤١٩).

ومسلم في صحيحه، من طريق يحيى بن يحيى ٣٢٥ / ١.

وأبو داود في سننه، في كتاب الصلاة، باب التشديد في من حفظ القرآن ثم نسيه، عن القعنبي ٥٤٩ / ١.

والنسائي في كتاب الانتحاح، جامع ما جاء في القرآن، من طريق ابن القاسم عن مالك ١٥٠ / ٢ - ١٥١. وأيضاً في فضائل القرآن، على كم أنزل القرآن ص ٥٤ (١٠).

وابن سلام في فضائل القرآن، باب لغات القرآن، وأي العرب نزل القرآن بلغته، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك ٩٤ / ١.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك ٤٠ / ١.

حدثناه دعلج قال : ثنا أحمد بن إبراهيم بن طحان^(١٤) ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، قال ثنا مالك ، عن هشام بن عروة ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارئ قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم ابن حزام يقرأ سورة الفرقان^(١٥) الحديث .

س ٢٣٠ — وسئل عن حديث مالك بن أوس بن الحدثان ، عن عمر : « أن رسول الله ﷺ كان ينفق على أهله نفقة سنته من أموال بني النضير ، وكانت مما أفاء الله على رسوله » الحديث .

فقال : رواه الزهري عن مالك بن أوس ، سمعه منه^(١٦) .
وقال إسحاق الفروي^(١٧) ، عن مالك ، عن الزهري ، وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا من حديث مالك بن أوس ، فلقبته فسألته عنه^(١٨) .
وتابعه على ذلك عقيل بن خالد ، وابن أخي^(١٩) الزهري^(٢٠) .

-
- ١٤ — أحمد بن إبراهيم بن ملحان ، أبو عبد الله البلخي .
قال الدارقطني : كان ثقة ، مات سنة تسعين ومائتين . تاريخ بغداد ٤ / ١١ .
١٥ — في (هـ) : القرآن .
١٦ — أخرجه أبو داود في سننه ٣ / ١٠٢ .
والحميدي في مسنده ١٣ / ٢٢) .
وأخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ١ / ٤٨ ، ٢٥٠ .
والبزار في مسنده ، في مسند عمر ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عمر بن الخطاب ، ولا نعلم له إسناداً عن عمر إلا هذا الإسناد ١ / ٣١ / ١ .
١٧ — كف فساء حفظه ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦ .
١٨ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب فرض الخمس ، باب فرض الخمس ، عن إسحاق الفروي ١٩٧/٦ — ١٩٨ (٣٠٩٤) .
وأيضاً في المغازي ، باب حديث بني النضير . الخ ، من طريق شعيب عن الزهري ٣٣٤/٧ — ٣٣٥ (٤٠٣٣) .
١٩ — هو : محمد بن عبد الله بن مسلم ، صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١ .
٢٠ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب النفقات ، باب حبس الرجل قوت سنة على أهله ، من طريق عقيل ٥٠٢/٩ — ٥٠٣ (٥٣٥٨) .
وأيضاً في كتاب الفرائض ، باب قول النبي ﷺ لا نورث ، ما تركنا صدقة ، من طريقه ٦/١٢ (٦٧٢٨) .
وأيضاً في كتاب الاعتصام من طريقه ٢٧٧/١٣ — ٢٧٨ (٧٣٠٥) .

وهو حديث (٢١) طويل في ميراث النبي ﷺ وصدقته ونفقته على أهله .
رواه عن الزهري مالك بن أنس ، وعمرو بن دينار ، ومعم ، ويونس ، وعقيل ، وابن
أخي الزهري ، وأسامة بن زيد (٢٢) ، وهشام بن سعد (٢٣) وابن أبي عتيق (٢٤) ،
وغيرهم (٢٥) .
فمنهم من رواه عن الزهري بتمامه ، ومنهم من اختصره (٢٦) .

-
- ٢١ — في (هـ) من « وهو حديث — إلى — ابن أخي الزهري » ساقط .
٢٢ — هو : الليثي ، صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .
٢٣ — صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢ .
٢٤ — هو : محمد بن عبد الله ، مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٦ .
٢٥ — منهم : شعيب بن أبي حمزة .
٢٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب فرض الخمس ، من طريق مالك مفصلا :
١٩٧/٦ — ١٩٨ (٣٠٩٤) .
وأبضا في الجهاد ، باب المجن ، ومن يترس بترس صاحبه ، من طريق عمرو مختصرا ٩٣/٦ (٢٩٠٤) .
وأبضا في المغازي ، من طريق شعيب مفصلا ٣٣٤/٧ — ٣٣٥ (٤٠٣٣) .
وأبضا في التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ ما أفاء الله على رسوله ﴾ من طريق عمرو مختصرا
٦٢٩/٨ — ٦٣٠ (٤٨٨٥) .
وأبضا في النفقات ، باب حبس الرجل قوت ستة على أهله من طريق معمر مختصرا
٥٠١/٩ — ٥٠٢ (٥٣٥٧) .
ومسلم في صحيحه ، في كتاب الجهاد ، باب حكم الفبيء ، من طريق عمرو ، ومعم ، مختصرا
٧٩ / ٢ .
وأبضا من طريق مالك مفصلا : ٧٩ / ٢ — ٨٠ .
وأبضا من طريق معمر مفصلا : ٨٠ / ٢ — ٨١ .
وأبو داود في سننه ، في كتاب الحراج والأمار ، باب في صفايا رسول الله ﷺ ، من طريق أسامة نحوه
مختصرا ١٠٣ / ٣ .
وأبضا من طريق معمر ، ومالك مفصلا ١٠٠/٣ — ١٠١ .
وابن شبة في تاريخ المدينة من طريق أسامة مختصرا ١٧٥/١ — ١٧٦ .
وأبضا من طريق عمرو مفصلا ٢٠٥/١ — ٢٠٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في كتاب وجوه الفبيء ، وخمس الغنائم ، من طريق أسامة مختصرا
٣٠٣/٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب قسم الفبيء والغنيمة ، من طريق أسامة مختصرا ٢٩٦/٦ .
ومن طريق معمر مفصلا ٢٩٨/٦ .

ورواه عن مالك بن أوس مع الزهري ، عكرمة بن خالد الخزومي حدث به عنه أيوب السخيتاني .

قال ذلك حماد بن زيد ، وابن علي ، عن أيوب (٢٧) .

وقال حاتم بن وردان : عن أيوب (٦٦ / ١) عن عمرو بن دينار وعكرمة بن خالد .

وعمر بن دينار إنما سمع هذا الحديث من الزهري .

وقال عبد الوارث : عن أيوب ، عن عكرمة بن خالد ، وأبي الزبير المكّي ، عن مالك ابن أوس .

ورواه محمد بن عمرو بن حلحلة (٢٨) ، عن مالك بن أوس مختصرا .

وروى عن محمد بن المنكدر ، عن مالك بن أوس (٢٩) .

تفرد به آل المنكدر عنه .

وهو حديث صحيح من رواية الزهري ، وعكرمة بن خالد ، عن مالك بن أوس .
وقد أسند مالك بن أنس في روايته عن الزهري فيه ألفاظا عن عمر عن أبي بكر ، ذكرناها في مسند أبي بكر الصديق ، استغنيا عن إعادتها ها هنا ، وذكر أيضا هناك من تابع مالك على إسناده عن عمر عن أبي بكر (٣٠) .

س ٢٣١ — وسئل عن حديث معدان بن أبي طلحة (٣١) اليعمري ، عن عمر قوله : « رأيت كأن ديكاً نقرني ، وفي الخلافة والكلالة ، وفي الشجرتين البصل

٢٧ — أخرجه النسائي في سننه ، في كتاب قسم الفيء والغنيمة من طريق ابن علي ١٣٥/٧ — ١٣٧ .

٢٨ — حلحلة : بمهملتين بينهما لام ساكنة . التقريب ٢ / ١٩٥ .

٢٩ — لم أجده من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب قسم الفيء والغنيمة ، من طريق أسامة بن زيد ، عن محمد

ابن المنكدر . ٢٩٦ / ٦ .

٣٠ — انظر السؤال رقم ٦ .

٣١ — في (هـ) : بن طلحة ، وهو يقال : ابن طلحة أيضا .

اليعمري : بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة . التقريب ٢ / ٢٦٣ .

والكراث ».

فقال : هو حديث يرويه قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن عمر .

حدث به عن قتادة هشام بن أبي عبد الله ، وشعبة بن الحجاج ، وسعيد بن أبي عروبة ، والحجاج بن الحجاج^(٣٢) ، وهمام بن يحيى فرووه عن قتادة بهذا الإسناد بطوله^(٣٣) .

ورواه ابن عيينة ، عن يحيى بن صبيح الحراساني .
وتابعه عبد الله بن بشر^(٣٤) ، ومطر الوراق^(٣٥) ، وإسحاق بن أبي فروة^(٣٦) . روه عن قتادة ، عن سالم ، عن معدان ، عن عمر مختصرا^(٣٧) .

ورواه حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن سالم ، عن عمر^(٣٨) مرسلا عن النبي ﷺ مختصرا في قصة الثوم والبصل دون غيو .
ولم يذكر في الاسناد معدان .

٣٢ — هو : الحجاج بن الحجاج الباهلي الأحول .

٣٣ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب المساجد ، باب نهي من أكل ثوما .. الخ ، من طريق هشام ، وشعبة ، وسعيد بن أبي عروبة ١ / ٢٢٧-٢٢٨ .

وأبضا في كتاب الفرائض ، من طريق هشام ، وابن أبي عروبة ، وشعبة مختصرا بذكر الكلالة ٢ / ٣ .

وابن سعد في طبقاته ، في ترجمة عمر ، من طريق همام ، وهشام ، وشعبة مفصلا ٣ / ٣٣٥-٣٣٦ .

وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق همام ١ / ١٥ .

وأبضا من طريق هشام ١ / ٢٧-٢٨ .

وأبضا من طريق سعيد مفصلا ١ / ٤٨-٤٩ .

وابن جرير الطبري في تفسيره ، تفسير سورة النساء (آية ١٧٦) من طريق هشام ، وسعيد مختصرا في الكلالة ٦ / ٤٤ .

٣٤ — لا بأس به ، وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة ، تقدم في السؤال رقم ٧ .

٣٥ — صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٢ .

٣٦ — كف فساء حفظه ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٣٧ — أخرجه الحميدي في مسنده ، في مسند عمر مختصرا ، من طريق يحيى بن صبيح الحراساني

١ / ٧-٨ (١٠) ، ١٧ (٢٩) .

٣٨ — في (هـ) : « عن عمر » ساقط .

ورواه حصين بن عبد الرحمن^(٣٩)، عن سالم بن أبي الجعد، عن عمر مرسلًا أيضًا^(٤٠)، لم يذكر فيه معدان.

قال ذلك أبو الأحوص^(٤١)، ومحمد بن فضيل، وسفيان بن عيينة، وجريرو^(٤٢)، عن (٦٦ / ٢) حصين^(٤٣).

وقال شعبة: عن حصين، عن سالم، عن رجل من أهل الشام، عن عمر، ولم يرفع الحديث.

وروي عن عباد بن العوام، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد^(٤٤) عن معدان، عن عمر.

وما أحسبه حفظ، لأن حصينا لا يذكر معدان.

وكذلك رواه المنصور بن المعتمر، وأبو عون الثقفي^(٤٥)، وعمرو بن مرة، روه عن سالم، عن عمر، مرسلًا.

لم يذكروا فيه معدان.

قاله جرير، عن منصور.

وقاله عبد الغفار بن القاسم^(٤٦)، وحفص بن عمران^(٤٧)، عن عمرو بن مرة.

٣٩ — هو: أبو الهذيل السلمي.

٤٠ — أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في كتاب الويعة، من طريق أبي الأحوص، وجريرو ٨٦ / ٢.

٤١ — هو: سلام بن سليم الحنفي.

٤٢ — هو: ابن حازم.

٤٣ — في (٥): جرير بن حصين، وهو خطأ.

٤٤ — في (٥) « بن أبي الجعد » غير موجود.

٤٥ — هو: محمد بن عبيد الله.

٤٦ — عبد الغفار بن القاسم، أبو مريم الأنصاري، رافضي ليس بثقة.

قال ابن المديني: كان يضع الحديث.

وقال البخاري: ليس بالقوي.

وقال أبو داود: كذاب، كان يضع الحديث.

قال أبو حاتم والنسائي، والدارقطني، وغيرهم: متروك الحديث. =

والصحيح قول شعبة، وهشام، وابن^(٤٨) أبي عروبة، ومن تابعهم عن قتادة، والله أعلم.

ورواه مغيرة بن مسلم، عن مطر^(٤٩)، عن شهر^(٥٠)، فقال: عن أبي طلحة اليمري، عن عمر.

وخالفه داود بن الزريقان^(٥١)، عن مطر، فقال: عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد. وهو المحفوظ، وأتى داود بحديث الكلاله دون غيره.

س ٢٣٢ — وسئل عن حديث مسروق، عن عمر أنه قال لمسروق: ما اسمك؟ قال: مسروق بن الأجدع، قال: الأجدع شيطان، أنت مسروق بن عبد الرحمن.

فقال: يرويه جابر الجعفي^(٥٢)، عن الشعبي، عن مسروق، عن عمر قوله. وخالفه مجالد^(٥٣)، فرفعه، وزاد فيه: حدثنا رسول الله ﷺ، أن الأجدع شيطان^(٥٤).

س ٢٣٣ — وسئل عن حديث المعرور بن سويد، عن عمر، عن النبي

-
- = وذكره الساجي، والعقيلي وابن الجارود، وابن شاهين في الضعفاء. التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ١٢٢، الضعفاء للنسائي ٢٩٧، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٥٣—٥٤، اللسان ٤ / ٤٢—٤٣.
- ٤٧ — حفص بن عمر، أو ابن عمران الأزرق البرجمي الكوفي، مستور من التاسعة. التقريب ١ / ١٨٨.
- ٤٨ — في (هـ): هشام بن أبي عروبة، وهو خطأ.
- ٤٩ — هو: الوراق، صدوق، كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢.
- ٥٠ — هو: ابن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩.
- ٥١ — متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٥.
- ٥٢ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٠.
- ٥٣ — هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم ٤٩.
- ٥٤ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح ٤ / ٤٤٥.
- وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب ما يكره من الأسماء ٢ / ٢٢٩ (٣٧٣١).
- وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الأدب، باب ما يكره من الأسماء ٨ / ٦٦٥.
- وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٣١. والبخاري في مسنده ١ / ٤٧ / ٢.

عليه السلام، أنه قال: « اللهم لا تجعل قبري وثنا، وكان بنو إسرائيل اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ».

فقال: يرويه أصحاب الأعمش، عنه، عن المعرور، عن عمر موقوفاً.
وأسنده عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن الأعمش، عن المعرور، عن عمر،
عن النبي صلى الله عليه وسلم.
ولم يتابع عليه، والمحفوظ هو الموقوف.

س ٢٣٤ — وسئل عن حديث المعرور، عن عمر: « من دعا إلى إمارة
نفسه من غير مشورة من المسلمين، فلا يحل لكم (٦٧ / ١) إلا قتله ».
فقال: يرويه واصل الأحمد، واختلف عنه.
فرواه ليث بن أبي سليم^(٥٥)، عن واصل، عن المعرور، عن عمر^(٥٦).
وخالفه الثوري، رواه عن واصل، عن ابنة المعرور^(٥٧)، عن المعرور، عن عمر^(٥٨).
وقال الثوري أصح.

س ٢٣٥ — وسئل عن حديث نعيم بن ربيعة^(٥٩)، عن عمر، عن النبي
عليه السلام حين جاءه رجل يسأله عن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ
ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾^(٦٠).
فقال عليه السلام: « إن الله لما خلق آدم، مسح بيمينه يمامته، فأخرج منها ذرية
طيبة، فقال: هؤلاء للجنة » الحديث.

-
- ٥٥ — صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥.
٥٦ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب المغازي، في بيعة أبي بكر رضي الله عنه
٥ / ٤٤٥ (٩٧٥٩).
وابن شبة في تاريخ المدينة، في أخبار عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٣ / ٩٣٦.
٥٧ — لم أجد ترجمتها.
٥٨ — أخرجه أحمد في المجلد ١ / ٢٤٦.
٥٩ — نعيم بن ربيعة الأودي، مقبول، من الثانية التقريب ٢ / ٣٠٥.
٦٠ — سورة الأعراف: آية ١٧٢.

فقال : يرويه^(٦١) زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الحميد بن^(٦٢) عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، عن مسلم بن يسار^(٦٣) ، عن نعيم بن ربيعة ، عن عمر^(٦٤) .

حدث عنه كذلك يزيد بن سنان ، أبو فروة الرهاوي^(٦٥) ، وجود إسناده ووصله .
وخالفه مالك بن أنس ، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة ، ولم يذكر في الإسناد نعيم بن ربيعة ، وأرسله عن مسلم بن يسار ، عن عمر^(٦٦) .
وحديث يزيد بن سنان متصل ، وهو أولى بالصواب ، والله أعلم .

٦١ - في (ه) « يرويه » ساقط .

٦٢ - في (م) عن ، وهو خطأ .

٦٣ - مسلم بن يسار الجهني ، ذكره ابن حبان في الثقات .

وقال المجلي : بصري تابعي ثقة .

وقال ابن حجر : مقبول ، من الثالثة . التهذيب ١٠ / ١٤٢ ، التقريب ٢ / ٢٤٨ .

٦٤ - أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، باب ذكر أخذ ربنا الميثاق من عباده ١ / ٨٨-٨٩ (٢٠١) .

٦٥ - يزيد بن سنان بن يزيد النخعي ، أبو فروة الرهاوي ، ضعيف مات سنة خمس وخمسين ومائة . التقريب ٢ / ٣٦٦ .

٦٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب السنة ، باب في القدر ٤ / ٣٦٣ .

والترمذي في سننه ، في كتاب التفسير ، سورة الأعراف ، وقال : هذا حديث حسن ، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر ، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد ، بين مسلم بن يسار ، وبين عمر رجلاً .
٤ / ١٠٧-١٠٨ .

ومالك في الموطأ ، في النهي عن القول بالقدر ٤ / ٢٤٤-٢٤٥ (١٧٢٦) .

وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ١ / ٤٤-٤٥ .

وابن أبي عاصم في السنة ، باب ذكر أخذ ربنا الميثاق من عباده ١ / ٨٧ (١٩٦) .

والفرهاني في القدر ص ٦-٧ .

وابن جرير الطبري في تفسيره ، تفسير سورة الأعراف (١٧٢) ٩ / ١١٣ .

وابن أبي حاتم في تفسيره ، تفسير سورة الأعراف (آية : ١٧٢) ٣ / ٤١٠ .

وابن حبان في صحيحه ، موارد الظلمآن ، كتاب القدر ، باب في أخذ الميثاق ، وما سبق في العباد ص ٤٤٧ (١٨٠٤) .

والحاكم في المستدرک ، في كتاب التفسير ، تفسير سورة الأعراف ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ٢ / ٣٢٤-٣٢٥ .

وقد تابعه عمر بن جُعْثَم^(٦٧)، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة.
كذلك قاله بقية بن الوليد عنه^(٦٨).

س ٢٣٦ — وسئل عن حديث هزيل بن شرحبيل، عن عمر: «لو وُزِنَ
إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح بهم». .
فقال: يرويه عبد الله بن شوذب، واختلف^(٦٩) عنه.
فرواه ابن المبارك، وأيوب بن سويد الرملي^(٧٠)، عن ابن شوذب عن محمد بن
جُحادة، عن سلمة بن كهيل، عن هزيل بن شرحبيل، عن عمر^(٧١).

٦٧ — عمر بن جُعْثَم — بضم الجيم وسكون المهمله وضم المثناة — الحمصي، مقبول، من السادسة. التقريب
٥٢ / ٢.

٦٨ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب السنة، باب في القدر ٤ / ٣٦٣.
وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة الأعراف ٩ / ١١٣—١١٤.
وكذلك تابعه أبو عبد الرحيم الحراني، خالد بن أبي يزيد (ثقة) عن زيد بن أبي أنيسة.
أخرجه ابن عبد البر في التمهيد، وقال: زيادة من زاد في هذا الحديث نعيم بن ربيعة ليست حجة، لأن
الذي لم يذكره أحفظ. وإنما تقبل الزيادة من الحافظ المتقن، وجملة القول في هذا الحديث أنه حديث ليس
إسناده بالقائم، لأن مسلم بن يسار، ونعيم بن ربيعة جميعا غير معروفين لحمل العلم، ولكن معنى هذا
الحديث قد صحح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها، ثم ذكر بعض الأحاديث.
١٤—٤ / ٦.

٦٩ — من «واختلف .. إلى ... ابن شوذب» ساقط في (ه).

٧٠ — أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود الحميري السبائي — بمهمله مفتوحة، ثم تخانية ساكنة، ثم
موحدة — صدوق يخطئ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وقيل: اثنتين ومائتين التقريب ٩٠ / ١.

٧١ — أخرجه البيهقي في شعب الإيمان في باب القول في زيادة الإيمان ونقصانه، من طريق ابن المبارك
١٤ / ١ / ١.

وأبو عبد الله الرازي في مشيخته، في «الشيخ الثاني والعشرون»، من طريق أيوب بن سويد الرملي
٢ / ٢٦.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر، من طريق ابن المبارك وأيوب بن سويد ٩ / ٢ / ٢٩٧ / ١.

وخالفهما رواد (٧٢) بن الجراح، فرواه (٧٣) عن ابن شاذب (٧٤)، عن محمد بن جُحادة، عن طلحة بن مصرف، عن هزيل، عن عمر.
 وخالفهم ضمرة بن ربيعة (٧٥)، رواه عن ابن شاذب (٧٦) عن ابن حجارة، عن سلمة، عن عمرو بن شرحبيل.
 ولم يقل: عن (٧٧) هزيل.
 ورواه، وأصحها قول ابن (٦٧ / ٢) المبارك ومن تابعه.

س ٢٣٧ — وسئل عن حديث يرفاً (٧٨) مولى عمر، عن عمر، قال: إذا رأيتني حلفت على يمين فإطعم عني عشرة مساكين.
 فقال: هو حديث يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه.
 فرواه أبو الأحوص (٧٩)، عن أبي إسحاق، عن يرفاً، عن عمر.
 ورواه يونس بن أبي إسحاق (٨٠)، عن أبي إسحاق، عن يسار بن عمار، عن يرفاً (٨١).

٧٢ — في (٨): داود.

وهو رواد — بتشديد الواو — ابن الجراح، أبو عصام المسقلاني أصله من خراسان، صدوق اختلط بآخره فرك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، من التاسعة التقريب ١ / ٢٥٣.

٧٣ — في (٨): رواه.

٧٤ — في (٨): شاذب.

٧٥ — ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، أبو عبد الله، أصله دمشقي، صدوق يهيم قليلاً، مات سنة اثنتين ومائتين. التقريب ١ / ٣٧٤.

٧٦ — في (٨): شاذب.

٧٧ — في (٨) « عن » غير موجود.

٧٨ — يرفاً حاجب عمر، أدرك الجاهلية، وحج مع عمر في خلافة أبي بكر، ذكره ابن حجر في الإصابة في القسم الثالث ٣ / ٦٧٢—٦٧٣.

٧٩ — هو: سلام بن سليم الحنفي.

٨٠ — صدوق يهيم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٨١ — لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الايمان والنذور، باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، عن =

وهو الصحيح .

س ٢٣٨ — وسئل عن حديث يزيد بن شريك ، أبي إبراهيم التيمي ، عن عمر « أنه سأله أقرأ خلف الإمام ؟ قال : نعم ، قلت : وإن قرأ ؟ قال : وإن قرأ ، قلت : وإن جهر ؟ قال : وإن جهر » (٨٢) .

فقال : رواه الشياني (٨٣) ، عن جواب (٨٤) التيمي ، عن يزيد بن شريك ، عن عمر .

حدث به عن الشياني جماعة ، منهم : سفيان الثوري ، وخالد الواسطي ، وهشيم ، وشريك (٨٥) ، وحفص بن غياث (٨٦) .

فأما شريك ، وحفص ، فزادا فيه زيادة حسنة أغربا بها على أصحاب الشياني ، وهي قوله : وإن جهر ، قال : وإن جهر ، ولم يذكر الجهر غيرهما ، وزيادتهما مقبولة ، لأنهما ثقتان (٨٧) .

= الثوري ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن يسار بن ميمر ، قال : قال عمر ٨ / ٥٠٧ (١٦٠٧٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في كتاب الايمان والنذور ، باب المقدار الذي يعطى كل مسكين من الطعام والكفارات ، من طريق الأعمش ، ومنصور ، عن أبي وائل ، عن يسار عن عمر ٣ / ١٢١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الايمان والنذور ، باب الاطعام في كفارة اليمين ، بسنده إلى الأعمش ، عن شقيق بن سلمة ، عن يسار بن ميمر ، قال : قال عمر .. ١٠ / ٥٦٠٥٠ .

٨٢ — في (هـ) « قال : وإن جهر » ساقط .

٨٣ — هو : سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق الشياني .

٨٤ — جواب — بتشغيل الواو ، وآخره موحدة — ابن عبد الله . التقريب ١ / ١٣٥ .

٨٥ — هو : ابن عبد الله ، صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٨٦ — أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام ، من طريق سفيان ص ١٥ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار في الصلاة ، باب القراءة خلف الإمام ، من طريق هشيم ١ / ٢١٨ — ٢١٩ .

والدارقطني في سننه ، في كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة ، وخلف الإمام ، من طريق حفص ، وقال : إسناده صحيح ٢ / ٣١٧ .

والبيهقي في القراءة خلف الإمام ، من طريق الثوري ، وحفص ٧١ — ٧٢ .

٨٧ — اختلفت آراء العلماء النقاد في شريك بن عبد الله ، قد ذكرها ابن حجر في التهذيب .

وقال في التقريب : صدوق يخطيء كثيراً . راجع : التهذيب ٤ / ٣٣٣ — ٣٣٧ ، التقريب ١ / ٣٥١ .

س ٢٣٩ — وسئل عن حديث يزيد بن الحوتكية^(٨٨)، عن عمر أنه قال: «من كان معنا حيث كنا مع رسول الله ﷺ بالقاحه إذ أهدى إليه الأعراب أرنياً» الحديث.

فقال: هو حديث يرويه موسى بن طلحة بن عبيد الله، عن ابن الحوتكية، عن عمر.

واختلف عن موسى بن طلحة، فرواه محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمر^(٨٩). وتابعه حكيم بن جبير^(٩٠)، واختلف^(٩١) عنه.

فقال الثوري، وابن عيينة، والمسعودي^(٩٢)، عن حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية^(٩٣).

وقال زائدة، عن حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن عمر.

٨٨ — يزيد بن الحوتكية التميمي الكوفي، وأكثر ما يأتي غير مسمى، مقبول من الثانية. التقريب ٢ / ٣٦٣.

٨٩ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيد، الأرنب ٧ / ١٩٦ — ١٩٧.

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصوم، باب صيام ثلاثة أيام ٤ / ٢٩٩ (٧٨٧٤).

والحميدي في مسنده، في مسند أبي ذر الغفاري ١ / ٧٥ (١٣٦).

وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الصيام، باب استحباب صيام هذه الأيام الثلاثة من كل شهر، أيام البيض منها ٣ / ٣٠٢ (٢١٢٧).

والبيهقي في شعب الإيمان، في كتاب الصيام، صوم ثلاثة أيام من كل شهر ٢ / ١ / ٤٣.

٩٠ — حكيم بن جبير الأسدي، وقيل: مولى ثقف، الكوفي، ضعيف، روى بالتشيع، من الخامسة. التقريب ١ / ١٩٣.

٩١ — في (م): فاختلف.

٩٢ — هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق، اختلط قبل موته. تقدم في السؤال رقم ٧٥.

٩٣ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيد، الأرنب، من طريق سفيان، عن حكيم، وعمر بن عثمان، ومحمد بن عبد الرحمن ٧ / ١٩٦ — ١٩٧.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، من طريق المسعودي ص ١٠.

والحميدي في مسنده، في مسند أبي ذر، من طريق ابن عينة ١ / ٧٥ (١٣٦).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق المسعودي ١ / ٣١.

لم يذكر^(٩٤) ابن الحوتكية .
ورواه الحجاج بن أرطاة^(٩٥)، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى^(٩٦) بن طلحة، عن يزيد بن الحوتكية .
قال ذلك حماد بن سلمة، عن حجاج .
وخالفه هشام الدستوائي (٦٨ / ١)، فرواه عن حجاج، عن موسى^(٩٧)، لم يذكر بينهما أحداً .
ورواه ابن أبي ليلي^(٩٨)، عن الحكم^(٩٩)، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية^(١٠٠) .
وخالفه سفيان بن حسين، وسعيد بن محمد^(١٠١) شيخ لابن جريج، فروياه عن الحكم، عن موسى، عن عمر .
لم يذكر فيه ابن الحوتكية .
ورواه إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة^(١٠٢)، عن الهيثم^(١٠٣)، عن موسى، عن

٩٤ — في (م) : لم يدخل .

٩٥ — صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢ .

٩٦ — في (م) : عيسى بن طلحة .

٩٧ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٨ .

٩٨ — هو : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، صدوق سيء الحفظ جداً تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٩٩ — هو : ابن عتبة .

١٠٠ — أخرجه النسائي في سننه، في الصيد، الأرب، وفيه : قال : قال أبي، ثم قال : الصواب عن أبي ذر، ويشبه

أن يكون وقع من الكتاب ذر، قليل : أبي ٤ / ٢٢٣ — ٢٢٤ .

١٠١ — لم أجد ترجمته .

١٠٢ — هو : الامام النعمان بن ثابت، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

١٠٣ — هو : ابن حبيب .

ابن الحوتكية، عن عمر^(٥).

وخالفه وكيع، وأبو يحيى^(٦) الحماني، وعبيد الله بن موسى، فرووه عن أبي حنيفة، عن موسى، عن ابن الحوتكية^(٧).

ورواه طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله^(٨)، وعمرو بن عثمان بن عبد الله ابن موهب، عن موسى بن طلحة، عن عمر^(٩).
ولم يذكر فيه ابن الحوتكية.

ورواه محمد بن منصور الجواز^(١٠)، عن ابن عيينة، فقال: عن بيان، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية^(١١).

٥ — أخرجه ابن المقرئ في معجمه: ٤ / ٦٢ / ١.

وذكره المزي في تحفة الأشراف ٩ / ١٩٧.

٦ — في (م): ابن الحماني.

وهو: عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني — بكسر الملهة وتشديد الميم — أبو يحيى الكوفي، لقبه: بشيئين — بفتح الموحدة، وسكون المعجمة، وكسر الميم، بعدها تخانية ساكنة، ثم نون — صدوق بخطي، رمي بالإجراء، مات سنة اثنين ومائتين. التقريب ١ / ٤٦٩.

٧ — أخرجه ابن الدواليبي، غيف الدين في جزء فيه ستون حديثاً عن أبي حنيفة، وفوائد مناقبه، الحديث الخامس والعشرون، والثامن والخمسون ١٠ / ٢ — ١١ / ١١، ١٦ / ٢.

٨ — طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني، نزل الكوفة، صدوق بخطي، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٣٨٠.

٩ — لم أجده.

وقد روي عن عمرو بن عثمان، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية عن عمر.
فأخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيد، الأرنب، من طريق سفيان، عن عمرو بن عثمان، وحكيم بن جبير، ومحمد بن عبد الرحمن، وفيه: ابن الحوتكية ٧ / ١٩٦ — ١٩٧.

١٠ — الجواز — بالجيم وتشديد الواو ثم زاي — . التقريب ٢ / ٢١٠.

١١ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، (وفيه: ابن الحوتكية، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ) وقال: هذا خطأ ليس من حديث بيان، ولعل سفيان قال: حدثنا اثنان، فسقط الألف، فصار بيان ٤ / ٢٢٣.

وصحّف الجواز في قوله: بيان، وإنما كان ابن عيينة يقول: حدثني اثنان، عن موسى بن طلحة، يعني محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، وحكيم بن جبير، فجعله الجواز عن بيان^(١٢).

ورواه يحيى بن سام^(١٣)، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر قصة الأيام البيض دون غيره.

حدث به عن يحيى^(١٤) الأعمش، ومنصور، وفطر، وبسام الصيرفي ويزيد بن أبي زياد^(١٥) كذلك^(١٦).

ورواه^(١٧) عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة، عن النبي

١٢ — أخرجه النسائي في سننه، وفيه: حدثنا سفيان قال: حدثنا رجلان محمد وحكيم ٤ / ٢٢٣.

١٣ — في (هـ): سالم.

وهو: يحيى بن سام — بمهمله — أبو موسى الضبي، مقبول، من الرابعة. التقريب ٢ / ٣٤٨.

١٤ — في (م): يحيى عن الأعمش، وهو خطأ.

١٥ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٩٢.

١٦ — أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الصيام، باب ما جاء في صوم ثلاثة من كل شهر، من طريق الأعمش، وقال: حديث حسن، (وفيه: يحيى بن بسام) ٢ / ٦٠.

والنسائي في سننه، في كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، من طريق فطر والأعمش ٤ / ٢٢٢ — ٢٢٣.

وعبد الرزاق في مصنفه، في الصيام، باب صيام ثلاثة أيام، من طريق يزيد بن أبي زياد ٤ / ٢٩٩ (٧٨٧٣).

وابن حبان في صحيحه، من طريق فطر. موارد الظمان، كتاب الصيام، باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر. ص ٢٣٥ (٩٤٣، ٩٤٤).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصيام، باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة، من طريق فطر بن خليفة ٤ / ٢٩٤.

وأيضاً من طريق الأعمش، وقال: ورواه غويو عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن أبي ذر، وقيل: عن أبي موسى، عن أبي هريرة ٤ / ٢٩٤.

١٧ — في (هـ): «ورواه» ساقط.

صلى الله عليه وسلم (١٨).

ورواه سليمان بن أبي داود^(١٩)، عن الحكم^(٢٠)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى،
عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ولم يصنع شيئاً^(٢١).

والصواب عن الحكم، عن^(٢٢) موسى بن طلحة، عن ابن^(٢٣) الحوتكية عن
عمر، وقد تقدم^(٢٤).

وروى هذا الحديث طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة مرسل^(٢٥).

قال ذلك يحيى القطان عنه.

ورواه يحيى بن أبي^(٢٦) بكير، فقال: عن أبي الأحوص، عن طلحة بن يحيى،

١٨ — أخرجه النسائي في سننه، في الصيام، ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخير في صيام ثلاثة أيام
في الشهر ٤ / ٢٢٢.

وأيضاً في الصيد، الأرنب ٧ / ١٩٦.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢ / ٣٣٦، ٣٤٦.

وابن حبان في صحيحه. موارد الظمان باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ص ٢٣٥ (٩٤٥).

١٩ — لم أجد ترجمته.

٢٠ — في نسخ الملل: الحكم بن عبد الرحمن، والصواب ما أثبتته.

لأن المؤلف يذكر بعد قليل: والصواب عن الحكم، عن موسى — وقد تقدم.

وهو: ابن عتبة.

٢١ — في (م): « ولم يصنع شيئاً » ساقط.

٢٢ — في (هـ): بن، وهو خطأ.

٢٣ — في (هـ): ابن، ساقط.

٢٤ — في هذا السؤال نفسه.

٢٥ — لم أجده من الطرق المذكور.

وأخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيام، من طريق القاسم بن معن، ويعل، عن طلحة

٤ / ٢٢٤.

٢٦ — في (هـ): « أبي » ساقط.

عن موسى بن طلحة ، عن أبيه (٢٧) .

ووهم فيه .

وقول القطان أصح .

ص ٢٤٠ — وسئل عن حديث يزيد بن عبد الرحمن الأودي (٢٨) ، عن عمر ،
أن النبي ﷺ « كان إذا صلى قام عمر على رأسه بالسيف » .

(٦٨ / ٢) فقال : يرويه حرمي بن عمار (٢٩) ، واختلف عنه .

فرواه علان بن المغيرة (٣٠) ، عن نعيم بن حماد (٣١) ، عن حرمي بن عمار ، عن
شعبة ، عن محمد بن إبراهيم (٣٢) ، عن إدريس الأودي ، عن أبيه ، عن عمر .

وخالد الرمادي (٣٣) ، فرواه (٣٤) عن نعيم ، عن حرمي ، عن محمد بن إبراهيم ،
عن إدريس ، عن أبيه مراسلاً عن النبي ﷺ كان (٣٥) .

٢٧ — أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث موسى عن أبيه ، تفرد به أبو الأحوص عن طلحة
ابن يحيى عن موسى ، وتفرد به عيسى بن أبي حرب عن يحيى بن أبي بكير عن أبي الأحوص . أطراف
الفرائب ، مسند طلحة ٥٤ / ١ .

٢٨ — يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي — بولو ساكنة بعدها مهملة — أبو داود ، ذكره ابن حبان في
الثقات ، وثقه العجلي .

وقال ابن حجر : مقبول ، من الثالثة . التهذيب ١١ / ٣٤٥ ، التقريب ٢ / ٣٦٨ .

٢٩ — حرمي بن عمار بن أبي حفصة ، نابت — بنون موحدة ثم مثناة — وقيل : كالجاذة ، العتكي ، البصري ،
أبو روح ، صدوق يهم ، مات سنة إحدى ومائتين . التقريب ١ / ١٥٩ .

٣٠ — لم أجد ترجمته .

٣١ — صدوق مخطيء كثيراً ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٣ .

٣٢ — هو : الهافمي . لم أجد ترجمته .

٣٣ — هو : أحمد بن منصور .

٣٤ — في (٥) : ورواه .

٣٥ — أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ، في ذكر حرس رسول الله ﷺ ، عن حرمي ١ / ٣٠٠ .

وهو أشبه بالصواب ، والله أعلم .

حدثنا أبو سعيد أحمد بن عبد الرحمن^(٣٦) بن خنيس الرازي ، ثنا إبراهيم بن محمد بن عبيد الشهرزوري^(٣٧) ، ثنا علان بن المغيرة ، ثنا نعيم بن حماد ، ثنا حرمي ابن عمارة ، عن شعبة ، عن محمد بن إبراهيم الهاشمي ، عن إدريس الأودي ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، أن النبي ﷺ كان إذا صلى في الحجر قام عمر بن الخطاب على رأسه بالسيف حتى يصلي .

قال حرمي : سمعته من محمد بن إبراهيم .

حدثنا ابن مخلد ، قال : ثنا أحمد بن منصور الرمادي ، قال : ثنا نعيم بن حماد ، ثنا حرمي بن عمارة بن أبي حفصة ، عن محمد بن إبراهيم الهاشمي ، عن إدريس الأودي ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ كان إذا صلى في الحجر قام — يعني عمر^(٣٨) — على رأسه بالسيف .

وقال حرمي : وسمعه شعبة من محمد بن إبراهيم .

س ٢٤١ — وسئل عن حديث أبي العجفاء السلمي^(٣٩) ، عن عمر ، قال :

٣٦ — في (ه) : أحمد بن علي . لم أجد ترجمته .

٣٧ — إبراهيم بن محمد بن عبيد بن جهمية ، أبو إسحاق الشهرزوري ، الحافظ الجوال ، كان من أئمة الأثر .
وقال الذهبي : بقي إلى سنة نيف وعشرين وثلاثمائة فيما أظن ولا أكاد أعرفه . التذكرة ٣ / ٨٤٦ .

٣٨ — في (م) « يعني عمر » غير موجود .

٣٩ — أبو العجفاء — بفتح أوله ، وسكون الجيم — السلمي ، البصري ، قيل : اسمه هرم بن نسب ، وقيل :

بالمكس ، وقيل : بالصاد ، بدل السين المهملتين .

قال ابن معين ، والدارقطني : ثقة .

وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال البخاري : في حديثه نظر .

وقال الحاكم أبو أحمد : ليس حديثه بالقائم .

وقال ابن حجر : مقبول ، مات بعد التسعين فيما ذكره البخاري .

التاريخ الصغير ص ١١٢ ، التهذيب ١٢ / ١٦٥ ، التقريب ٢ / ٤٥٠ .

« لاتغالوا في مهور نسائكم، فإنها لو كانت مكربة عند الله^(٤٠) كان أولاكم بها رسول الله ﷺ، ماأصدق امرأة من نسائه، ولأنكح^(٤١) من بناته على أكثر من ثنتي عشرة أوقية ».

فقال : هو حديث رواه محمد بن سيرين عنه، واختلف عن^(٤٢) ابن سيرين فيه .
فرواه أيوب السختياني، وابن عون^(٤٣)، وهشام بن حسان، ومنصور بن زاذان،
وأشعث بن سوار^(٤٤)، ومطر الوراق^(٤٥)، والصلت بن دينار^(٤٦)، ومحمد بن عمرو^(٤٧) الأنصاري، وعوف الأعرابي^(٤٨) وإسماعيل بن مسلم^(٤٩)، ومجاعة بن الزبير^(٥٠) وعبيدة^(٥١) بن حسان (٦٩ / ١)، وعقبة بن خالد الشنّي^(٥٢)، ويحيى

٤٠ - في (٨) : عز وجل .

٤١ - في (٨) : لأنكح .

٤٢ - في (٨) : على .

٤٣ - هو : عبد الله .

٤٤ - ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٨ .

٤٥ - صدوق ، كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٢ .

٤٦ - الصلت - بفتح أوله وآخره مثناة - ابن دينار الأزدي ، الهناني البصري ، أبو شعيب المجنون ، مشهور بكنيته ، متروك ، وناصبي ، من السادسة . التقريب ١ / ٣٦٩ .

٤٧ - في (٨) : عمر .

وهو : محمد بن عمرو الواقفي الأنصاري ، أبو سهل البصري ، مشهور بكنيته واختلف في اسم جده ، ضعيف ، من السادسة .

التهذيب ٩ / ٣٧٨ - ٣٧٩ ، التقريب ٢ / ١٩٦ .

٤٨ - هو : ابن أبي جميلة .

٤٩ - هو : المكي البصري ، ضعيف الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٩٠ .

٥٠ - مجاعة - بضم الميم وشدة الجيم - ابن الزبير .

قال أحمد : لم يكن به بأس في نفسه .

وقال شعبة : كان صواماً قواماً .

وقال ابن عدي : هو ممن يحتمل ، ويكتب حديثه .

وضعه الدارقطني .

الكامل ٣ / ٢ / ٤٦ ، الميزان ٣ / ٤٣٧ ، اللسان ٥ / ١٦ ، المغني ص ٢٢١ .

٥١ - في (م) عبيد . =

ابن عتيق، وأبو حرة^(٥٣)، وأخوه^(٥٤)، عن محمد بن سيرين عن أبي العجفاء^(٥٦).

= وهو غيبة — بالفتح — ابن حسان العنبري السنجاري.

قال أبو حاتم: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات.

وقال الدارقطني: ضعيف.

الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٩٢، كتاب المجروحين ٢ / ١٨٩، اللسان ٤ / ١٣٥.

٥٢ — في (م): السمتي.

وهو: عفة بن خالد الشنّي، ذكره ابن حبان في الثقات.

ولم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً.

التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ٤٤٤، الثقات ٧ / ٢٤٧ — ٢٤٨.

٥٣ — هو: واصل بن عبد الرحمن.

٥٤ — هو سعيد بن عبد الرحمن الرقاشي، أخو أبي حرة، لينة يحيى القطان، ووثقه جماعة.

فوثقه وكيع، وابن مهدي، وأحمد، وابن معين، والعجلي.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وقال أبو حاتم: أتقن من أبي حرة، وما يحدّثه بأس.

وقال ابن عدي: عزيز الحديث.

الضعفاء للنسائي ص ٢٩٣، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٤٠ — ٤١، الكامل ٢ / ١ / ٨٩، اللسان

٣ / ٣٥ — ٣٦.

٥٥ — في (أ) ساقط.

٥٦ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب النكاح، باب الصداق، من طريق أيوب ٢ / ١٩٩.

والترمذي في سننه، في كتاب النكاح، باب ما جاء في مهر النساء، من طريق أيوب، وقال: هذا

حديث حسن صحيح ٢ / ١٨٣ — ١٨٤.

والنسائي في سننه، في كتاب النكاح، القسط في الأصدقة، من طريق أيوب، وابن عون، وهشام

٦ / ١١٧ — ١١٩.

وابن ماجه في سننه، في كتاب النكاح، باب صداق النساء، من طريق ابن عون ١ / ٦٠٧

(١٨٨٧).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، من طريق سعيد بن عبد الرحمن ص ١٢.

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب النكاح، باب غلاء الصداق، من طريق أيوب ٦ / ١٧٥ (١٠٣٩٩).

والحميدي في مسنده، في مسند عمر، من طريق أيوب ١ / ١٣ — ١٥ (٢٣).

وأبو عبيد في غريب الحديث، من طريق يزيد ٤١٠ — ٤١١.

وسعيد بن منصور في سننه، في باب ما جاء في الصداق، من طريق أيوب، ومنصور، وابن عون، وهشام =

فاتفق ابن عيينة، وحماد بن زيد، وابن عُلية، والحارث بن عمير^(٥٧) وعبد

= ١٠٠ / ١ / ٣ - ١٥٣ (٥٩٥ - ٥٩٧).

وأيضاً في باب ماجاء في الرءاء في الجهاد، من طريق منصور ٢ / ٣ - ٢٢٧ (٢٥٤٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، ما قالوا في مهر النساء واختلافهم في ذلك، من طريق أشعث،
وهشام ٤ / ١٨٧ - ١٨٨.

وأيضاً من طريق ابن عون ٤ / ١٨٨.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق أيوب، وهشام، وابن عون ١ / ٤١.

وأيضاً من طريق أيوب ١ / ٤٨.

والدارمي في سننه، في النكاح، باب كم كانت مهور أزواج النبي ﷺ وبناته، من طريق منصور بن
زاذان: ٢ / ١٤١.

ومحمد بن مندة في حديثه من طريق ابن عون: ٩ / ١١٣ / ٢.

وابن حبان في صحيحه من طريق عوف الأعرابي وهشام. موارد الظمان كتاب النكاح، باب ماجاء في
الصدقات ص ٣٠٧ (١٢٥٩).

والدارقطني في الأفراد، من طريق يحيى بن عتيق، وأيوب، ومحمد بن عمرو الأنصاري، وهشام، وبكير.

وقال: تفرد به محمد بن الفضل عارم، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين،
عنه.

ورواه بكير، عن ابن سيرين، وتفرد به عنه محمد بن عمر... وتفرد به عبد الله بن محمد سيار، عنه.

ثم قال: ورواه أيوب عن ابن سيرين، وتفرد به محمد بن سعيد بن سابق، عن عمرو بن أبي قيس، عن
أيوب، وتفرد به عنه محمد بن مسلم بن وارة الرازي.

ورواه محمد بن عمرو الأنصاري، عن ابن سيرين، ولانعلم حدث به عنه غير يحيى بن إسحاق.

ورواه هشام بن حسان عنه، وتفرد به أبو صالح كاتب الليث، عن الحلبي بن مرة، عن هشام
٣٠ / ١ - ٢.

والحاكم في المستدرک، في النكاح، من طريق ابن عون، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه،
وقد رواه أيوب السخيتاني وحبيب الشهيد، وهشام بن حسان، وسلمة بن علقمة، ومنصور بن زاذان،
وعوف بن أبي جميلة، ويحيى بن عتيق، كل هذه التراجم من روايات صحيحة عن محمد بن سيرين... الخ
٢ / ١٧٥ - ١٧٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصداق، باب ما يستحب من القصد في الصداق، من طريق
أيوب، وحبيب، وهشام ٧ / ٢٣٤.

وأبو حامد الأزهر في الفوائد المنتخبة، من طريق مطر الوراق ٢٧٠ / ٢ - ٢٧١ / ١.

٥٧ - الحارث بن عمير، أبو عمير البصري، نزيل مكة، وثقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير، ضعفه بسببها
الأردزي، وابن حبان وغيرهما، فلمله تغير حفظه في الآخر، من الثامنة. التقريب ١ / ١٤٣.

الوهاب الثقفي، ومعمّر، وحماّد بن سلّمة، عن أيّوب^(٥٨).
 وخالفهم عمرو بن أيّ قيس^(٥٩)، فرواه عن أيّوب، عن ابن سيرين، عن ابن
 أبي العجفاء^(٦٠)، عن أبيه^(٦١).
 ورواه سلّمة بن علقمة، عن ابن سيرين قال: نبت عن أبي العجفاء^(٦٢) فقي
 رواية سلّمة بن علقمة تقوية لرواية عمرو بن أيّ قيس، عن أيّوب.
 ورواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان^(٦٣)، عن أيّوب، عن ابن سيرين مرسلًا
 عن عمر^(٦٤).

-
- ٥٨ — أخرجه أبو داود في سننه، في النكاح، من طريق حماد بن زيد عن أيّوب ٢ / ١٩٩.
 والترمذي في سننه، في باب صداق النساء، من طريق ابن عينة عن أيّوب ٢ / ١٨٣ — ١٨٤.
 والنسائي في سننه، في القسط في الأصدقة، من طريق ابن عليّة ٦ / ١١٧ — ١١٩.
 وعبد الرزاق في مصنفه، باب غلاء الصداق من طريق معمّر ٦ / ١٧٥ (١٠٣٩٩).
 والحميدي في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن عينة ١ / ١٣ — ١٥ (٢٣).
 وسعيد بن منصور في سننه، في باب ما جاء في الصداق، من طريق ابن عينة
 ٣ / ١٠١ — ١٥٠ (٥٩٥).
 وأيضاً من طريق ابن عليّة ٣ / ١٠٢ — ١٥٣ (٥٩٧).
 وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن عينة ١ / ٤٨.
 والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصداق، من طريق حماد بن سلّمة، وحماّد بن زيد ٧ / ٢٣٤.
 ٥٩ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤل رقم ١٤٣.
 ٦٠ — قال المزي: وسماه بعضهم عبد الله بن أبي العجفاء. تحفة الأشراف ٨ / ١١٤.
 ٦١ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصداق ٧ / ٢٣٤.
 ٦٢ — أخرجه النسائي في سننه، في النكاح، القسط في الأصدقة ٦ / ١١٧ — ١١٩.
 وسعيد بن منصور في سننه، في باب ما جاء في الصداق ٣ / ١٠٢ — ١٥٣ (٥٩٧).
 وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٠ — ٤١.
 ٦٣ — عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي — بالنون — الدمشقي، الزاهد، صدوق بخطي، وروى بالقدر،
 وتغير بآخره، مات سنة خمس وستين ومائة. التقريب ١ / ٤٧٤.
 ٦٤ — لم أجده من الطرق المذكور.
 وأخرجه أبو حامد الأزهر في الفوائد المنتخبة، وفيه: ابن ثوبان عن أبيه، عن ابن سيرين
 ٣ / ٢٣١ / ١.

وتابعه جرير بن حازم، عن ابن سيرين.
وقال معاذ بن معاذ: عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء، أو ابن أبي العجفاء، عن عمر.

وقال منصور بن زاذان، عن ابن سيرين، ثنا أبو العجفاء^(٦٥).
قال: كان عمرو^(٦٦) بن أبي قيس حفظه عن أيوب، فيشبه أن يكون ابن سيرين سمعه من أبي العجفاء، وحفظه عن ابن أبي العجفاء عن أبيه، والله أعلم.
وذلك لقول منصور بن زاذان — وهو من الثقات الحفاظ — عن ابن سيرين، ثنا أبو العجفاء، ولكثرة من تابعه ممن رواه عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء، والله أعلم.

وروي هذا الحديث عن ابن عباس، عن عمر.
حدث به سعيد بن عبد الملك بن واقد الحراني^(٦٧)، عن ابن فضيل، عن أبيه، عن عطاء^(٦٨)، عن ابن عباس، عن عمر^(٦٩).

ولم يتابع عليه، وسعيد هذا ضعيف لا يحتج به.

وروي عن ابن عمر، عن عمر.

٦٥ — أخرجه سعيد بن منصور في سننه، في باب ماجاء في الصداق ٣ / ١ / ١٥١ — ١٥٢ (٥٩٦).

وأيضاً في باب ماجاء في الرهاء في الجهاد ٣ / ٢ / ٢٢٧ — ٢٢٨ (٢٥٤٧).

والدارمي في سننه، في النكاح، باب كم كانت مهور أزواج النبي ﷺ وبناته ٢ / ١٤١.

٦٦ — في (هـ): ثنا زاذان، بدل قال: كان عمرو.

٦٧ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٨.

٦٨ — هو: ابن أبي رباح.

٦٩ — أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث عطاء عن ابن عباس، تفرد فضيل بن غزوان

وتفرد به عنه ابنه محمد بن فضيل، وتفرد به عنه سعيد بن عبد الملك بن واقد. أطراف الغرائب، مسند

عمر ٢٣ / ٢.

والحكماء في المستدرک، في النكاح، وقال قبل أن يسو هذه الرواية: قد روي من وجه صحيح ٢ / ١٧٦.

حدث به عيسى بن ميمون البصري^(٧٠) — وهو متروك — عن سالم، ونافع، عن ابن عمر، عن عمر^(٧١).

ورواه ابن أبي رواد^(٧٢)، عن نافع مرسلاً عن عمر^(٧٣).

ورواه الشعبي، واختلف عنه، فرواه أشعث بن سوار، عن الشعبي، عن شريح، عن عمر.

وخالفه^(٧٤) مجالد، فرواه عن الشعبي، عن مسروق (٦٩ / ٢)، عن عمر، وزاد فيه ألفاظاً لم يأت بها غيره^(*).

واختلف عن مجالد، فرواه هشيم عنه، عن الشعبي، عن عمر^(٧٥) لم يذكر بينهما أحداً.

ولا يصح هذا الحديث إلا عن أبي العجفاء، وزيادة مجالد فيه أن محمد بن إسحاق، وهشيماً، روياه عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق، قال:

٧٠ — عيسى بن ميمون البصري، قال الدارقطني: متروك، وقد جعل الدارقطني هذا الراوي عن القاسم وسالم واحداً.

وقال ابن حجر في عيسى بن ميمون مولى القاسم: ضعيف. اللسان ٤ / ٤٠٧، التقريب ٢ / ١٠٢. ٧١ — أخرجه الحاكم في المستدرک، في النكاح، وقيل أن يسد هذه الرواية قال: وقد روي هذا الحديث من رواية مستقيمة عن سالم بن عبد الله، ونافع، عن ابن عمر. وقال الذهبي: عيسى ضعيف ٢ / ١٧٦.

قال الحاكم بعدما سده من عدة طرق: فقد تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين عمر — ابن الخطاب رضي الله عنه، وهذا الباب لي مجموع في جزء كبير، ولم يخرجاه ٢ / ١٧٧.

٧٢ — عبد العزيز بن أبي رواد — بفتح الراء، وتشديد الواو — صدوق عابد ربما وهم، ورمي بالإرجاء، مات سنة تسع وخمسين ومائة. التقريب ١ / ٥٠٩.

٧٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في النكاح، باب غلاء الصداق ٦ / ١٧٥ — ١٧٦ (١٠٤٠١).

٧٤ — في (٥): يخالفه.

★ أخرجه البزار في مسنده ١ / ٤٧ / ٢.

٧٥ — أخرجه سعيد بن منصور في سننه، في باب ما جاء في الصداق ٣ / ١٥٣ (٥٩٨).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصداق، باب ما يستحب من القصد في الصداق، وقال: هذا منقطع ٧ / ٢٣٣.

خطب عمر بن الخطاب فقال: « لا تغالوا بصدق النساء، فلو كانت مكربة كان أحقكم بها رسول الله ﷺ، لأوتي برجل أصدق أكثر مما أصدق رسول الله ﷺ إلا أخذت فضله فجعلته في بيت المال.

قال: ثم انصرف، فلقيت امرأة^(٧٦) من قريش قالت: يا أمير المؤمنين، بلغني أنك خطبت في صدقات النساء، وقول الله عز وجل أحق^(٧٧) من قولك، قال الله عز وجل: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا، فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا، أَتَأْخُذُونَهُ^(٧٨) بُهْتَانًا وَإِثْمًا^(٧٩)﴾.

فرجع عمر إلى الخبر فقال: نصف^(٨٠) إنسان أفقه من عمر.

قلت: سمعته^(٨١) من ابن مخلد، قال: نعم^(٨٢)، ثنا عن حمران بن عمر الحميري^(٨٣)، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن مجالد بذلك.

ولم يذكر بينهما أحداً.

حدثنا الحسين بن محمد البراز^(٨٤)، قال: ثنا محمد بن منصور الطوسي، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد^(٨٥) بن عبد الله

٧٦ - في (أ) « امرأة » ساقطة.

٧٧ - في (أ) : بحق.

٧٨ - في (أ) : من « تأخذونه... إلى آخر الآية » ساقطة.

٧٩ - سورة النساء: ٢٠.

٨٠ - في (أ) كلمة « نصف » ساقطة.

٨١ - في (أ) قلت: من ابن مخلد.

٨٢ - في (أ) من « قال: نعم... إلى... مجالد بذلك » ساقط.

٨٣ - لم أجد ترجمته.

٨٤ - في (أ) : الطبطبي، بدل البراز.

وهو: الحسين بن محمد بن سعد، أبو عبد الله البراز، المعروف بابن المطبقي، كان ثقة، مات سنة ثمان

وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ٩٧ - ٩٨.

٨٥ - في (أ) : عبد الله بن سعيد. لم أجد ترجمته.

بن سعيد ، عن مجالد بذلك .

س ٢٤٢ — وسئل عن حديث أبي المستهل^(٨٦) ، عن عمر ، عن النبي ﷺ : « إذا أتى أحدكم أهله فأراد أن يعود ، فليغسل فرجه » .

فقال : كذا رواه ليث بن أبي سليم^(٨٧) ، عن عاصم^(٨٨) ، عن أبي المستهل ، عن عمر^(٨٩) .

وهم فيه .

ورواه الثقات الحفاظ ، عن عاصم ، عن أبي المتوكل الناجي^(٩٠) ، عن أبي سعيد الخدري^(٩١) .

منهم : شعبة ، والثوري ، وابن المبارك ، وجريمر^(٩٢) ، وإسماعيل بن زكريا^(٩٣) ، وعبد الواحد بن زياد ، وابن عيينة ، ومروان الفزاري^(٩٤) (١ / ٧٠) ، وغيرهم^(٩٥) .

٨٦ — أبو المستهل ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن عمر بن الخطاب ، روى عنه عاصم الأحول . الثقات ٥ / ٥٧١ .

٨٧ — صدوق اختلط أخيراً ، ولم يتميز حديثه ، فترك ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥ .
٨٨ — هو الأحول .

٨٩ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الطهارة ، ونقل عن أبيه بأنه قال : هذا يرون أنه عاصم ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ ١ / ٣٤ (٦٧) .
وأخرجه ابن حبان في الثقات في ترجمة أبي المستهل ٥ / ٥٧١ .

٩٠ — هو : علي بن داود ، وقيل : ابن دؤاد — بضم الدال ، بعدها ولو بهمة — . التقريب ٢ / ٣٦ .

٩١ — وهو بلفظ : إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يعود فليتوضأ ، أو نحوه .

٩٢ — هو : ابن عبد الحميد .

٩٣ — صدوق بخطي ، قليلاً ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٢٧ .

٩٤ — في (هـ) « الفزاري » ساقط .

٩٥ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الحيض ، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له ... الخ ، من طريق مروان ، وحفص بن أبي زائدة ١ / ١٤٠ .

والنسائي في سننه ، في الطهارة في الجنب إذا أراد أن يعود ، من طريق ابن عيينة ١ / ١٤٢ . =

وقولهم أولى بالصواب من قول ليث .

ورواه مفضل بن صدقة^(٩٦)، عن عاصم، عن علي بن عدي، عن أبي سعيد .

ووهم^(٩٧) في نسب أبي المتوكل، وإنما أراد أن يقول : علي بن دؤاد^(٩٨) .

ورواه قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد أيضاً، إلا أنه لم يرفعه .

قاله سعيد بن بشير، عن قتادة .

= وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب في الجنب إذا أراد العود توضأ، من طريق عبد الواحد بن زناد ١٩٣ / ١ (٥٨٧) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند أبي سعيد الخدري، عن شعبة ص ٢٩٤ .

وأحمد في مسنده، في مسند أبي سعيد الخدري، من طريق محاضر ٢٨ / ٣ .

وابن خزيمة في صحيحه، في الطهارة، باب استحباب الوضوء عند معاودة الجماع... الخ، من طريق ابن عيينة، ومروان، وحفص، وشعبة ١٠٩ / ١ (٢١٩) .

وأيضاً في باب ذكر الدليل على أن الوضوء للمعاودة للجماع كوضوء الصلاة، من طريق سفيان ١٠٩ / ١ - ١١٠ (٢٢٠) .

وأيضاً في باب ذكر الدليل على أن الأمر بالوضوء عند إرادة الجماع أمر ندب... الخ، من طريق شعبة ١١٠ / ١ (٢٢١) .

والحاكم في المستدرک، في الطهارة، من طريق شعبة، وقال : صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجاه إلى قوله : فليتوضأ فقط، ولم يذكر فيه « فإنه أنشط للعود »، وهذه لفظة تفرد بها شعبة، عن عاصم، والتفرد من مثله مقبول عندهما ١٠٢ / ١ .

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب الجنب يريد أن يعود، من طريق محاضر، وحفص، وشعبة، عن عاصم ٢٠٣ / ١ - ٢٠٤ .

٩٦ - مفضل بن صدقة بن سعيد، أبو حماد الحنفي، كوفي، قال يحيى : ليس بشيء .

وقال النسائي : متروك .

وقال أبو حاتم : ليس بقوي، يكتب حديثه، وكان عطاء بن مسلم يوثقه .

وقال البغوي في معجم الصحابة : كوفي صالح الحديث .

تاريخ يحيى ٣ / ٥٥٢ (٢٧٠٠)، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٣١٥ - ٣١٦، اللسان ٨٠ / ١ - ٨١ .

٩٧ - في (هـ) : فروهم .

٩٨ - في (هـ) : داود، وكلاهما صحيح .

س ٢٤٣ — وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي (*) عن عمر أنه قال للنبي ﷺ في حاطب بن أبي بلتعة حين كتب إلى أهل مكة: دعني أضرب عنقه.

فقال عليه السلام: « وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم ».

فقال: تفرد به ورقاء^(١) عن حصين^(٢) عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن عن عمر.

وغيره^(٣) يرويه عن حصين عن سعد عن^(٤) أبي عبد الرحمن عن علي^(٥). وهو الصواب.

★ — هو: عبد الله بن حبيب.

١ — هو: ابن عمر الشكري.

٢ — هو: ابن عبد الرحمن السلمي.

٣ — منهم: هشيم، وعبد الله بن إدريس وأبو عوانة وعبد الله بن فضيل، وخالد بن عبد الله الواسطي.

٤ — في (٥) بن وهو خطأ.

٥ — أخرجه البخاري في جامعه في كتاب الجهاد باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة من طريق هشيم ٦ / ١٩٠ (٣٠٨١).

وأيضاً في المغازي، باب فضل من شهد بدرًا، من طريق عبد الله بن إدريس ٧ / ٣٠٤ — ٣٠٥ (٣٩٨٣).

وأيضاً في الاستئذان، باب من نظر في كتاب من يحرر على المسلمين يستبين أمره، من طريق ابن إدريس ١١ / ٤٦ — ٤٧ (٦٢٥٩).

وأيضاً في كتاب استئابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب ماجاء في التأولين من طريق أبي عوانة وفيه عن حصين عن فلان ١٢ / ٣٠٤ (٦٩٣٩).

ومسلم في صحيحه، في باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، وقصة حاطب بن أبي بلتعة، من طريق محمد بن فضيل وابن إدريس وخالد بن عبد الله ٢ / ٣٩٨.

قيل^(٦): ممن سمعت حديث شابة عن ورقاء؟ قال: ثنا أبو سهل بن زياد^(٧) وغيو قالوا: ثنا عبد الله بن روح^(٨) ثنا شابة عن ورقاء بذلك.

س ٢٤٤ — وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن عمر: «سُت لكم الرُّكْب»^(٩).

فقال: يرويه أبو حصين^(١٠) عن أبي عبد الرحمن عن عمر^(١١) حدث به عنه جماعة.

منهم: شعبة، واختلف عنه، فرواه أبو قتية^(١٢) عن شعبة عن أبي إسحاق عن

٦ — في (هـ) بعد « وهو الصواب » حدثنا أبو سهل بن زياد وغيو قالوا: ثنا عبد الله بن روح ثنا شابة عن ورقاء بذلك.

قلت: ممن سمعت حديث شابة عن ورقاء بذلك؟

قال: ثنا جماعة منهم أبو سهل بن زياد ثنا عبد الله بن روح عن شابة بذلك.

٧ — هو: أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد.

٨ — عبد الله بن روح بن عبد الله بن زيد المعروف بعبدوس، قال الدارقطني: ليس به بأس وقال الطبري: ثقة صدوق مات سنة سبع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٩ / ٤٥٤ — ٤٥٥.

٩ — الركب: جمع الركبة.

١٠ — هو: عثمان بن عاصم.

١١ — أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الصلاة، باب ماجاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع، من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي حصين وقال: حديث عمر حديث حسن صحيح ١ / ٢٢٣.

والنسائي في سننه في كتاب الاقتراح، الإمساك بالركب في الركوع، من طريق سفیان عن أبي حصين ٢ / ١٨٥.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، عن شعبة عن أبي حصين ص ١٢.

وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب كيف الركوع والسجود عن ابن عيينة عن أبي حصين ٢ / ١٥١ — ١٥٢ (٢٨٦٣).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة، باب التطبيق في الركوع، من طريق بشر بن عمر وحيان بن هلال عن شعبة عن أبي حصين ١ / ٢٩٩.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة، باب السنة في وضع الراحتين على الركبتين ونسخ التطبيق من طريق مسمر وإسرائيل عن أبي حصين ٢ / ٨٤.

١٢ — هو: سلمة بن قتية.

أبي عبد الرحمن عن عمر (١٣).

ووهم فيه .

ورواه أبو داود^(١٤) عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم^(١٥) عن أبي عبد الرحمن عن عمر^(١٦) .

ولم يتابع عليه والمحفوظ حديث أبي حصين .

س ٢٤٥ — وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي^(١٧) عن عمر عن النبي ﷺ قال: « أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة » .

فقال : يرويه عاصم بن سليمان الأحول^(١٨) واختلف عنه .

فرواه مؤتمل^(١٩) عن الثوري، عن عاصم، عن أبي عثمان عن أبي موسى (٧٠ / ٢) عن النبي ﷺ^(٢٠) .

١٣ — أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو قتيبة عن شعبة عن أبي إسحاق عنه (أبي عبد الرحمن السلمي) . أطراف الغرائب مسند عمر ٣٠ / ١ .

١٤ — هو: الطيالسي .

١٥ — هو: النخعي .

١٦ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الانتاح، الإمساك بالركب ٢ / ١٨٥ . وقد رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن أبي حصين أيضاً مثل ما رواه الجماعة كما تقدم تخريجه آنفاً .

١٧ — هو: عبد الرحمن بن مل: بلام ثقيلة والميم مثناة . التقريب ١ / ٤٩٩ .

١٨ — في (هـ) الأموي .

١٩ — هو: ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٦٦ .

٢٠ — أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، « من اسمه أحمد » وقال: لم يروه عن سفيان إلا مؤتمل ١ / ٧٤ . وابن عدي في الكامل، في ترجمة هشام بن لاحق ٣ / ٢ / ١٤٤ وذكره الدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب، مسند سلمان ١٤٠ / ٢ .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٣ / ٣ / ١٧٠ (ح) .
وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، في كتاب فعل المعروف والبر والصلة، حديث في أن أهل المعروف... الخ، من طريق الدارقطني ٢ / ١٦ — ١٧ .

ورواه هشام بن لاحق^(٢١) عن عاصم^(٢٢) عن أبي عثمان عن سلمان عن النبي ﷺ^(٢٣).

وكلاهما وهم.

والصواب ما رواه حماد بن زيد وغيو عن عاصم عن أبي عثمان عن عمر من قوله، غير مرفوع.

ورواه علي بن مسهر وغيو عن عاصم عن أبي عثمان قال رسول الله ﷺ،
مرسل^(٢٤).

حدثنا أبو علي المالكي^(٢٥) ثنا زيد بن أخزم^(٢٦) قال: ثنا عبد القاهر بن شعيب، قال^(٢٧) ثنا هشام^(٢٨) عن^(٢٩) عاصم الأحول عن أبي عثمان سمعت عمر على

٢١ — هشام بن لاحق، أبو عثمان المدائني، عن عاصم الأحول قال أحمد: تركت حديثه، وقال ابن حبان، منكر الحديث يروي عن الثقات المألشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به لما أكثر من المقلوبات عن أقوال ثقات وقواه النسائي. كتاب المجروحين ٣ / ٩٠ — ٩١، میزان ٤ / ٣٠٦، اللسان ١٩٨ / ٦.

٢٢ — في (هـ) أبي عاصم وهو خطأ.

٢٣ — أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند سلمان ٦ / ٣٠١ — ٣٠٢ (٦١١٢).

والدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب، مسند سلمان ١٤٠ / ٢.

قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه: هشام بن لاحق تركه أحمد وقواه النسائي وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد باب في أهل المعروف وأهل المنكر ٧ / ٢٦٣.

وروي عن هشام بن لاحق مثل رواية الثوري عن عاصم أيضاً.

فأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة هشام بن لاحق، عنه عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن أبي موسى ٣ / ١٤٤.

٢٤ — أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، عن إسماعيل بن إبراهيم ثنا عاصم الأحول ص ٤٠٠.

٢٥ — هو: محمد بن سليمان بن علي بن أيوب، أبو علي المالكي، قاضي البصرة، رحل إليه الدارقطني في حدود العشرين وثلاثمائة، أكثر منه، قال الذهبي: لأبأس به أن شاء الله وقال ابن غلام الزهري: ليس هو بذلك. میزان ٣ / ٥٧٢، اللسان ١٨٩ / ٥.

٢٦ — زيد بن أخزم: بمجمعتين. التقريب ١ / ٢٧١.

٢٧ — في (هـ) ساقط.

٢٨ — هو: ابن حسان.

٢٩ — في (م) بن.

المنبر يقول : ان أهل المعروف^(٣٠) الحديث .
ورواه علي بن بحر بن بري^(٣١) عن عمرو بن حمران^(٣٢) عن هشام بن حسان
فقال^(٣٣) فيه أحسبه عن النبي ﷺ^(٣٤) .
س ٢٤٦ — وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي^(٣٥) عن عمر قوله : أخوف
ما أخاف عليكم كل منافق علم اللسان » .
فقال : رواه المعلی بن زیاد ، عن أبي عثمان ، عن عمر موقوفاً غير مرفوع^(٣٦) .
وكذلك رواه حماد بن زيد عن ميمون الكردي^(٣٧) عن أبي عثمان عن عمر
قوله^(٣٨) .
وخالفه ديلم بن غزوان ، ويكنى أبا غالب^(٣٩) عن ميمون الكردي عن أبي عثمان
عن عمر ، عن النبي ﷺ^(٤٠) .

-
- ٣٠ — في (أ) بعدها : في الدنيا .
٣١ — بري : بفتح الموحدة وتشديد الراء المكسورة بعدها تخانية ثقيلة . التقريب ٢ / ٣٢ .
٣٢ — عمرو بن حمران البصري ، سكن الري ، قال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال أبو زرعة أحاديثه ليس فيها شيء . الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٢٧ .
٣٣ — في (أ) وقال .
٣٤ — أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عمرو بن حمران عن هشام بهذا الاسناد ولم يروه عنه غير علي ابن بحر . أطراف الغرائب ، مسند سلمان ١٤٠ / ٢ .
٣٥ — في (أ) الهندي وهو خطأ .
٣٦ — أخرجه الفريابي في صفة المناقب ٧٠ / ١ .
٣٧ — ميمون الكردي ، أبو بصير — بفتح الموحدة ، وقيل : النون — قال ابن معين : ليس به بأس وأيضاً صالح ، وقال أبو داود : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وضعفه الأزدي ، وقال ابن حجر : مقبول من السادسة . التهذيب ١٠ / ٣٩٤ — ٣٩٥ ، التقريب ٢ / ٢٩٢ .
٣٨ — أخرجه البيهقي في شعب الایمان ١ / ٢ / ٢٩٣ .
٣٩ — ديلم بن غزوان العبدي ، أبو غالب البراء — بتشديد الراء — البصري ، صدوق وكان يرسل من الثامنة . التقريب ١ / ٢٣٦ .
٤٠ — أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ١ / ٢٢ ، ٤٤ .
وعبد بن حميد في مسنده ، المنتخب من مسنده ، مسند عمر ١ / ٣ / ١ .
واليزار في مسنده ، كشف الأستار ، باب التحذير من علماء السوء ١ / ٩٧ (١٦٨) . =

وتابعه الحسن بن أبي جعفر الجفري^(٤١) عن ميمون الكردي فرفعه أيضاً إلى النبي ﷺ^(٤٢).

والموقوف أشبه بالصواب... والله أعلم.

س ٢٤٧ — وسئل عن حديث أبي الأسود الدِّبَلِيِّ^(٤٣) عن عمر عن النبي ﷺ «أما رجل مسلم شهد له أربعة من جيرانه بخير، أدخله الله الجنة».

فقال: هو حديث رواه عبد الله بن بريدة، واختلف عنه.

فرواه داود بن أبي الفرات^(٤٤) — وهو ثقة — عن ابن بريدة واختلف عن داود فقال يعقوب الحضرمي^(٤٥): عنه عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر^(٤٦) عن أبي الأسود.

وهم في ذكر يحيى بن يعمر في إسناده، لكثرة من خالفه من الثقات الحفاظ عن داود.

= والفريابي في صفة المنافق ٧٠ / ١.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة ديلم بن غزوان ١ / ٢ / ٢٧٣.
وأبو نعيم الاصبهاني في صفة النفاق، جدال المنافق بالعلم ١٣٩ / ٢.
قال الميثمي رواه البزار وأحمد وأبو يعلى ورجاله موثقون.
مجمع الزوائد باب ما يخاف على الأمة من زلة العالم... الخ ١ / ١٨٧.

٤١ — الحسن بن أبي جعفر الجفري — بضم الجيم وسكون الفاء — البصري ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ١ / ١٦٤.

٤٢ — أخرجه الفريابي في صفة المنافق ٧٠ / ١.
وأخرجه المروني في ذم الكلام، وفيه: الحسن بن أبي جعفر ثنا مالك بن دينار عن ميمون الكردي ١ / ١٣.

٤٣ — هو: ظالم بن عمرو، الديلي: بكسر المهملة وسكون التحتانية، ويقال: الدُّؤلي: بالضم بعدها همزة مفتوحة. التقريب ٢ / ٣٩١.

٤٤ — هو: الكندي.

٤٥ — هو: ابن إسحاق.

٤٦ — يحيى بن يعمر — بفتح التحتانية والميم، بينهما مهملة ساكنة — البصري، نزيل مرو وقاضيا، ثقة فصيح وكان يرسل مات قبل المائة وقيل: بعدها. التقريب ٢ / ٣٦١.

منهم: عفان بن مسلم وعبد الصمد بن عبد الوارث، وزيد بن الحباب^(٤٧) ويونس بن محمد المؤدب، وأبو عبد الرحمن المقرئ^(٤٨) وأبو الوليد الطيالسي^(٤٩) (١ / ٧١) وشيبان بن فروخ وغيرهم، فانهم روه عن داود عن ابن بريدة عن أبي الأسود^(٥٠).

لم يذكروا بينهما أحداً.

وكذلك رواه سعيد بن رزين^(٥١) عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود كرواية الجماعة عن داود.

ورواه عمر بن الوليد الشني^(٥٢) عن عبد الله بن بريدة مرسلًا عن عمر^(٥٣) لم يذكر بينهما أحداً.

٤٧ — في (٨) يزيد وهو خطأ.

٤٨ — هو: عبد الله بن يزيد.

٤٩ — هو: هشام بن عبد الملك.

٥٠ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت عن عفان بن مسلم ٣ / ٢٢٩ (١٣٦٨).

وأيضاً في الشهادات، باب تعديل كم يجوز؟ عن موسى بن إسماعيل ٥ / ٢٥٢ (٢٦٤٣).

والترمذي في سننه في الجنائز، باب ماجاء في الثناء الحسن على الميت، من طريق أبي داود الطيالسي، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢ / ١٥٨.

والنسائي في سننه في الجنائز، باب الثناء، من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك، وأبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد ٤ / ٥٠ — ٥١.

وأحمد في مسنده في مسند عمر، من طريق يونس المؤدب ١ / ٢١ — ٢٢.

وأيضاً من طريق عبد الله بن يزيد ١ / ٣٠.

وأيضاً من طريق عفان وعبد الصمد ١ / ٤٥ — ٤٦.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق شيبان ١ / ٢٣.

٥١ — لم أجد ترجمته.

٥٢ — عمر بن الوليد الشني — بفتح معجمة وشدة نون — أبو سلمة العبدى البصري، قال النسائي: ليس

بالقوي، وقال يحيى القطان ليس هو عندي ممن أعتمد عليه ولكنه لأئس به، وثقه ابن معين وأحمد وأبو

زرعة وقال أبو حاتم: ما رأيت بحديثه بأساً وذكره ابن حبان في الثقات.

الضعفاء للنسائي ص ٣٠٠، الجرح والتعديل ٣ / ١٣٩ — ١٤٠، اللسان ٤ / ٣٣٧، تعجيل

المنفعة ص ٢٠٠ — ٢٠١، المغني ص ١٤٨.

٥٣ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٥٤.

والمحفوظ من ذلك مارواه عفان ومن تابعه عن داود بن أبي الفرات .
وقد أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح^(٥٤) مثل مارواه عفان عن داود عن ابن
بريدة، عن أبي الأسود. والله أعلم^(٥٥).

س ٢٤٨ — وسئل عن حديث ابن ماجدة السهمي^(٥٦) عن عمر أن رسول
الله ﷺ قال: « وهبت لحائتي غلاماً وقلت: لا تسلميه حجاًماً ».

فقال: هو حديث يرويه محمد بن إسحاق واختلف عنه.

فرواه حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن^(٥٨) عن
ابن^(٥٩) ماجدة السهمي عن عمر عن النبي ﷺ^(٦٠).

ورواه محمد بن سلمة وإبراهيم بن سعد وزباد البكائي عن ابن إسحاق، عن
العلاء، عن رجل من بني سهم عن ابن ماجدة^(٦١).

٥٤ — بل انفرد البخاري بتخريج رواية داود بن أبي الفرات عن ابن بريدة عن أبي الأسود عن عمر .
والإمام مسلم لم يخرج بهذا الاسناد، بل أخرجه بسند آخر عن أنس بن مالك ١ / ٣٧٩ .
٥٥ — في (هـ) بعد والله أعلم: تحه مكتوب فاعتبرته في التعليقة فما وجدت أن مسلماً أخرجه .
أدخله الكاتب في المتن، والمفروض أن يكتب على الهامش .

٥٦ — علي بن ماجدة — بالجيم — السهمي، مجهول من الثالثة . التقريب ٢ / ٤٣ .

٥٧ — في (هـ) « ان رسول الله ﷺ » ساقط .

٥٨ — العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي — بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف — أبو شبل — بكسر
المعجمة وسكون الموحدة — المدني صدوق ربما وهم، مات سنة بضع وثلاثين ومائة . التقريب
٩٢/٢ — ٩٣ .

٥٩ — في (هـ) أبي وهو خطأ .

٦٠ — أخرجه أبو داود في سننه في الاجارة، باب في الصائغ وفيه: عن أبي ماجدة، وقال: روى عبد الأعلى عن
ابن إسحاق قال ابن ماجدة رجل من بني سهم عن عمر بن الخطاب وأيضاً من طريق عبد الأعلى
وسلمة بن الفضل عن ابن إسحاق ٣ / ٢٨٠ .

وذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة ابن ماجدة، وفيه: أبي ماجدة، وقال: لم يصح إسناده
٢ / ٢ / ٢٩٨ .

٦١ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق إبراهيم بن سعد ١ / ١٧ .
وذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة ابن ماجدة من طريق محمد بن سلمة ٣ / ٢ / ٢٩٨ .

وقال محمد بن يزيد الواسطي: عن ابن إسحاق، عن العلاء، عن رجل من بني سهم، عن ماجدة السهمي^(٦٢).

وقال أبو شهاب الخناط^(٦٣) عن ابن إسحاق، عن رجل، عن ابن ماجدة ولم^(٦٤) يذكر العلاء.

ورواه العباس^(٦٥) بن سليمان الموصلي عن أبي شهاب عن ابن إسحاق فوهم في موضعين، فقال: عن الزهري أو غيره، وليس هذا من حديث الزهري، وإنما هو عن العلاء، وأسنده عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ.

وإنما هو من مسند عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ.

س ٢٤٩ — وسئل عن حديث ابن حُجير^(٦٧) العدوي عن عمر: أتى علينا رسول الله ﷺ ونحن جلوس على ظهر طريق (٢ / ٧١) فقال: «إياكم والجلوس على ظهر^(٦٨) هذه الطرق، فإنها مجالس الشيطان فإن كنتم لابد فاعلين فأدوا حق الطريق» الحديث.

فقال: هو حديث رواه عبد الله بن المبارك، عن جرير بن حازم عن إسحاق بن سويد^(٦٩) عن ابن حجير العدوي عن عمر عن النبي ﷺ^(٧٠).

٦٢ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، وفيه عن رجل منهم يقال له ماجدة ١ / ١٧.

٦٣ — هو: عبد ربه بن نافع، صدوق بهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦١.

٦٤ — في (أ) «لم» ساقط.

٦٥ — في (أ) الفلاس. لم أجد ترجمته.

٦٦ — في (أ) ابن وهو خطأ.

٦٧ — في نسخ العلل: ابن حجية، والتصويب من سنن أبي داود ٤ / ٤٠٤، والتقريب ٢ / ٥٠٠.

وهو: ابن حجير — بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية — العدوي لم يسم مستور من الثانية. التقريب ٢ / ٥٠٠، المغني ص ٧٢.

٦٨ — في (أ) ظهور.

٦٩ — إسحاق بن سويد بن هيرة العدوي البصري، صدوق تكلم فيه للنصب، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. التقريب ١ / ٥٨.

٧٠ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب في الجلوس بالطرقات ٤ / ٤٠٤ والبخاري في مسنده ١ / ١٤٩.

وغيره يرويه عن إسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر مرسلاً عن النبي ﷺ (٧١).

وهو أشبه بالصواب والله أعلم.

س ٢٥٠ — ومثله عن حديث روي عن عمر أنه قال: قلت: يا رسول الله! «أرأيت ما نسترتي به وتداوى به من القدر هو، قال: نعم، هو من القدر».

فقال: رواه أبو أحمد الزبيري^(٧٢) عن الثوري، عن معمر عن الزهري عن عمر بن الخطاب، قلت يا رسول الله.

وهم في ذكر عمر.

ولما روى هذا الحديث الزهري عن أبي خزيمة بن يعمر^(٧٣) عن أبيه^(٧٤) عن النبي ﷺ (٧٥).

وهو الصواب.

وقال ابن عيينة: عن الزهري: عن ابن أبي خزيمة^(٧٦) عن أبيه^(٧٧) ولم يتابع عليه.

٧١ — عزاه ابن حجر إلى سعيد بن منصور. فتح الباري، كتاب الاستئذان ١١ / ١١.

٧٢ — هو: محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت بخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم ١٣٧.

٧٣ — أبو خزيمة — بزاي، قبلها كسرة — ابن يعمر — بفتح التحتانية وسكون المهملة — السعدي، أحد بني الحارث بن سعد بن هذيم، يقال: زيد بن الحارث، ويقال: الحارث وكلاهما وهم، وهو صحابي له حديث في الرقي وقلبه بعض الرواة. التقريب ٢ / ٤١٧.

واختلف فيه هل هو صحابي أم تابعي، فقد ذكره الحافظ ابن حجر في التهذيب.

راجع التهذيب ١٢ / ٨٤ — ٨٥.

والإصابة «القسم الأول» ٤ / ٥١ — ٥٢.

٧٤ — هو: يعمر أحد بني الحارث بن سعد بن هذيم والد أبي خزيمة ذكره ابن حجر في القسم الأول من

الإصابة وذكر هذه الرواية ٣ / ٦٦٩.

٧٥ — أخرجه أحمد في مسنده، من طريق بقية عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن أبي خزيمة أحد بني

الحارث عن أبيه ٣ / ٤٢١.

وأيضاً من طريق ابن وهب عن عمرو بن ابن شهاب ٣ / ٤٢١.

٧٦ — ابن أبي خزيمة عن أبيه، وقيل: عن أبي خزيمة عن أبيه، وهو الصحيح مجهول من الثالثة. التقريب

٢ / ٥٠٣.

٧٧ — أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الطب، باب ماجاء في الرقي والأدوية عن ابن أبي عمر نا سفيان وفيه =

س ٢٥١ — وسئل عن حديث أبي يعفور^(٧٨) العبدى، عن رجل من خزاعة عن عمر: قال رسول الله ﷺ: « يا عمر إنك رجل قوي تؤذى^(٧٩) الضعيف فإذا أردت أن تستلم الحجر فإذا خلا لك فاستلمه وإلا فاستقبل ثم كبر ». فقال: ذكره ابن عيينة وغيره^(٨٠) عن أبي يعفور^(٨١).
فقال ابن عيينة: ذكروا أنه عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث.

= عن أبي خزامة عن أبيه، وقال: حديث حسن، وعن سعيد بن عبد الرحمن نا سفيان، وفيه: ابن أبي خزامة عن أبيه.

ثم قال: وقد روى عن ابن عيينة كلنا الرايين، فقال بعضهم عن أبي خزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن ابن خزامة عن أبيه، وقد روى غير ابن عيينة هذا الحديث عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه، وهذا أصح، ولا نعرف لأبي خزامة غير هذا الحديث ٣ / ١٦٩.

وأيضاً في كتاب القدر، باب ماجاء لاترد الرق والدواء من قدر الله شيئاً من طريق سفيان عن الزهري عن ابن أبي خزامة عن أبيه، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث الزهري وقد روى غير واحد هذا عن سفيان عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه، وهذا أصح، هكذا قال غير واحد عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه ٣ / ٢٠١ — ٢٠٢.

وابن ماجه في سننه، في كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ٢ / ١١٣٧ (٣٤٣٧). وأحمد في مسنده، في مسند ابن أبي خزامة، من طريق سفيان من الوجهين (أي ابن أبي خزامة عن أبيه وعن أبي خزامة عن أبيه) وجعل الصواب عن أبي خزامة عن أبيه ٣ / ٤٢١.

وأخرجه الحاكم في المستدرک، في كتاب الطب، من طريق عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن أبا خزامة بن يعمر حدثني الحارث بن سعد حدثه أن أباه حدثه ثم ساق المتن، وهذا الحديث سنده بعد حديث حكيم بن حزام في هذا الباب وقال: وقد رواه يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث باسناد آخر وهو المحفوظ ٤ / ١٩٩.

٧٨ — في (هـ) في الموضوعين أبي يعقوب.

وهو: وقدان — بسكون القاف — أبو يعفور — بفتح التحتانية وسكون المهملة وضم الفاء — الأكبر. التقريب ٢ / ٣٣١.

٧٩ — في (م) تؤذى مكرر.

٨٠ — نحو سفيان الثوري وأبي عوانة.

٨١ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الحج، باب الزحام على الركن عن الثوري وابن عيينة ٥ / ٣٦ (٨٩١٠).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر عن وكيع عن سفيان ١ / ٢٨.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب الحج، باب رفع اليدين عند رؤية البيت من طريق سفيان = ٢ / ١٧٨.

ورواه أيضاً عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن رجل لم يسمه عن عمر .
وقيل عن عيسى بن طلحة عن عمر مرسلًا .

س ٢٥٢ — وسئل عن حديث رجل لم يسم عن عمر أنه رأى رجلاً يصلي متباعدًا عن القبلة، فقال: « تقدم لا يفسد الشيطان عليك صلاتك أما اني لم أقل إلا ما سمعت من رسول (٧٢ / ١) الله ﷺ » .

فقال: يرويه إسحاق بن سويد العدوي واختلف عنه .

فرواه معتمر عن إسحاق بن سويد عن من حدثه عن عمر مرفوعاً .
ورواه عبد الوارث عن إسحاق بن سويد مرسلًا عن عمر مرفوعاً^(٨٢) .
وقوله أشبه بالصواب^(٨٣) .

س ٢٥٣ — عرض على الشيخ أبي الحسن حديث لعبد الرحمن بن^(٨٤) خراش ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثت شعبة عن سفیان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: إذا سمعت عمر يقرأها فامضوا إلى ذكر الله .

قال فقال لي شعبة: عندك مثل هذا الحديث ولم تحدثني به إلى اليوم وجب عليك جلد مائة .

= والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب الاستلام في الزحام، من طريق أبي عوانة عن أبي يعفور .

وقال: رواه الشافعي عن ابن عيينة عن أبي يعفور عن الخراشي .
قال سفیان: وهو عبد الرحمن بن الحارث، كان الحجاج استعمله عليه منصرفة منها وهو شاهد لرواية ابن المسيب: ٨٠ / ٥ .

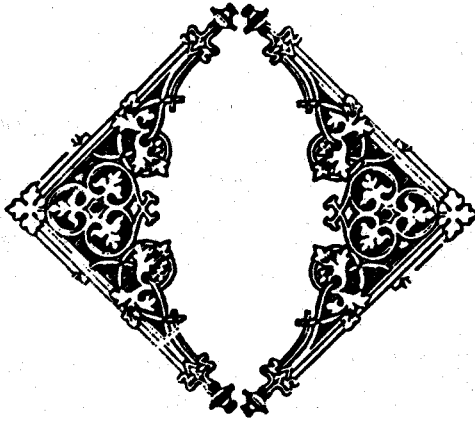
٨٢ — أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده . بقية الباحث، كتاب الصلاة، باب السترة للمصلي ١٩ / ١ .

٨٣ — في (هـ) « وقوله أشبه بالصواب » غير موجود .

٨٤ — هو: عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش — تقدم في السؤال رقم ٣٧ .

٨٥ — في (هـ) أنا .

فقال: حدثناه ابن مبشر قال: ثنا أحمد بن سنان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي^(٨٦) بذلك.
آخر الثالث. والحمد لله^(٨٧).



٨٦ - في (٥) « ابن مهدي بذلك » غير موجود.
٨٧ - في (٥) آخر الجزء يتلوه في الذي يليه ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

الفهارس

محتويات الفهارس

- ١ - فهرس الآيات .
- ٢ - فهرس الأحاديث على حروف المعجم .
- ٣ - فهرس الآثار على حروف المعجم .
- ٤ - فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه .
- ٥ - فهرس مسانيد الصحابة المذكورين ضمن مسند عمر بن الخطاب .
- ٦ - فهرس مسند عمر رضي الله عنه حسب الرواة عنه مرتين على حروف المعجم .
- ٧ - فهرس الرواة المترجم لهم .
- ٨ - فهرس الرواة الذين حكم الدارقطني فيهم بترح أو تعديل .
- ٩ - فهرس الكلمات الغريبة .
- ١٠ - فهرس الأماكن والبلدان .
- ١١ - فهرس الفرق والقبائل .
- ١٢ - فهرس الكتب الواردة في مسند عمر .
- ١٣ - ثبت المصادر والمراجع .
- ١٤ - فهرس الموضوعات .



١ - فهرس الآيات الكريمة

الآيات رقم الآية السؤال الصفحة

البقرة

٨٧	١٢٨	١٠٦	مَا تَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى
١٨٦، ٧٢	٢٠٨، ١١٦	١٢٥	
١٨٤	٢٠٧	٢١٩	يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ
١٨٦	٢٠٧	٢١٩	فِيهِمَا إِنْكُمْ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ

النساء

			وَأَتَيْتُمْ لِحَدَاهُنَّ فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا
٢٣٩	٢٤١	٢٠	
١٨٤	٢٠٧	٤٣	لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ
			آيَةَ الصَّيْفِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ، قُلِ اللَّهُ يُفَتِّيكَ فِي الْكَلَالَةِ﴾
١٤٣	١٦٧	١٧٦	الآية

المائدة

			إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ. الْآيَةُ
١٨٦	٢٠٧	٩٠	

الأنعام

إِنَّ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا

شَيْعًا

وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ

١٥٩

١٩١

١٦٣

١٦٤

١٢٢

٨٠،٧٨

الأعراف

وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ

ظُهُورِهِمْ

١٧٢

٢٣٥

٢٢١

هود

فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ

سورة الفرقان

١٠٥

١١٢

٦٨

٢٢٩

٢١٣

الفتح

إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا

١

١٧١

١٤٦

عبس

وَفَاكِهَةً وَأَبًّا

٣١

١٥٣

١٢٠

الليل

فَإِمَّا مَنَ أُعْطِيَ وَإِنَّمَا

٥

١١٢

٦٨



٢ - فهرس الأحاديث على حروف المعجم

الأحاديث رقم السؤال الصفحة

(أ)

٨٨	١٣١	أتاني الليلة آت فقال: صل في هذا الوادي
٩٨	١٤٠	أتى النبي ﷺ بكتاب من التوراة
		أجب عني في هذا الكتاب ففعل (لعبد الله بن
١٤٣	١٦٨	أرقم)
٢٢٠	٢٣٢	الأجدع شيطان
١٢٢	١٥٥	أحسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم الحديث
٢٤٦	٢٤٦	أخوف ما أخاف عليكم كل منافق عليم اللسان
١٧٠	١٩٦	أخوف ما أخاف عليكم منافق عليم اللسان
٢٤٠	٢٤٢	إذا أتى أحدكم أهله فأراد أن يعود فليغسل فرجه
		إذا افتتح الصلاة كبر ثم يقول: سبحانك اللهم
١٤١	١٦٥	الحديث
٤٦	١٠٠	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه
٣٢	٩٤	إذا جعلت المغرب عن يمينك الحديث
		إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم، ذاك أمير
١٥١	١٧٦	أمره رسول الله ﷺ
١٥٠	١٧٤	استوصوا بأصحابي خيرا، ثم الذين يلونهم
١٧٧	٢٠١	أسرعكن بي لحوفا أطولكن يدا
		اللهم لا تجعل قبري وثنا، وكان بنو إسرائيل
٢٢١	٢٣٣	اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
١٩٠	٢١٢	أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء
٥٦	١٠٧	أنعمل في أمر قد فرغ منه وجرت به الأقلام

		إن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب
٩٥	١٣٧	
٢٢١	٢٣٥	إن الله لما خلق آدم مسح بيمينه ميامنه الحديث
١٩٨	٢١٧	إن الله يرفع بالقرآن أقواما ويضع به آخرين
		أن أهل الجاهلية كانوا لا ينفرون — فخالفهم رسول الله ﷺ
١٨٧	٢٠٩	
		أن رسول الله ﷺ كان ينفق على أهله نفقة سنة من أموال بني نضير .. الحديث
٢١٥	٢٣٠	
١٠٧	١٤٦	أن القاتل لا يرث وأن الوالد لا يقاد بولده
٨٠	ت ١٢٢	أن الكافر ليزيده الله عذابا .. الحديث
٧٨	١٢٢	أن الكافر يعذب ببعض بكاء أهله عليه
١٦٣	١٩١	إن الذين فارقوا دينهم وكانوا شيعا .. الحديث
		أن النبي ﷺ كان إذا صلى قام عمر على رأسه بالسيف
٢٣٢	٢٤٠	
١٥٣	١٧٩	إن هذا مسجد بناه رسول الله ﷺ
١٠٧	١٤٦	أن الوالد لا يقاد بولده
١٩٤، ١٩١	٢١٣	إنما الأعمال بالنيات
٢٦	٩٣	أنه أمره حين نذر أن يعتكف بالوفاء .. الحديث
		أنه (قاله عمر) تصيني الجنابة فأمره أن يفسل ذكره
٦٥	ت ١١٠	
١٤٣	١٦٧	أنه سأل عن الكلالة فقال : يكفيك آية الصيف
		أنه سأل النبي ﷺ عن ماله بشمع — حبس الأصل وسبل الشمرة
٣٧	٩٦	
٧٤	١٢٠	أنه سأل النبي ﷺ عما يذبل النساء
٢٢٥	٢٣٨	أنه سأل أقرأ خلف الامام قال : نعم .. الحديث

أنه سأله أنعمل في شيء نأتنفه أم في شيء قد

٩١	١٣٤	فرغ منه
١٦٨	ت ١٩٤	أنه طلع أحد فقال : هذا جبل يحبنا ونحبه
٢٤٢	٢٤٣	أنه قال للنبي ﷺ في حاطب
١٣	٨٦	أنه قبل الحجر
		أنه كان لا يرى بأسا بقضاء رمضان في عشر
٢٠٢	٢٢١	ذي الحجة
٩٣	١٣٥	أنه نهى عن العزل عن الحرة إلا بإذنها
		إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقا من قلبه
٧	٨٢	فيموت
		أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في
٢٤٤	٢٤٥	الآخرة
٦٥	١١١	أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم
٣١،٣٠،٢٧	ت ٩٣	أوف بنذكرك
٢٥٠	٢٤٩	إياكم والجلوس على ظهر هذه الطرق
٤١	٩٨	أيما أمة ولدت من سيدها فإنها لا تباع ولا توهب
		أيما رجل مسلم شهد له أربعة من
٢٤٧	٢٤٧	جيرانه .. الحديث

(ب)

بل في شيء فرغ منه

(ت)

تابعوا بين الحج والعمرة

١٣٠، ١٢٧	١٥٩	تابعوا بين الحج والعمرة
		تقدم لا يفسد الشيطان — إني لم أفل إلا ما
٢٥٣	٢٥٢	سمعت رسول الله ﷺ
١٤٤	١٧٠	توضاً مرة مرة
١٠٤	١٤٣	توضاً ومسح على خفيه

(ح)

٣٧	٩٦	حبس الأصل وسبل الثمرة
		حين جاءه رجل يسأله — فقال : إن الله لما خلق
٢٢١	٢٣٥	آدم .. الحديث

(خ)

		خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة — فدعا
١٨٣	٢٠٦	رسول الله ﷺ بالبركة
		خرجنا مع النبي ﷺ إلى هاهنا يعني ذا الحليفة
١٦٢	١٩٠	فقصر بنا الصلاة

(د)

١٨٣	٢٠٦	دعا رسول الله ﷺ بالبركة
٨٣	١٢٧	دعا رسول الله ﷺ فسكبت السماء
٢٤٢	٢٤٣	دعني أضرب عنقه

(ذ)

١٥٨	١٨٥	الذهب بالذهب وزنا بوزن

(ر)

١١	٨٥	رأى حلة سيرة تباع .. الحديث
		رأى في يد رجل خاتم ذهب فقال : القه فتختم
٨٧	١٢٩	بجدید
		رأى النبي ﷺ على عمر قميصا جديدا فقال :
٢٠١	٢٢٠	لبست جديدا وعشت حميدا وتوفيت شهيدا
		رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين في
٢٦	٩٢	السفر
١٤٤	١٧٠	رأيت النبي ﷺ توضأ مرة مرة
٩٠	١٣٣	الريح من روح الله

(س)

١٣	٨٧	سبق بين الخيل
		سمعت هشام بن حكيم — فقلت من أقرأك
٢١٥، ٢١٣	٢٢٩	الحديث
١٥٩	١٨٦	سميتموه الوليد، غيروا اسمه .. الحديث
		سيكون عليكم أمراء، صحبتهم بلاء ومفارقتهم
٩٤	٢١٤	كفر

(ش)

١١٥	١٢٠	شبرا (في تذييل النساء)

(ص)

٧٤	١٥٠	صلاة السفر وصلاة الفطر والأضحى وصلاة
		الجمعة ركعتان
		٢٦٤

(ف)

١٧	٩٠	فرقوا بين الحج والعمرة
٦٢	١١٠	في أمره للجنب بالوضوء إذا أراد أن ينام
٨٢	١٢٥	في التشهد
٧٧	١٢٢	في التغليظ في البكاء على الميت
٥٥	١٠٦	في تقبيل الحجر
		في الجمع بين الحج والعمرة وقول عمر :
١٦٤	١٩٢	هديت لسنة نبيك ﷺ
٣٣	٩٥	في الجنب إذا أراد النوم يتوضأ
		في الخلافة والكلالة وفي الشجرتين البصل
٢١٧	٢٣١	والكراث
١٥٣	١٧٩	في السجود على ظهر المسلم
٩٦	١٣٨	في الضبع شاة وفي الزبوع جفرة
		في غسل الجنابة ومباشرة الحائض والصلاة في
١٩٦	٢١٦	البيوت
٨١	١٢٤	في غسل يوم الجمعة
١٠٦	١٤٤	في فضل صوم يوم عاشوراء
١٨٢	٢٠٥	في فضل ما يقال عند الأذان
١١١	١٤٩	في فضل من مات على الإسلام
		في قوله « إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا »
١٦٣	١٩١	هم أصحاب الأهواء والبدع
		في لبس الحرير وأنه لمن لبسه في
١٠٦	١٤٥	الدنيا .. الحديث
١٢٦	١٥٧	في متعة الحج
١٨	٩٢	في المسح على الخفين

١٤٩	١٧٣	في النهي عن التطوع بعد العصر
١٥٣	١٨٠	في النهي عن لبس الحرير

(ق)

١٣	٨٦	قبل الحجر
١٥	٨٨	قسم للفارس ولفرسه سهمين

(ك)

٢٣١	٢٤٠	كان إذا صلى في الحجر قام عمر على رأسه
		كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة يقول:
١٤١	١٦٥	سبحانك
		كان رسول الله ﷺ إذا أوتر أطال الركعة
٨٩	١٣٢	الآخرة
١٨٧	٢٠٩	كان رسول الله ﷺ يتعوذ من البخل
		كان لا يرى بأسا بقضاء رمضان في عشر ذي
٢٠٢	٢٢١	الحجة
٤٢	٩٩	كان يأمر بغسل يوم الجمعة
		كان ينفق على أهله نفقة سنة من أموال بني
٢١٥	٢٣٠	النضير
		كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي
١٨٩	٢١١	ونسبي
٧٦	١٢١	كل شراب أسكر فهو حرام
٧٥	١٢١	كل مسكر حرام
١٤٤	١٦٩	كنى المغيرة أبا عيسى

(ل)

٩٦، ٩٥	١٣٧	لأنهين أن يسمى رباحا ونجىحا

		لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خيرا له من أن يمتلئ شعرا
١٨٩	٢١٠	
٩٦	ت ١٣٧	لعن عشت لأخرجن اليهود من جزيرة العرب لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم .. الحديث
٨٠	١٢٣	
٩٨	١٤٠	لقد أتيتكم بها بيضاء نقية
		لقد أنزل الله علي هذه الليلة « إنا فتحنا لك فتحا مبينا »
١٤٦	١٧١	
		لم يرخص رسول الله ﷺ في الدياج إلا موضع أربع أصابع
١٥٤	ت ١٨٠	
٧٠	١١٤	لم يقبض حتى يبين لنا الكلالة والخلافة
		لما نزلت « فمنهم شقي و سعيد » قال : يا رسول الله على ما نعمل
٦٨	١١٢	
		لو حركت بنا الركاب، فقال : لقد تركت قولي .. الحديث
١٩٩	٢١٨	
		لولا أن جبريل نزل بالحجابه لعثمان بن طلحة لجعلتها للعباس
١٥٠	١٧٥	

(م)

١٧	٩١	ما أسكر كثيره فقليله حرام
٣١	٩٤	ما بين المشرق والمغرب قبله
		ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذة وتموله
١٧١	١٩٧	
		ما قضى رسول الله ﷺ يوم الخندق الظهر والعصر حتى غابت الشمس
١٥٧	١٨٤	

١٩٥	٢١٥	من أظلم راس غاز
٥٠	١٠٢	من باع عبدا له مال
٥٣	١٠٤	من رأى مبتلى فقال: الحمد لله الذي عافاني
٢٠٣	٢٢٢	من سره أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل .. الحديث
		من صلى في مسجدي جماعة أربعين يوما لا
		تفوته الركعة الأولى من صلاة
١١٨	١٥١	الصباح .. الحديث
		من قال في سوق من الأسواق: لا إله إلا الله
٤٨	١٠١	.. الحديث
		من كان معنا حين كنا مع رسول الله ﷺ
		بالقاحة إذ أهدى إليه الأعراب
٢٢٦	٢٣٩	أرنا .. الحديث
		من لبس ثوبا فقال: الحمد لله الذي
١٣٧	١٦٠	كساني .. الحديث
		من نام عن حزبه أو عن شيء عنه فقرأه ما بين
١٧٨	٢٠٢	صلاة الفجر وصلاة الظهر .. الحديث
٥٢	١٠٣	من وجدتموه قد غل فاضربوا عنقه
٥٧	١٠٨	من وهب هبة فهو أحق بها ما لم يشب منها
٦٢، ٥٨	١٠٩	الميت يعذب بالنياحة عليه
		(ن)
٢٥١	٢٥٠	نعم هو من القدر
١٤٩	١٧٣	النهي عن التطوع بعد العصر
٧٧	١٢١ ت	نهي عن الدباء والخنتم والنقير
٩٣	١٣٥	نهي عن العزل عن الحرة إلا بإذنها
١٧٤	١٩٨	نهي عن قطع شجر الحرم

(هـ)

١٦٨	ت ١٩٤	هذا جبل يحبنا ونحبه
١٦٣	١٩١	هم أصحاب الأهواء والبدع

(و)

		وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال:
٢٤٢	٢٤٣	اعملوا ما شئتم
٢٤٩	٢٤٨	وهبت لخالتي غلاما وقلت: لا تسلميه حجاما

(لا)

١٦٦	١٩٣	لا تأتوا النساء في أدبارهن
٢٤٩	٢٤٨	لا تسلميه حجاما
١٦١	١٨٩	لا تشربوا في آنية الذهب والفضة
١٥	٨٩	لا تعد في صدقتك
١٥٥	١٨١	لا نذر ولا يمين في معصية الله
١٢٠	١٥٤	لا يشبع المؤمن دون جاره
		لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من
٧٤	١١٩	نفسه .. الحديث

(ي)

٢٥١	٢٥٠	يا رسول الله أرايت ما نسترقى به
		يا رسول الله أعطيت فلانا دينارين وهو يثني
١٠١	١٤١	ويشكر
		يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة فكتب
١٠١، ١٠٠	١٤٠	لي جوامع من التوراة .. الحديث

١٨٦	٢٠٨	يا رسول الله ألا تتخذ مقام إبراهيم مصلى
٦٨	١١٢	يا رسول الله على ما نعمل على أمر قد فرغ
٧٢	١١٦	يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى
		يا عمر إنك رجل قوي تؤذي الضعيف فإذا
٢٥٢	٢٥١	أردت أن تستلم الحجر .. الحديث
١٤٣	١٦٧	يكفيك آية الصيف (الكلاله)
		ينادي مناد يوم القيامة ليقم خصماء الله وهم
٧١	١١٥	القدرية



٣ - فهرس الآثار على حروف المعجم

الآثار الصحابي رقم السؤال الصفحة

(أ)

١٥٦	١٨٣	عمر	ابتغوا في أموال اليتامى لا تستهلكها الصدقة
٩٨	١٣٩	عمر	أبو بكر سيدنا أعتق سيدنا بلالا
			أخوف ما أخاف عليكم كل منافق عليم
٢٤٦	٢٤٦	عمر	اللسان
١٥٢	١٧٧	عمر	إذا اشتد الحر فليسجد أحدكم على ثوبه
			إذا حدثك سعد عن رسول الله ﷺ فلا
٢٣	٩٢ ت	عمر	تشك فيه
			إذا رأيته حلفت على يمين فاطم عن عشرة
٢٢٤	٢٣٧	عمر	مساكين
٢٥٣	٢٥٣	ابن عمر	إذا سمعت عمر يقرأها فامضوا إلى ذكر الله
١١٠	١٤٨	عمر	أصبت السنة
٨٦	١٢٨ ت	عمر	أقضانا علي وأقرؤنا أبي
			أقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ وأنا
٢٠٦	٢٢٤	عمر	شريكم فيه
٢٠٠	٢١٩	عمر	اللهم أصبح عبدك (في صلاة الجنابة)
١٨٦	٢٠٧ ت	عمر	اللهم بين لنا في الخمر
١٤٠	١٦٣	عمر	اللهم قتلنا في سبيلك ووفاة في بلد نبيك
			أما تعلمين ما كان رسول الله ﷺ يلقاه من
١٣٩	١٦٢	عمر	شدة العيش
١٢٥	١٥٦	الحسين بن علي	انزل عن منبر أبي
٧٣	١١٧	عمر	انضح العصيدة تذهب حرارة الزيت

٧٣	١١٨	عمر	إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني
٢١٢	٢٢٨		
١٥٥	١٨٢	عمر	أن الله كان يرخص لبيه — فأتوا الحج والعمرة
			أن عمر لما طعن جعل يألم فقال له ابن عباس: يا أمير المؤمنين .. الحديث
٢١١	٢٢٧	ابن عباس	إن هذا مسجد بناه رسول الله ﷺ ونحن معه
١٥٣	١٧٩	عمر	أما أمة ولدت من سيدها فإنها لا تباع
٤١	٩٨	عمر	

(ت)

٢٥٣	٢٥٢	عمر	تقدم، لا يفسد الشيطان عليك صلاتك

(ج)

١٧٥	٢٠٠	عمر	جهر في صلاته ببسم الله
١٧٦—			

(خ)

٨٣	١٢٧	عمر	خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك في حر شديد
٩	٨٤	عمر	خطبته (عمر) بالمدينة بعد رجوعه

(د)

٧٤	١١٩	عمر	دخل (عمر) على حفصة فقال: أطلقك رسول الله ﷺ، لئن طلقك ...

(ر)

رأيت ديكاً نقرني
عمر ٢٣١ ٢١٧

(س)

سجد في (ص)
سنت لكم الركب
عمر ١٣٠ ٨٧
عمر ٢٤٤ ٢٤٣

(ص)

صلى بهم المغرب فلم يقرأ فلما أعلموه بذلك
أعاد الصلاة
صلى على زينب بنت جحش فكير عليها أربعاً
عمر ١٥٨ ١٢٦
عمر ٢٠١ ١٧٦

(ض)

ضع خدي بالأرض ، ويل لي إن لم يغفر الله لي
عمر ٨٣ ٨

(ع)

علي أقضانا وأبي أقرؤنا
عمر ١٢٨ ٨٤
٨٦،

(ف)

فرض لأزواج النبي ﷺ عشرة آلاف
في تكبيرات الجنائز
في الصلاة في الثوب الواحد
عمر ٢٢٧ ٢٠٩
عمر ١٨٧ ١٥٩
عمر ١٤٦ ١٠٣

٢٧٣

في قوله تعالى « وفاكهة وأبا » هذا لعمر الله

١٢٠	١٥٣	عمر	التكلف
٨٣	١٢٦	عمر	في المتظاهرتين
١٦٠	١٨٨	عمر	في النبوذ

(ق)

٢٢٠	٢٣٢	عمر	قال لمسروق: ما اسمك؟
٩٤	١٣٦	عمر	قرأ بهم « والنجم » فسجد
١٦٧	١٩٤	عمر	قرأ في صلاة الفجر بسورة يوسف
١٤٧	١٧٢	عمر	قصة الأسيفع ودينه
١١	١٤٧	عمر	قصة بني شابة — قصة النحل والعسل
			قبل له: رجل قتل في سبيل الله أنه ألقى بيده
			إلى التهلكة، فقال عمر: كذب من قال
٢٠٨	٢٢٥	عمر	ذلك

(ك)

			كان يستجد الحلل لأصحاب رسول الله ﷺ
٤١	٩٧	عمر	
١٨٠	٢٠٣	عمر	كان يعلم الناس التشهد
			كان يقول في صلاة الجنازة في الدعاء على
٢٠٠	٢١٩	عمر	الميت.. الخ
			كذب من قال ذلك، ولكنه ممن اشترى
٢٠٨	٢٢٥	عمر	الآخرة بالدنيا
			كنا نتحدث إنما يهلك هذه الأمة كل منافق
١٤٢	١٦٦	عمر	عليه

كنا لا نخمس السلب ١١٩ ١٥٢ عمر

(ل)

لئن كان طلقك لا كلمتك حتى تموتي ٧٤ ١١٩ عمر
لترجعن نساءك أو لأرحمن قيرك ٥٥ ١٠٥ عمر
لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بين لنا ١٨٤ ٢٠٧ عمر
لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح ٢٢٣ ٢٣٦ عمر

(م)

ما أفاد أمر بعد الاسلام خير من امرأة حسنة الخلق ٢٠٥ ٢٢٣ عمر
ما بال الناس قد أدركوا النبي ﷺ يختلفون ١٠٤ ١٤٢ ت ١٤٢ عمر
متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ ، أنا أنهى عنهما ١٥٦ ١٨٢ ت ١٨٢ عمر
من أمكنه الحج فلم يحج فإن شاء فليمت ١٧٤ ١٩٩ عمر
يهوديا ٢٢١ ٢٣٤ عمر
من دعا إلى امارة نفسه من غير مشورة ١٥٢ ١٧٨ عمر
من ولي من أمر الناس شيئا فلا يخف في الله لومة لائم ٥٧ ١٠٨ عمر
من وهب هبة فهو أحق بها

(ن)

نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء ٦٩ ١١٣ عمر
النساء ثلاثة والرجال ثلاثة ١٣٨ ١٦١ عمر

(ه)

١٦٤	١٩٢	عمر	هديت لسنة نبيك
١٢٠	١٥٣	عمر	هذا لعمر الله التكلف

(و)

٧٠	١١٤	عمر	وددت أن رسول الله ﷺ لم يقبض حتى يبين لنا الكلالة

(لا)

١٨١	٢٠٤	عمر	لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
٢٣٣	٢٤١	عمر	لا تغالوا في مهور نسائكم
٢٣٩ ،			
٢٠٩	٢٢٧	عمر	لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة
١٤١	١٦٤ ت	عمر	لا نحيز في ديننا قول امرأة
١٤٠	١٦٤	عمر	لا ندع كتاب ربنا لقول امرأة
			لا يفرنكم صلاة المرء وصيامه ولكن من إذا
١٤٨	١٧٢ ت	عمر	حدث صدق

(ي)

١٦٨	١٩٥	عمر	ينكح العبد اثنتين ويطلق تطليقتين



٤ - فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه

الأحاديث والآثار	السؤال	الصفحة
أنعمل في أمر فرغ منه وجرت به الأقالم	١٠٧	٥٦
أنعمل في شيء نأتنفه أم في شيء قد فرغ منه	١٣٤	٩١
إن الله لما خلق آدم مسح يمينه ميامنه الحديث	٢٣٥	٢٢١
إنما الأعمال بالنيات	٢١٣	١٩٤، ١٩١
إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقاً من قلبه	٨٢	٧
على ما نعمل على أمر قد فرغ	١١٢	٦٨
في فضل من مات على الاسلام	١٤٩	١١١
لما نزلت « فمنهم شقي وسعيد » قال : يا		
رسول الله على ما نعمل	١١٢	٦٨
ينادي مناد يوم القيامة، ليقم خصماء الله وهم		
القدرة	١١٥	٧١
كتاب العلم واتباع السنة والتغليظ في الكذب		
أتى النبي ﷺ بكتاب من التوراة	١٤٠	٩٨
أخوف ما أخاف عليكم كل منافق عليم اللسان	٢٤٦	٢٤٦
أخوف ما أخاف عليكم منافق عليم اللسان	١٩٦	١٧٠
أقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ وأنا شريككم		
فيه	٢٢٤	٢٠٦
إنما يهلك هذه الأمة كل منافق عليم	١٦٦	١٤٢
كنا نتحدث إنما يهلك هذه الأمة	١٦٦	١٤٢
لعن الله اليهود، حرمت الشحوم فجملوها	١٢٣	٨٠

٩٨	١٤٠	لقد أتيتكم بها بيضاء نقية
		لا يغررك صلاة امرئ وصيامه ولكن إذا حدث
١٤٨	ت ١٧٢	صدق

كتاب الطهارة

٢٤٠	٢٤٢	إذا أتى أحدكم أهله فأراد أن يعود فليغسل فرجه
		أصبت السنة (قول عمر لعقبة في مسح
١١٠	١٤٨	الخفين)
		أنه (عقبة بن عامر) مسح من الجمعة إلى
١١٠	ت ١٤٨	الجمعة على خفيه
		أنه (عمر) قال لعقبة حين قال : لبست الخف
١١٠	١٤٨	الحديث
١٤٤	١٧٠	توضاً مرة مرة
١٠٤	١٤٣	توضاً ومسح على خفيه
		رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين في
٢٦	ت ٩٢	السفر
١٤٤	١٧٠	رأيت النبي ﷺ توضاً مرة مرة
٦٢	١١٠	في أمره الجنب بالوضوء إذا أراد أن ينام
		في غسل الجنابة ومباشرة الحائض والصلاة في
١٩٦	٢١٦	البيوت
٨١	١٢٤	في غسل يوم الجمعة
١١١	١٤٩	في فضل الوضوء
١٨	٩٢	في المسح على الخفين
٤٢	٩٩	كان يأمر بغسل يوم الجمعة

كتاب الصلاة

٨٨	١٣١	أتاني الليلة آت فقال : صل في هذا الوادي
١٥٢	١٧٧	إذا اشتد الحر فليسجد أحدكم على ثوبه
١٤١	١٦٥	إذا افتتح الصلاة كبر ثم يقول : سبحانك اللهم
١٩٠	٢١٢	أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء
		أقرأ خلف الامام قال : نعم فقلت : وإن قرأ قال :
٢٢٥	٢٣٨	وإن قرأ
		أن النبي ﷺ كان إذا صلى قام عمر على رأسه
٣٢	٢٤٠	بالسيف
		إن هذا مسجد بناه رسول الله ﷺ ونحن معه
١٥٣	١٧٩	وفي السجود على ظهر المسلم
٨٧	١٣٠	أنه (عمر) سجد في « ص »
		أنه (عمر) صلى بهم المغرب فلم يقرأ فلما
١٢٦	١٥٨	أعلموه بذلك أعاد الصلاة
٢٠٩	٢٢٧	أنه (عمر) صلى وجرحه يثعب دما
٩٤	١٣٦	أنه (عمر) قرأ بهم والنجم فسجد
١٨٦	٢٠٨	ألا تتخذ مقام إبراهيم مصلى
٢٥٣	٢٥٢	تقدم ، لا يفسد الشيطان عليك صلاتك
١٧٦—١٧٥	٢٠٠	جهر في صلاته بيسم الله الرحمن الرحيم
		خرجنا مع النبي ﷺ إلى هاهنا يعني ذا الحليفة
١٦٢	١٩٠	قصر بنا الصلاة
٢٥٣	٢٥٢	رأى رجلا متباعدا عن القبلة ، فقال : تقدم
٢٤٣	٢٤٤	سنت لكم الركب
		صلى بهم المغرب فلم يقرأ فلما أعلموه بذلك
١٢٦	١٥٨	أعاد الصلاة

صلاة السفر وصلاة الفطر والأضحى وصلاة

١١٥	١٥٠	الجمعة ركعتان
٨٢	١٢٥	في التشهد
١٠٣	١٤٢	في الصلاة في الثوب الواحد
١٨٢	٢٠٥	في فضل ما يقال عند الأذان
٩٤	١٣٦	قرأ (عمر) بهم النجم فسجد
١٦٧	١٩٤	قرأ في صلاة الفجر سورة يوسف وسورة الحج
		كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم
١٤١	١٦٥	يقول: سبحانك
٨٩	١٣٢	كان رسول الله ﷺ إذا أوتر أطال الركعة الآخرة
١٨٠	٢٠٣	كان يعلم الناس التشهد
٧٢	١١٦	لو اتخذت مقام إبراهيم صلى
٣١	٩٤	ما بين المشرق والمغرب قبلة
		ما قضى رسول الله ﷺ يوم الخندق الظهر
١٥٧	١٨٤	والعصر حتى غابت الشمس
		من صلى في مسجدي جماعة أربعين
١١٨	١٥١	يوماً .. الحديث
		من نام عن حربه أو عن شيء فقرأه فيما بين
١٧٨	٢٠٢	صلاة الفجر وصلاة الظهر
١٤٩	١٧٣	النهي عن التطوع بعد العصر
١٨١	٢٠٤	لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
٢٠٩	٢٢٧	لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة
٧٢	١١٦	يا رسول الله لو اتخذت مقام إبراهيم صلى

كتاب الجنائز

٨٠	ت ١٢٢	إن الكافر ليزيده الله عذابا بيكاء أهله
٧٨	١٢٢	إن الكافر يعذب ببعض بكاء أهله عليه
٨٠	ت ١٢٢	إن الميت ليعذب بيكاء أهله عليه
٢٤٧	٢٤٧	أما رجل مسلم شهد له أربعة من جيرانه بخير
١٧٦	٢٠١	صلى على زينب بنت جحش فكبر عليها أربعاً
٧٧	١٢٢	في التغليظ في البكاء على الميت
١٥٩	١٨٧	في تكبيرات الجنائز
		كان يقول في صلاة الجنائز في الدعاء على الميت
٢٠٠	٢١٩	اللهم أصبح عبدك
٦٢،٥٨	١٠٩	الميت يعذب بالنياحة عليه

الزكاة والصدقات

١٥٦	١٨٣	ابتغوا في أموال اليتامى لا يستهلكها الصدقة
١٧٧	٢٠١	أسرعكن بي لحوقا أطولكن يدا
		حمل على فرس في سبيل الله ثم رآه يباع — لا
١٥	٨٩	تعد في صدقتك
		سأل (عمر) النبي ﷺ عن ماله بشمغ
٣٧	٩٦	— حبس الأصل وسبل الشمرة
		قصة بني شابة من فهم جاءوا — في قصة
١١٠	١٤٧	النحل والعسل
		كان (عمر) يستجد الحلل لأصحاب رسول
٤١	٩٧	الله ﷺ
		يعطيني العطاء — ما جاءك من هذا المال وأنت
١٧١	١٩٧	غير مشرف ولا سائل فخذهُ وتموله

كتاب الصوم

١٠٦	١٤٤	في فضل صوم يوم عاشوراء ويوم عرفة
		كان لا يرى بأساً بقضاء رمضان في عشر ذي
٢٠٢	٢٢١	الحجة
		من كان معنا حيث كنا مع رسول الله ﷺ
		بالقاحة إذ أهدى إليه الأعراب أرباباً
٢٢٦	٢٣٩	... الحديث

كتاب الحج

٨٨	١٣١	أتاني الليلة آت فقال: صل في هذا الوادي
١٥٥	١٨٢	أن الله كان يرخص لنبيه — فأتموا الحج والعمرة
١٨٧	٢٠٩	أن أهل الجاهلية كانوا لا ينفرون من جمع
١٣	٨٦	أنه قبل الحجر
١٧	٩٠	تابعوا بين الحج والعمرة
١٣٠، ١٢٧	١٥٩	تابعوا بين الحج والعمرة
١٧	٩٠	فرقوا بين الحج والعمرة
٥٥	١٠٦	في تقبيل الحجر
٩٦	١٣٨	في الضبع شاة واليربوع جفرة
١٢٦	١٥٧	في متعة الحج
١٥٦	١٨٢	متعنان كانا على عهد رسول الله ﷺ
		من أمكنه الحج فلم يحج فإن شاء فليمت يهودياً
١٧٤	١٩٩	أو نصرانياً
١٧٤	١٩٨	نهى عن قطع شجرة الحرم
١٦٤	١٩٢	هديت لسنة نبيك
		يا عمر إنك رجل قوي تؤذي الضعيف إذا أردت
٢٥٢	٢٥١	أن تستلم الحجر .. الحديث

كتاب النكاح

١٥٥	١٨٢	حصنوا فروج النساء
٢٠٥	٢٢٣	ما أفاد أمر بعد الاسلام خيرا من امرأة صالحة
٩٣	١٣٥	نهي عن العزل عن الحرة إلا بإذنها
١٦٦	١٩٣	لا تأتوا النساء في أدبارهن
٢٣٩، ٢٣٣	٢٤١	لا تغالوا في مهور نسائكم فإنها لو كانت مكربة
١٦٨	١٩٥	ينكح العبد اثنين .. الحديث

كتاب الطلاق

٥٥	١٠٥	لترجعن نساءك أو لأرجمنك كما يرجم قبر أبي رغال
١٤١	١٦٤	لا نجيز في ديننا قول امرأة
١٤٠	١٦٤	لا ندع كتاب ربنا، لها السكنى والنفقة
١٦٨	١٩٥	يطلق تطليقتين (العبد)

الإيلاء

٧٤	١١٩	دخل على حفصة فقال: أطلقك رسول الله ﷺ لأن كان طلقك لا كلمتك حتى تموتي

النفقات

٢٠٩	٢٢٦	فرض (عمر) لأزواج النبي ﷺ عشرة آلاف
٢١٥	٢٣٠	كان ينفق على أهله نفقة سنة من أموال بني النضير

الفرائض

سأل (عمر) عن الكلالة فقال : يكفيك آية

١٤٣ ١٦٧

الصيف

وددت أن رسول الله ﷺ لم يقبض حتى يبين

٧٠ ١١٤

لنا الكلالة والخلافة وأبوابا من الربا

كتاب البيوع

١٥٨ ١٨٥

الذهب بالذهب والفضة بالفضة

لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوا

٨٠ ١٢٣

وأكلوا أثمانها

٥٠ ١٠٢

من باع عبدا له مال

الهيئات

ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف

١٧١ ١٩٧

... الحديث

٥٧ ١٠٨

من وهب هبة فهو أحق بها ما لم يشب منها

اللقطة

١٦٠ ١٨٨

في المنبوذ الذي وجدته وهو حر ، وعلينا نفقته

الأيمان والنذور

إذا رأيتني حلفت على يمين فاطعم عني عشرة

٢٤٤ ٢٣٧

مساكين

٢٦ ٩٣

أمره حين نذر أن يعتكف بالوفاء وأمره أن يصوم

٢٧ ٩٣

أوف بنذكرك

٣١،٣٠

لا نذر ولا يمين في معصية الله
القضاء

قصة الأسيفع ودينه

١٤٧ ١٧٢

الحدود والديات

إن الوالد لا يقاد بولده

١٠٧ ١٤٦

خطبته (عمر) بالمدينة بعد رجوعه من الحج

وذكر الرجم

٩

٨٤

العق

أما أمة ولدت من سيدها فإنها لا تباع ولا توهب

٤١

٩٧

الخلافة والأمانة

إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني

٧٣

١١٨

إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني

٢١٢

٢٢٨

رأيت كأن ديكاً نقرني، وفي الخلافة والكلالة

وفي الشجرتين البصل والكراث

٢١٧

٢٣١

سيكون عليكم أمراء صحبتهم بلاء ومفارقتهم

كفر

١٩٤

٢١٤

من دعا إلى إمارته نفسه من غير مشورة من

المسلمين فلا يحل لكم إلا قتله

٢٢١

٢٣٤

من ولي من أمر الناس شيئاً فلا يخف في الله لومة

لأثم

١٥٢

١٧٨

الجهاد

إن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة

العرب

٩٥

١٣٧

خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك في حر
شديد فنزلنا منزلاً فدعا رسول الله ﷺ

فسكبت السماء ١٢٧ ٨٣

خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأصابنا
جوع — فأخذوا حتى جعل يربط

.. الحديث ٢٠٦ ١٨٣

سبق بين الخيل ٨٧ ١٣

قسم للفارس سهماً ولفرسه سهمين ٨٨ ١٥

قيل له: رجل قتل في سبيل الله أنه ألقى بيده إلى

التهلكة فقال عمر: كذب .. الحديث ٢٢٥ ٢٠٨

كنا لا نخمس السلب وإن سلب البراء قد بلغ

مالاً وأنا خامسه ١٥٢ ١١٩

من أظلم راس غاز ٢١٥ ١٩٥

من وجدتموه قد غل فاضربوا عنقه ١٠٣ ٥٢

التفسير وفضائل القرآن

إن الله يرفع بالقرآن أقواماً ويضع به آخرين ٢١٧ ١٩٨

سجد في « ص » ١٣٠ ٨٧

سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة

الفرقان ٢٢٩ ٢١٣

في قوله تعالى: « إن الذين فرقوا دينهم وكانوا

شيعاً » هم أصحاب الأهواء والبدع ١٩١ ١٦٣

في المتظاهرتين ١٢٦ ٨٣

كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره — لقد أنزل

علي .. الحديث ١٧١ ١٤٦

فضائل النبي ﷺ ومعجزاته

خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك

— فسكبت السماء ١٢٧ ٨٣

خرجنا مع رسول الله ﷺ فأصابنا جوع

— حتى جعل يربط الرجل كم قميصه ٢٠٦ ١٨٣

فضائل ومناقب

أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا يعني بلالا ١٣٩ ٩٨

أجب عني في هذا الكتاب (قاله النبي ﷺ)

لعبد الله بن أرقم (ففعل فرضيه النبي ﷺ) ١٦٨ ١٤٣

أحسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم .. الحديث ١٥٥ ١٢٢

إذا حدثك سعد عن رسول الله ﷺ فلا تشك

فيه ٩٢ ٢٣

إذا سمعت عمر يقرأها فامضوا في ذكر الله ٢٥٣ ٢٥٣

استوصوا بأصحابي خيرا ثم الذين يلونهم ١٧٤ ١٥٠

إنزل عن منبر أبي — إنما أنت أحق

بالإذن .. الخ ١٥٦ ١٢٥

إن عمر لما طعن جعل يألم — لقد صحبت

رسول الله ﷺ .. الحديث ٢٢٧ ٢١١

أنه طلع أحد فقال: هذا جبل يحبنا ونحبه ت ١٩٤ ١٦٨

أنه (عمر) قال للنبي ﷺ في حاطب بن

بلتعة — لعل الله اطلع .. الحديث ٢٤٣ ٢٤٢

أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم يفشو

الكذب ١١١ ٦٥

علي أقضانا وأبي أقرؤنا ١٢٨ ٨٦، ٨٤

كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي

ونسبي ٢١١ ١٨٩

لو حركت بنا الركاب فقال : (عبد الله بن رواحة) لقد تركت قولي — اللهم لولا أنت

ما اهتدينا ٢١٨ ١٩٩

لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح

٢٣٦ ٢٢٣

لولا أن جبريل نزل بالحجابه لعثمان بن طلحة لجعلتها للعباس

١٧٥ ١٥٠

من سره أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فيقرأه قراءة أم عبد

٢٢٢ ٢٠٣

الآداب

أتى علينا رسول الله ﷺ ونحن جلوس على ظهر طريق فقال : إياكم والجلوس .. الحديث

٢٤٩ ٢٥٠

أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة

٢٤٥ ٢٤٤

إياكم والجلوس على ظهر الطرق

٢٤٩ ٢٥٠

الريح من روح الله

١٣٣ ٩٠

سميتموه الوليد غيروا اسمه فهو عبد الله

١٨٦ ١٥٩

قال لمسروق ما اسمك ؟ قال : مسروق بن الأجدع

قال : الأجدع شيطان ، أنت مسروق بن عبد

الرحمن ٢٣٢ ٢٢٠

كنى المغيرة أبا عيسى

١٦٩ ١٤٤

لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ

شعرا ٢١٠ ١٨٩

٩٥	١٣٧	لأنهن أن يسمى رباحا ونجحا ما أفاد أمراً بعد الإسلام من امرأة حسنة
٢٠٥	٢٢٣	الحلق ودود ولود
١٣٨	١٦١	النساء ثلاثة والرجال ثلاثة
٢٤٩	٢٤٨	وهيت لحالتي غلاماً، وقلت لا تسلميه حجاً
١٢٠	١٥٤	لا يشبع المؤمن دون جاره
		لا يغرنكم صلاة امرئ وصيامه ولكن إذا حدث
١٤٨	ت ١٧٢	صدق وإذا أوتمن أدى .. الحديث
		يا رسول الله أعطيت فلانا دينارين وهو يثني
١٠١	١٤١	ويشكر

الأطعمة

٤٦	١٠٠	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه
٧٣	١١٧	انضج العصيدة تذهب حرارة الزيت

الأشربة

٧٥	١٢١	كل مسكر حرام
١٨٤	٢٠٧	لما نزل تحريم الخمر قال : اللهم بين لنا بيانا شفاء
١٧	٩١	ما أسكر كثيراً فقليله حرام
٦٩	١١٣	نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء
٧٧	ت ١٢١	نهى عن الدباء والحشم والنقير
١٦١	١٨٩	لا تشربوا في آنية الذهب والفضة

اللباس

١١	٨٥	رأى حلة سيرة تباع

٨٧	١٢٩	رأى في يد رجل خاتم ذهب فقال : القه
٢٠١	٢٢٠	رأى النبي ﷺ قميصا — لبست جديدا
٧٤	١٢٠	سأل النبي ﷺ عما يذيل النساء

في لبس الحرير وأنه لمن لبسه في الدنيا لا يكساه

١٠٦	١٤٥	في الآخرة
١٥٣	١٨٠	في النهي عن لبس الحرير
١٦١	١٨٩	لا تلبسوا الدياج

الدعوات

١٤٠	١٦٣	اللهم قتلًا في سبيلك ووفاء في بلد نبيك
		اللهم لا تجعل قبري وثنا، وكان بنوا إسرائيل
٢٢١	٢٣٣	اتخذوا
٢٠١	٢٢٠	رأى النبي ﷺ قميصا — لبست جديدا
١٨٢	٢٠٥	في فضل ما يقال عند الأذان
١٨٧	٢٠٩	كان رسول الله ﷺ يتعوذ من البخل
٥٣	١٠٤	من رأى مبتلى فقال : الحمد لله الذي عافاني
		من قال في سوق من الأسواق : لا إله إلا الله
٤٨	١٠١	وحده لا شريك له
١٣٧	١٦٠	من لبس ثوبا فقال : الحمد لله الذي كساني

الطب والرق

٧٣	١١٧	انضج العصيدة تذهب حرارة الزيت
٢٥١	٢٥٠	يا رسول الله أرأيت ما نسترقى به وتداوى به

السفر

إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم ذاك أمير
أمّره رسول الله ﷺ

١٥١

١٧٦

الزهد

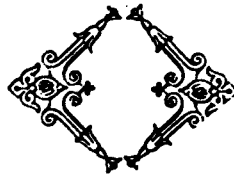
أما تعلمين ما كان رسول الله ﷺ يلقاه من
شدة العيش
ضع خدي بالأرض ، ويل لي إن لم يغفر الله لي

١٣٩

١٦٢

٨

٨٣



٥ — مسانيد الصحابة المذكورين ضمن مسند عمر رضي الله عنه

الحديث رقم السؤال الصفحة

أبي بن كعب

من كان معنا حيث كنا مع رسول الله ﷺ إذ
أهدى إليه الأعراب أرنبا .. الحديث

٢٣٩ ٢٣٠

أنس بن مالك

كان يأمر بغسل يوم الجمعة
من صلى في مسجدي جماعة أربعين
يوماً .. الحديث

٩٩ ٤٥
١٥١ ١١٩، ١١٨

بلال بن رباح

الذهب بالذهب والفضة بالفضة

١٨٥ ١٥٨

جابر بن عبد الله

إن عشت لأخرجن اليهود والنصارى
إن عمر أتى النبي ﷺ بكتاب
إن عمر قال : يا رسول الله أعطيت فلانا دينارين
في الصلاة في الثوب الواحد

١٣٧ ٩٦
١٤٠ ٩٩
١٤١ ١٠٢
١٤٢ ١٠٣

حذيفة بن اليمان

لا تشربوا في آنية الذهب والفضة

١٨٩ ١٦٢

سعد بن أبي وقاص

في المسح على الخفين

٢٤٠٢٣

٩٢

٢٥

سلمان الفارسي

أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في
الآخرة

٢٤٥

٢٤٥

طلحة بن عبيد الله

من كان معنا حيث كنا مع رسول الله ﷺ
بالقاحة

٢٣١

٢٣٩

عامر بن ربيعة

تابعوا بين الحج والعمرة

١٢٨

١٥٩

عبد الرحمن بن أبيزي

صليت مع عمر بالمدينة على زينب فكبر عليها
أربعاً

١٧٨

٢٠١

عبد الله بن ثابت

جاء عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ فقال: يا
رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة

٩٩

١٤٠

عبد الله بن عباس

أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء

١٩١

٢١٢

١٤٥	١٧٠	رأيت النبي ﷺ توضاً مرة مرة
٨٦،٨٥	١٢٨	قال عمر : علي أقضانا وأبي أقرؤنا
٤٥	٩٩	كان يأمر بغسل يوم الجمعة

عبد الله بن عمر

٤٧	١٠٠	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه
٢٥٣	٢٥٣	إذا سمعت عمر يقرأها فامضوا إلى ذكر الله
١٦	٨٩	إن عمر حمل على فرس في سبيل الله
١١	٨٥	إن عمر خرج إلى السوق
٤٠	٩٦	أن عمر سأل النبي ﷺ عن ماله بشمغ
٢٩،٢٧	٩٣	أن عمر نذر أن يعتكف
٤٢	٩٨	أيما أمة ولدت من سيدها
١٤٥	١٧٠	رأيت النبي ﷺ توضاً مرة مرة
١٤	٨٧	سبق بين الخيل
٦٥،٦٣	١١٠	في أمره الجنب بالوضوء
٧٥	١٢٠	في تذييل النساء من الثياب
٥٦	١٠٦	في تقبيل الحجر
٣٥،٣٣	٩٥	في الجنب إذا أراد النوم يتوضاً
٣٧،٣٦		
٢٠	٩٢	في المسح على الخفين
٤٤	٩٩	كان يأمر بغسل يوم الجمعة
٧٦	١٢١	كل مسكر حرام
٦٩	١١٣	لما نزل تحريم الخمر
١٨	٩١	ما أسكر كثيره فقليله حرام
٣٢	٩٤	ما بين المشرق والمغرب قبلة

٥١	١٠٢	من باع عبدا له مال
٥٤	١٠٤	من رأى مبتلى فقال: الحمد لله الذي عافاني
٥٨	١٠٨	من وهب هبة فهو أحق بها مالم يثب
٦٠	١٠٩	الميت يعذب بالنياحة عليه

عبد الله بن عمرو

١٠٨	١٤٦	أن القاتل لا يرث
١٥٧	١٨٣	في أموال اليتامى
١٥٥	١٨١	لا نذر ولا يمين في معصية الله

عبد الله بن مسعود

١٥١	١٧٥	لولا أن جبريل نزل بالحجاجة لبني طلحة

عبد الله بن يزيد الأنصاري

١٠٠	١٤٠	أن عمر جاء إلى النبي ﷺ بكتاب

المسور بن مخزومة

٢١٠	٢٢٧	أن عمر لما طعن جعل يأم فقال له ابن عباس

يعمر

٢٥١	٢٥٠	أرأيت ما نسترقى به وتداوى به من القدر

أبو بكر

٢٥٠	٢٤٨	لا تسلميه حجاما

أبو سعيد الخدري

٧٠٦	٢٤٢	إذا أتى أحدكم أهله فأراد أن يعود
١٩٣	٢١٣	إنما الأعمال بالنيات

أبو قتادة الأنصاري

١٠٦	١٤٤	فضل يوم عاشوراء

أبو موسى الأشعري

		أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة
٢٤٤	٢٤٥	

أبو هريرة

٤٨	١٠٠	إذا أكل أحدكم فليأكل .. الحديث
١٠٢	١٤١	أن عمر قال : يا رسول الله أعطيت فلانا دينارين
٩١، ٩٠	١٣٣	الريح من روح الله
٩٤	١٣٦	في السجدة في سورة « والنجم »
٤٤	٩٩	كان يأمر بغسل يوم الجمعة
		من كان معنا حيث كنا مع رسول الله ﷺ إذ
٢٣٠—٢٢٩	٢٣٩	أهدى إليه الأعراب أرضا
٧٧	١٢١	نهى عن الدباء والحنتم والنقير

عائشة بنت الصديق

٧٦	١٢١	كل مسكر حرام



٦ — فهرس مسند عمر حسب الرواة عنه مرتبين على حروف المعجم

الاسم	رقم الأسئلة	الصفحة
الأحنف بن قيس عن عمر	١٦٦	١٤٢
أسلم مولى عمر عن عمر	١٦٧—١٧١	١٤٣—١٤٦
الأسود عن عمر	١٦٤، ١٦٥	١٤٠، ١٤١
أنس بن مالك عن عمر	٥١—١٥٣	١١٨—١٢٠
البراء بن عازب عن عمر	١٤٣	١٠٤
بلال بن الحارث عن عمر	١٧٢	١٤٧
جابر بن سمرة عن عمر	١٥٥	١٢٢
جابر بن عبد الله عن عمر	١٣٧—١٤٠	٩٥—٩٨
جابر وأبو سعيد عن عمر	١٤١	١٠١
الحسين بن علي عن عمر	١٥٦	١٢٥
رافع بن خديج عن عمر	١٥٤	١٢٠
ربيعة بن دراج عن عمر	١٧٣	١٤٩
زر بن حبيش عن عمر	١٧٢، ١٧٥	١٥٠
زيد بن وهب عن عمر	١٧٦	١٥١—١٥٢
السائب بن يزيد عن عمر	١٧٨	١٥٢
سعيد بن المسيب عن عمر	١٨١—١٨٧	١٥٥—١٥٩
سمرة بن جندب عن عمر	١٦١	١٣٨
سُنين أبو جميلة عن عمر	١٨٨	١٦٠
سويد بن غفلة عن عمر	١٨٠	١٥٣
سيار بن معرور عن عمر	١٧٩	١٥٣

١٦٢	١٩٠	شرحبيل بن سمط عن عمر
١٦٣	١٩١	شريح عن عمر
١٦٤	١٩٢	الصبي بن معبد عن عمر
١٨٣، ١٨٢	٢٠٦، ٢٠٥	عاصم بن عمر عن عمر
١٢٧	١٥٩	عامر بن ربيعة العدوي عن عمر
١٩٨	٢١٧	عامر بن وائلة أبو الطفيل عن عمر
١٨١	٢٠٤	عباية بن ربيعي عن عمر
١٧٦، ١٧٥	٢٠١، ٢٠٠	عبد الرحمن بن أبزي عن عمر
١٨٠، ١٧٨	٢٠٣، ٢٠٢	عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر
٩	٨٤	عبد الرحمن بن عوف عن عمر
١٧٤	١٩٩	عبد الرحمن بن غنم عن عمر
١٧٠	١٩٦	عبد الله بن بريدة عن عمر
١٠٦	١٤٥	عبد الله بن الزبير عن عمر
١٧١	١٩٧	عبد الله بن السعدي عن عمر
١٦٦	١٩٣	عبد الله بن شداد عن عمر
١٦٧	١٩٤	عبد الله بن عامر عن عمر
٨٩—٧٧	١٣٢—١٢٢	عبد الله بن عباس عن عمر
١٦٨	١٩٥	عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عمر
٧٥—١١	١٢١—٨٥	عبد الله بن عمر عن عمر
٢٥٣	٢٥٣	عبد الله بن عمر عن عمر
١١٠، ١٠٧	١٤٧، ١٤٦	عبد الله بن عمرو بن العاص عن عمر
١٩٠، ١٧٤	٢١٢، ١٩٨	عبيد بن عمير عن عمر
١٩٥	٢١٥	عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر
٨٤٧	٨٣، ٨٢	عثمان بن عفان عن عمر
١١١، ١١٠	١٤٩، ١٤٨	عقبة بن عامر عن عمر

١٩٤، ١٩١	٢١٤، ٢١٣	علقمة بن وقاص الليثي عن عمر
١٨٩	٢١١	علي بن الحسين عن عمر
١٨٩	٢١٠	عمرو بن حريث عن عمر
١٨٤	٢٠٧	عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة عن عمر
١٨٧، ١٨٦	٢٠٩، ٢٠٨	عمرو بن ميمون عن عمر
١٩٦	٢١٦	عمير مولى عمر عن عمر
٢٠٦	٢٢٤	قرظة بن كعب عن عمر
٢٠٥	٢٢٣	قرة بن إياس المزني عن عمر
٢٠٢	٢٢١	قيس بن أبي الأسود عن عمر
٢٠١—١٩٩	٢٢٠—٢١٨	قيس بن أبي حازم عن عمر
٢٠٣	٢٢٢	قيس بن مروان الجعفي عن عمر
١١٥	١٥٠	كعب بن عجرة عن عمر
٢١٥	٢٣٠	مالك بن أوس بن الخديان عن عمر
٢٥١	٢٥٠	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عمر
٢٠٨	٢٢٥	مدرك بن عوف عن عمر
٢٢٠	٢٣٢	مسروق عن عمر
٢١٢، ٢٠٩	٢٢٨، ٢٢٧	المسور بن مخرمة عن عمر
٢١٣	٢٢٩	المسور وعبد الرحمن بن عبد عن عمر
٢٠٩	٢٢٦	مصعب بن سعد عن عمر
٢١٧	٢٣١	معدان بن أبي طلحة اليعمرى عن عمر
٢٢١، ٢٢٠	٢٣٤، ٢٣٣	المعور بن سويد عن عمر
٢٢١	٢٣٥	نعيم بن ربيعة عن عمر
٢٢٣	٢٣٦	هزيل بن شرحبيل عن عمر
٢٢٤	٢٣٧	يرفأ مولى عمر عن عمر

٢٢٦	٢٣٩	يزيد بن الحوتكية عن عمر
٢٢٥	٢٤٠	يزيد بن شريك التيمي عن عمر
٢٣١	٢٤٠	يزيد بن عبد الرحمن الأودي عن عمر

« الكنى »

٢٤٧	٢٤٧	أبو الأسود الدبلي عن عمر
١٣٧	١٦٠	أبو أمانة عن عمر
١٠٣	١٤٢	أبو سعيد الخدري عن عمر
١٠١	١٤١	أبو سعيد مع جابر عن عمر
٢٤٣، ٢٤٢	٢٤٤، ٢٤٣	أبو عبد الرحمن السلمي عن عمر
٢٤٦، ٢٤٤	٢٤٦، ٢٤٥	أبو عثمان النهدي عن عمر
٢٣٢	٢٤١	أبو العجفاء السلمي عن عمر
١٠٦	١٤٤	أبو قتادة عن عمر
٢٤٠	٢٤٢	أبو المستهل عن عمر
١٢٦	١٥٨، ١٥٧	أبو موسى الأشعري عن عمر
٩٤—٩٠	١٣٦—١٣٣	أبو هريرة عن عمر
١٦١	١٨٩	أبو وائل شقيق عن عمر

« الأبناء والمبهات »

٢٥٠	٢٤٩	ابن حجير العدوي عن عمر
٢٤٩	٢٤٨	ابن ماجدة السهمي عن عمر
٢٥٢	٢٥١	رجل من خزاعة عن عمر
٢٥٣	٢٥٢	رجل عن عمر

« النسوة »

١٤٠، ١٣٩	١٦٣، ١٦٢	حفصة عن عمر

٧ - فهرس الرواة المترجم لهم

الاسم رقم السؤال الصفحة

(أ)

من اسمه أبان

٧٢	١١٦	أبان بن تغلب، أبو سعيد الكوفي
١٠٦	١٤٤	أبان يزيد العطار البصري

من اسمه إبراهيم

٢٠٢	٢٢١	إبراهيم بن إسحاق الصيني
٣١	٩٣	إبراهيم بن راشد بن سليمان الآدمي
١٠٩	١٤٦	إبراهيم بن رسم
٨٥	١٢٨	إبراهيم بن سليمان بن رزن المؤدب
٢٣٢	٢٤٠	إبراهيم بن محمد بن عبيد الشهرزوري

من اسمه أجلع وأحمد

٩٧	١٣٨	أجلع بن عبد الله بن حجية
٢١٥	٢٢٩	أحمد بن إبراهيم بن ملحان البلخي
١٧٦	٢٠٠	أحمد بن أبي ظبية عيسى الدارمي
٢٦	٩٢	أحمد بن سعيد بن زناد، أبو العباس الجمال
٣١	٩٣	أحمد بن العباس بن أحمد البغوي
١٦٣	١٩١	أحمد بن عبد الرحمن بن الحارث، جحدر
٢١٢	٢٢٨	أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل الكزبراني
١٠١	١٤٠	أحمد بن عيسى بن السكين الشيباني
٢٥	٩٢	أحمد بن يحيى بن مالك الهمداني

من اسمه أسباط وإسحاق

١٥٣	١٧٩	أسباط بن نصر الهمداني
١٣٨	١٦١	إسحاق بن إبراهيم الثقفي
٤٣	٩٩	إسحاق بن إبراهيم الحنيني
٢٥٠	٢٤٩	إسحاق بن سويد بن هبيرة العدوي

من اسمه إسماعيل

١٣٠	١٥٩	إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي
٢٠٩	٢٢٧	إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني
		إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس
٣٩	٩٦	الأصبحي
١٧	٩٠	إسماعيل بن مسلم المكي

من اسمه أشرس وأشهل

٢٢	٩٢	أشرس بن عبيد بن صهيب الكوفي
٣٧	٩٥	أشهل بن حاتم الجمحي

من اسمه أصبغ وأنيس وأيوب

١٣٨	١٦٠	أصبغ بن زيد بن علي، أبو عبد الله الواسطي
١١٣	١٤٩	أنيس بن خالد
		أيوب بن أبي مسكين التميمي، أبو العلاء
٧	٨٢	القصاب
٢٢٣	٢٣٦	أيوب بن سويد الرملي

(ب)

من اسمه بشر

٦١	١٠٩	بشر بن بكر التنيسي، أبو عبد الله البجلي
٣٨	٩٦	بشر بن مطر بن ثابت الدقاق الواسطي

(ث)

١٦٤	١٩٢	ثوير بن فاخنة الكوفي

(ج)

من اسمه جابر والجراح

٩٩	١٤٠	جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي
١١٧	١٥٠	الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي

من اسمه جرير وجعفر

٧٣	١١٨	جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي
٨٦	١٢٨	جعفر بن إياس، أبو بشر
		جعفر بن الحارث بن جميع، أبو الأشهب
٢٠١	٢٢٠	النخعي
٧٣	١١٨	جعفر بن عبد الواحد الهاشمي
٧٢	١١٦	جعفر بن محمد بن جعفر الثقفي
١٠٧	١٤٥	جعفر بن ميمون التميمي

(ح)

من اسمه حاتم والحارث

١٦٨	١٩٤	حاتم بن إسماعيل، أبو إسماعيل الحارثي
٦٧	١١١	الحارث بن عمران الجعفري
٢٣٥	٢٤١	الحارث بن عمير، أبو عمير البصري

من اسمه حبان وحبيب

١٠٢	١٤١	حبان بن علي الغنزي
٨٥	١٢٨	حبيب بن أبي ثابت قيس الكوفي
١١٨	١٥١	حبيب الأسكاف، أبو عميرة الكوفي
١٦٤	١٩٢	حبيب بن حسان، ابن أبي الأشتر
٧١	١١٥	حبيب بن عمر الأنصاري

من اسمه حرمي وحرث

٢٣١	٢٤٠	حرمي بن عمارة بن أبي حفص
١٠٠	١٤٠	حرث بن أبي مطر الفزاري الكوفي

من اسمه الحسن

٢٤٧	٢٤٦	الحسن بن أبي جعفر الجفري
١٤٢	١٦٦	الحسن بن أبي الحسن البصري

من اسمه الحسين وحسين

٨٩	١٣٢	الحسين بن أحمد بن عتاب، أبو عبد الله السقطي

١٥٦	١٨٣	الحسين بن ذكوان المعلم
١٥١	١٧٦	الحسين بن علوان الكلبي
٢٣٩	٢٤١	الحسين بن محمد بن سعيد، ابن المطبقي
١٢٣	١٥٥	الحسين بن واقد المروزي
٧٩	١٢٢	الحسين بن يحيى بن عياش القطان
		حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل
٢٢	٩٢	الكوفي

من اسمه حفص

٨٩	١٣٢	حفص بن سليمان الأسدي البزار
٢٢٠	٢٣١	حفص بن عمر أو ابن عمران
١٤٠	١٦٣	حفص بن ميسرة العقيلي

من اسمه حكيم وحكيم

٥٤	١٠٤	الحكم بن سنان الباهلي القرابي
٢٥	٩٢	الحكم بن عبد الله بن إسحاق الأعرج
٢٢٦	٢٣٩	حكيم بن جبير الأسدي
		حكيم بن عمير بن الأخوص، أبو الأخوص
١١٢	١٤٩	الحمصي

من اسمه حماد وحمزة وحמיד

١٤٠	١٦٤	حماد بن سلم أبي سليمان الأشعري
١٨٥	٢٠٧	حمزة بن حبيب الزيات القاري
١٣٠	١٥٩	حمزة بن محمد بن العباس، أبو أحمد الدهقان
١٨٥	٢٠٧	حميد بن حماد التميمي

(خ)

من اسمه خارجة وخالد وخيشمة

خارجة بن مصعب بن خارجة، أبو الحجاج

السرخسي ١٠٤ ٥٤

خالد بن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الله بن

عمر ٩٢ ٢٢

خالد بن طهمان الكوفي ١٥١ ١١٨

خالد بن عبد الرحمن بن خالد المكي ١٣٢ ٨٩

خالد بن مهران الخذاء ١٢٤ ٨١

خيشمة بن عبد الرحمن بن أبي سفيان الكوفي ٩٢ ٢٥

(د)

من اسمه داؤد

داؤد بن أبي هند القشيري ١٤٢ ١٠٣

داؤد بن الزبير بن الرقاشي ١٥٥ ١٢٣

من اسمه دخين وديلم

دخين بن عامر ١٤٩ ١١٤

ديلم بن غزوان العبدي ٢٤٦ ٢٤٦

(ر)

من اسمه راشد ورياح

راشد بن نجيح الحماني ١٠١ ٥٠

رياح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي ١٢٢ ٧٧

من اسمه الربيع وربيعه

١٩٣	٢١٣	الربيع بن زياد الهمداني
١٤٩	١٧٣	ربيعه بن دراج بن القيس بن وهبان

من اسمه رشدين ورواد

١٤٤	١٧٠	رشدين بن سعد، أبو الحجاج المصري
٢٢٤	٢٣٦	رواد بن الجراح، أبو عصام العسقلاني

(ز)

من اسمه زاذان وزريق

٦٨	١١١	زاذان، أبو عمر الكندي
٣١	٩٣	زريق بن عبد الله بن نصر، أبو أحمد الدلال

من اسمه زفر وزمعة

١٠٤	١٤٢	زفر بن الهذيل العنبري
١٦٦	١٩٣	زمعة بن صالح الجندي البجلي

من اسمه زيد

٣٣	٩٥	زيد بن إسماعيل بن سيار الصائغ
١٩٣	٢١٣	زيد بن بكر بن خنيس
٧٤	١٢٠	زيد بن الحواري، أبو الحواري العمي

من اسمه سابق وسالم

٧٥	١٢٠	سابق بن عبد الله الرق
٢٣	٩٢	سالم بن أبي أمية، أبو النضر المدني
١٢	٨٥	سالم بن دينار أو ابن راشد البصري

من اسمه سعاد وسعيد

٨٥	١٢٨	سعاد بن سليمان الجعفي
٨٤	١٢٧	سعيد بن أبي هلال، أبو العلاء المصري
١١	٨٥	سعيد بن بشير الأزدي
١١٧	١٥٠	سعيد بن سماك بن حرب
٢٣٤	٢٢٨	سعيد بن عامر الضبيعي
٦٩٦	٢٤١	سعيد بن عبد الرحمن الرقاشي
١٩٩	٢١٨	سعيد بن عبد الملك بن واقد الحراي
١٧٦	٢٠٠	سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي
من اسمه سلمة وسليمان		

٨٩	١٣٢	سلمة بن صالح الأحمر
١٠٩	١٤٦	سليمان بن حيان، أبو خالد الأحمر
١٥٢	١٧٨	سليمان بن سعد
٦٨	١١٢	سليمان بن سفيان التيمي
٤٦	٩٩	سليمان بن موسى الدمشقي الأشدق

من اسمه سماك وسهل

٨٦٠	١٢٨	سماك بن حرب بن أوس أبو المغيرة الكوفي

سهل بن صقين أو صقير، أبو الحسن الخلاطي ٢١٣ ١٩٢

من اسمه سيار وسيف

سيار بن معروف ١٧٨ ١٥٣
سيف بن محمد الكوفي ١٨٥ ١٥٨

(ش)

من اسمه شيل وشجاع وشداد

شيل بن عوف بن أبي حية ٢٢٥ ٢٠٨
شجاع بن الوليد بن قيس، أبو بدر السكوني ١٥٩ ١٢٧
شداد بن حكيم، أبو عثمان البلخي ١٤٢ ١٠٤

من اسمه شعيب وشهر

شعيب بن أيوب بن زريق الصيرفي ٩٤ ٣٢
شعيب بن صفوان بن الربيع الثقفي ١٥٥ ١٢٤
شهر بن حوشب الأشعري ١٤٩ ١١٤

(ص)

من اسمه صالح

صالح بن رستم المزني ١٢٢ ٧٧
صالح بن قدامة بن إبراهيم المدني ١١٠ ٦٣
صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي ١٠٣ ٥٢

من اسمه صخر والصلت

٣٨	٩٦	صخر بن جويرية أبو نافع
٢٣٣	٢٤١	الصلت بن دينار الأزدي

(ض)

من اسمه الضحاك وضمرة

١٤٤	١٧٠	الضحاك بن شرحبيل الغافقي
٢٢٤	٢٣٦	ضمرة بن ربيعة، أبو عبد الله الفلسطيني

(ط)

٢٢٨	٢٣٩	طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي
		(ع)

من اسمه عاصم

٨	٨٣	عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر المديني
١٦٢	١٩٠	عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي
١٩٧	٢١٦	عاصم بن عمرو أو ابن عوف البجلي الكوفي

من اسمه عباد والعباس وعباية

٢١٢	٢٢٨	عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب الأزدي
		العباس بن العباس بن محمد، أبو الحسين
٧٩	١٢٢	الجوهري
١٨١	٢٠٤	عباية بن ربيعي الأسدي الكوفي

من اسمه عبد الأعلى وعبد الجبار

١٠٤	١٤٣	عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي
٧٧	١٢٢	عبد الجبار بن الورد المخزومي المكي

من اسمه عبد الحكيم وعبد الحميد

		عبد الحكيم بن منصور الخزاعي، أبو سهل الواسطي
١٢٣	١٥٥	عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله الأنصاري
٣٥	٩٥	عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني
٢٢٨	٢٣٩	عبد الحميد بن موسى المصيبي
١٢٤	١٥٥	

من اسمه عبد الرحمن

١٣٦	٢٤١	عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي
١١٠	١٤٧	عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش
٦٤	١١٠	عبد الرحمن بن عثمان بن أمية
١٧٥	١٩٩	عبد الرحمن بن عرزب الأشعري
٦٤	١١٠	عبد الرحمن بن غزوان، أبو نوح الصبي قراد
٧١	١١٥	عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي
٤٥	٩٩	عبد الرحمن بن يحيى العذري

من اسمه عبد العزيز

١٩	٩٢	عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله الكوفي
٢٣٨	٢٤١	عبد العزيز بن أبي رواد
٦٤	١٠٩	عبد العزيز بن جعفر بن بكر، أبو شيبة

من اسمه عبد الغفار وعبد القدوس وعبد الكريم

٢١٩	٢٣١	عبد الغفار بن القاسم، أبو مريم الأنصاري
		عبد القدوس بن عبد القاهر، أبو شهاب
٦٩	١١٣	الباجرائي
		عبد الكريم بن أبي المخارق، أبو أمية المعلم
١٠٩	١٤٦	البصري

من اسمه عبد الله

٢٦	٩٣	عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي
١١١	١٤٨	عبد الله بن الحكم البلوي
٣٤	٩٥	عبد الله بن رجاء المكي، أبو عمران البصري
٢٤٣	٢٤٣	عبد الله بن روح بن عبد الله المعروف بعبدوس
١٩	٩٢	عبد الله بن الزبير بن معبد الباهلي
٤١	٩٧	عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان الخزومي
٣٦	٩٥	عبد الله بن سليمان بن زرعة الحميري
١٤٥	١٧٠	عبد الله بن سنان الزهري الكوفي
١١٣	١٤٩	عبد الله بن عطاء الطائفي
٢٣	٩٢	عبد الله بن علي بن الأزرق، أبو أيوب الافريقي
٢٠	٩٢	عبد الله بن قطاف، أبو بكر النهشلي
٧٩	١٢٢	عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي
١١٧	١٥٠	عبد الله بن ميمون الطهوي
١٧٤	١٩٩	عبد الله بن نعيم بن همام القيسي
٨٨	١٣٠	عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد العدني

من اسمه عبد المجيد وعبد الملك وعبد الواحد

١٩٣	٢١٣	عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد

١٧٤	١٩٨	عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي
		عبد الملك بن محمد بن عبد الله، أبو قلابة
١٦	٨٩	الرقاشي
١٥١	١٧٦	عبد الواحد بن زياد العنبري

من اسمه عبيد الله

١٣٧	١٦٠	عبيد الله بن زحر الافريقي
١٨٣	٢٠٦	عبيد الله بن عاصم بن عمر العدوي المدني

من اسمه عبيدة وعبيدة

٢٣٤	٢٤١	عبيدة بن حسان العنبري
٣٣	٩٥	عبيدة بن حميد الكوفي الحذاء
١١٣	١٤٩	عبيدة بن معتب، أبو عبد الرحيم الكوفي الضرير

من اسمه عثمان

٩٩	١٤٠	عثمان بن محمد بن إبراهيم، ابن أبي شيبة
١٦٧	١٩٣	عثمان بن إيمان الحداني

من اسمه عطاء وعطية

٦٧	١١١	عطاء بن مسلم الخفاف، أبو مخلد الكوفي
١٠٢	١٤١	عطية بن سعد بن جنادة

من اسمه عقبة وعكرمة

٢٣٤	٢٤١	عقبة بن خالد الشنبي
٢٠-١٩	٩٢	عكرمة بن عمار العجلي، أبو عمار اليماني

من اسمه العلاء

٢٤٩	٢٤٨	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقى
١٧٥	١٩٩	العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي

من اسمه علي

		علي بن الفضل بن طاهر بن نصر، أبو الحسن البلخي
١٠٤	١٤٢	
٢٤٩	٢٤٨	علي بن ماجدة السهمي
٨٨	١٣١	علي بن المبارك الهنائي
٣١	٩٣	علي بن محمد بن يحيى بن مهران السواق
١٣٧	١٦٠	علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني

من اسمه عمار

٨٧	١٢٩	عمار بن أبي عمار أبو عمرو
١٩٤	٢١٤	عمار بن مطر ، أبو عثمان الرهاوي

من اسمه عمران

١٢٤	١٥٥	عمران بن عيينة بن أبي عمران الهلالي
٤٨	١٠١	عمران بن مسلم المنقري

من اسمه عمر

٢٢٣	٢٣٥	عمر بن جعثم الحمصي
٩١	١٣٣	عمر بن سالم بن عجلان الأقطس
١٤٧	١٧٢	عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف
٢٠٧	٢٢٤	عمر بن مساور

٥٦	١٠٦	عمر بن هارون بن يزيد الثقفي
٢٤٨	٢٤٧	عمر بن الوليد الشني، أبو سلمة العبدي

من اسمه عمرو وعمير وعيسى

١٠٤	١٤٣	عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق
٧٠	١١٤	عمرو بن حكام، أبو عثمان البصري
٢٤٦	٢٤٥	عمرو بن حمران البصري
٤٨	١٠١	عمرو بن دينار البصري، قهرمان آل الزبير
١٩٦	٢١٦	عمير مولى عمر بن الخطاب
٢٣٨	٢٤١	عيسى بن ميمون البصري

(ف)

من اسمه فراس وفضيل

١٧٧	٢٠١	فراس بن يحيى الهمداني الخارفي المكتب
٢٤	٩٢	فضيل بن سليمان الحميري، أبو سليمان البصري

(ق)

من اسمه القاسم

١٧٣	١٩٧	القاسم بن إسماعيل بن محمد بن أبان الحاملي
		القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، أبو عبد
١١٢	١٤٩	الرحمن صاحب أبي أمامة
١٥١	١٧٦	القاسم بن مالك المزني، أبو جعفر الكوفي

من اسمه قبيصة وقزعة وقيس

٢٦	٩٢	قبيصة بن عقبة بن محمد السوائي
١٢٣	١٥٥	قزعة بن سويد بن حجير الباهلي
٢٠٢	٢٢١	قيس العبدى والد الأسود

(ل)

١١٢	١٤٩	الليث بن سليم الجهني

(م)

من اسمه المثني ومجاعة ومحرر

١٠٧	١٤٦	المثني بن الصباح اليماني
٢٣٣	٢٤١	مجاعة بن الزبير
٩٣	١٣٥	محرر بن أبي هريرة الدوسي

من اسمه محمد

١٩١	٢١٣	محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي
٢٠	٩٢	محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقى
١٧٣	١٩٧	محمد بن أحمد بن الجنيد أبو جعفر الدقاق
٥١	١٠٢	محمد بن أحمد بن هارون العسكري
٩٩	١٤٠	محمد بن بشير بن مروان الكندي الواعظ
١٢٥	١٥٥	محمد بن ثابت بن أسلم البناني البصري
١١٢	١٤٩	محمد بن ثابت ، ويقال : ابن عبد الرحمن العبدى
٧٢	١١٦	محمد بن جعفر البزاز

٩٤	١٣٦	محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني
١٤٦	١٧١	محمد بن خالد بن عثمة الحنفي
٢١٠	٢٢٧	محمد بن دينار الأزدي
٢٤٥	٢٤٥	محمد بن سليمان بن علي أبو علي المالكي
٢٥	٩٢	محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان الباهلي
١٩١	٢١٢	محمد بن عباد بن موسى العكلي
٣٥	٩٥	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري
٦٣	١١٠	محمد بن عبد الله بن الزبير
١٥٠	١٧٥	محمد بن علي بن إسحاق بن الفضل
		محمد بن عمرو الواقفي الأنصاري، أبو سهل
٢٣٣	٢٤١	البصري
٤٦—٤٥	٩٩	محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الأموي
٧٢	١١٦	محمد بن غالب بن حرب، أبو جعفر الضبي
		محمد بن فضيل بن غزوان، أبو عبد الرحمن
٨٥	١٢٨	الكوفي
٩٥	١٣٧	محمد بن فليح بن سليمان الأسلمي
٢٦	٩٢	محمد بن القاسم بن محمد، الأزدي
٦٥	١١٠	محمد بن يوسف بن يعقوب، أبو عمر القاضي

من اسمه مسروق ومسعود

٨٥	١٢٨	مسروق بن المرزبان، أبو سعيد الكندي
٨٥	١٢٨	مسعود بن سليمان

من اسمه مسلم ومسلمة

٣٩	٩٦	مسلم بن خالد الخزومي المكي الزنجي
١٦١	١٨٩	مسلم بن كيسان الضبي الملائي
٢٢٢	٢٣٥	مسلم بن يسار الجهني
١٠٠	١٤٠	مسلمة بن جعفر البجلي

من اسمه مطر والمطلب

١٩١	٢١٢	مطر بن طهمان الوراق
١٨٤	٢٠٦	المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب

من اسمه معاوية ومعل

١١٤	١٤٩	معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي
١٧٢	١٩٧	معاوية بن يحيى الصدي
٣٥	٩٥	معل بن إسماعيل المدني

من اسمه المغيرة ومفضل

١٦٤	١٩٢	المغيرة بن مقسم أبو هشام الكوفي
٢٤١	٢٤٢	مفضل بن صدقة بن سعيد، أبو حماد الحنفي

من اسمه مندل ومنصور

١٢٣	١٥٥	مندل بن علي العنزري
٨٧	١٢٩	منصور بن صقير أبو النضر البغدادي
١٧٨	٢٠١	منصور بن عبد الرحمن الغداني

من اسمه المهاصر ومهران

٥٠	١٠١	المهاصر بن حبيب
١١٦	١٥٠	مهران بن أبي عمر العطار

من اسمه موسى ومومل

٩٧	١٣٨	موسى بن إسحاق القواس الكوفي
٤٣	٩٩	موسى بن طارق أبو قرّة البماني
١٤٨	١٧٢	موسى بن عبدة، أبو عبد العزيز المدني
١١٠	١٤٨	موسى بن علي بن رباح اللخمي
٣١	٩٣	موسى بن مسعود النهدي أبو حذيفة البصري
١٤٢	١٦٦	مومل بن إسماعيل البصري

من اسمه ميمون

٢٥	٩٢	ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب
١٥٨	١٨٥	ميمون أبو حمزة الأعور القصاب
٢٤٦	٢٤٦	ميمون الكردي أبو بصير

(ن)

من اسمه ناصح والنضر

٨٦	١٢٨	ناصر بن عبد الله أو عبد الرحمن التميمي
٢٠	٩٢	النضر بن محمد بن موسى الجرشي

من اسمه النعمان ونعيم

٢٠	١٦٢	النعمان بن أبي خالد أخو إسماعيل

٢٠	٩٢	النعمان بن ثابت أبو حنيفة الامام
٢٢١	٢٣٥	نعيم بن ربيعة الأزدي

(ه)

		من اسمه هشام
١٢	٨٥	هشام بن حسام الأزدي البصري
٢٤٥	٢٤٥	هشام بن لاحق، أبو عثمان المدائني

		من اسمه همام والهيثم
٧٦	١٢١	همام بن يحيى بن دينار
٤١	٩٦	الهيثم بن سهل بن عبد الله التستري

(و)

		من اسمه الوليد ووهب ووهيب
١٩٥	٢١٥	الوليد بن أبي الوليد عثمان وقيل : ابن الوليد
١٦٣	١٩١	وهب بن يحيى بن حفص الحراي
٢٣	٩٢	وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي

(ي)

		من اسمه ياسين ويحيى ويرفأ
١١٧	١٥٠	ياسين بن معاذ الزيات الكوفي
١١١	١٤٨	يحيى بن أيوب الغافقي

٥٩	١٠٩	يحيى بن روبة
٢٠٠	٢١٩	يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب
٢٢٩	٢٣٩	يحيى بن سام، أبو موسى الضبي
٣٩	٩٦	يحيى بن سليم الطائفي
٢٠٦	٢٢٤	يحيى بن سليمان أبو البلاد الغطفاني
١٢٩	١٥٩	يحيى بن طلحة بن أبي كثير اليربوعي
٤٣	٩٩	يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
١٥٠	١٧٥	يحيى بن عثمان بن صالح المصري
٤٣	٩٩	يحيى بن مالك بن أنس الأصبحي
٤٣	٩٩	يحيى بن يحيى بن كثير الليثي
٢٤٧	٢٤٧	يحيى بن يعمر البصري
٢٢٤	٢٣٧	يرفأ مولى عمر

من اسمه يزيد

٢١	٩٢	يزيد بن أبي زياد الهاشمي
٢٢٦	٢٣٩	يزيد بن الحوتكية
٢٢٢	٢٣٥	يزيد بن سنان بن يزيد، أبو فروة الرهاوي
٢٣١	٢٤٠	يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي
١٢٧	١٥٨	يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني

من اسمه يعقوب ويعمر

٨٤	١٢٧	يعقوب بن محمد الزهري
٢٥١	٢٥٠	يعمر أحد بني الحارث بن سعد

الكنى

الكنية السؤال الصفحة

من كنيته أبو الأحوص وأبو أيوب

أبو الأحوص هو: حكيم بن عمير
أبو أيوب الأفرقي هو: عبد الله بن علي بن
الأزرق

من كنيته أبو بدر وأبو بكر

أبو بدر هو: شجاع بن الوليد السكوني
أبو بكر النهشلي هو: عبد الله بن قطاف
أبو بكر الهذلي

١٤٨

١٧٢

من كنيته أبو حرة وأبو حمزة وأبو حنيفة

أبو حرة هو: واصل بن عبد الرحمن
أبو حمزة الأعور هو: ميمون القصاب
أبو حنيفة هو: النعمان بن ثابت الامام

من كنيته أبو خالد وأبو خزيمة

أبو خالد الأحمر هو: سليمان بن حيان
أبو خالد الدالاني هو: يزيد بن عبد الرحمن
الأسدي

٢٥١

٢٥٠

أبو خزيمة بن يعمر

من كنيته أبو عثمان وأبو العجفاء

١١٤

١٤٩

أبو عثمان شيخ ربيعة بن يزيد

٣٢٢

من كنيته أبو العلاء وأبو علي

١٦٠

١٣٨

أبو العلاء الشامي

أبو علي المالكي هو: محمد بن سليمان بن علي
المالكي

من كنيته أبو قلابة وأبو المستهل وأبو واقد

أبو قلابة الرقاشي هو: عبد الملك بن محمد بن
عبد الله

٢٤٢

٢٤٠

أبو المستهل

أبو واقد الليثي هو: صالح بن محمد المدني

من نسب إلى أبيه أو جده أو غيرها

ابن أبي أويس هو: إسماعيل بن عبد الله
الأصبحي

٢٥٠

٢٥١

ابن أبي خزيمة

ابن أبي شبة هو: عثمان بن محمد بن إبراهيم

٢٤٩

٢٥٠

ابن حجير العدوي

ابن سمعان هو: عبد الله بن زياد بن سليمان

١٤٩

١١٢

ابن عم زهرة بن معبد

ابن منيع هو: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز

البغوي

النسوة

١٤٥

١٠٧

أم عمرو بنت عبد الله بن الزبير بن العوام

٨ - فهرس الرواة الذين حكم الدارقطني فيهم بمرح أو تعديل أو بعدم السمع والادراك

الاسم ما قال فيه الدارقطني رقم السؤال الصفحة

أحمد بن محمد بن إسماعيل، أبو	ثقة مأمون	٩٤	٣٢
الطيب المنادي	أحفظ من يحيى بن		
إسماعيل بن جعفر	أيوب وإسماعيل بن		
حاتم (يعني ابن إسماعيل)	عياش	٢٠٥	١٨٣
حبیب بن عمر الأنصاري	ثقة، وزيادته مقبولة	١٩٤	١٦٨
الحسن بن عبيد الله	مجهول	١١٥	٧١
	ليس بالقوي، ولا		
الحسين بن علوان	يقاس بالأعمش	٢٢٢	٢٠٤
الحصين بن واقد	ضعيف	١٧٦	١٥١
حفص بن غياث (مع	شيخ	١٥٥	١٢٣
شريك)	زيادتهما مقبولة لأنهما		
حميد بن هلال العدوي	ثقتان	٢٣٨	٢٢٥
	لم يسمع من عقبة		
خالد بن أبي بكر العمري	شيئا	١٤٩	١١٣
خالد بن عبد الرحمن	ليس بقوي	٩٢	٢٢
داؤد بن أبي الفرات	ضعيف	١٣٢	٨٩
رزيق بن عبد الله الخرمي	هو ثقة	٢٤٧	٢٤٧
روح بن القاسم (مع ابن	بغدادى ثقة	٩٣	٣١
عينة)	حافظتان ثقتان	١٢٣	٨١

زهير

أثبت من زكريا في أبي

إسحاق ٢٠٨ ١٨٦

سابق الرقي (مع مسعود بن

سعد الجعفي)

سعيد بن عبد الملك بن واقد

الحراني

رجلان ثقتان ١٢٠ ٧٥

ضعيف لا يحتج به ٢٤١ ٢٣٧

حافظان ثقتان ١٢٣ ٨١

ضعيف ١٣٢ ٨٩

مجهول لا نعلم حدث

به عنه غير سماك بن

حرب ١٧٩ ١٥٣

شريك (يعني عبد الله القاضي

ومعه حفص بن غياث)

زيادتهما مقبولة لأنهما

ثقتان ٢٣٨ ٢٢٥

الاضطراب منه لأنه

كان سيء الحفظ ٩٢ ٢٢

لم يكن بالحافظ، ليس

بالحافظ ١٥٩ ١٢٧

١٣٠

عاصم بن عبيد الله

عاصم بن عبيد الله

عاصم بن عبيد الله

ذكرنا له بسوء حفظه

وقلة ضبطه للاسناد ٢٠٦ ١٨٤

ما أحسبه حفظ ٢٣١ ٢١٩

ليس بالقوي عندهم ١٤٣ ١٠٦

كان ضعيفا ٩٣ ٢٦

ضعيف ١٦٠ ١٣٨

عباد بن العوام

عبد الأعلى

عبد الله بن بديل المكي

عبيد الله بن زحر

٥٨	١٠٨	كان ثقة	علي بن سهل بن المغيرة
		لا نعلم له سماعا من	عمارة بن غزية
١١٨	١٥١	أنس	عمرو بن دينار، قهرمان آل
٥٠—٤٩	١٠١	ضعيف قليل الضبط	الزبير البصري أبو يحيى
		وأیضا: ضعيف	
٥٠	١٠١	الحديث لا يحتج به	عيسى بن ميمون البصري
٢٣٨	٢٤١	متروك	مالك بن أنس
		له عادة بهذا أن يسقط	
		اسم الضعيف عنده	
		في الاسناد مثل عكرمة	
٩	٨٣	ونحوه	محمد بن أحمد بن هارون
٥١	١٠٢	ثقة	العسكري
		ليس بالمشهور، ولكن	محمد بن صدقة الفدكي
١٤٤—١٤٣	١٦٨	ليس به بأس	محمد بن عبد الله بن نمير وأبو
		أحفظ منه (طلق بن	كريب
١٤١	١٦٤	غنام) وأثبت	محمد بن مسلم بن شهاب
		لم يسمع الزهري من	الزهري
٢١٣	٢٢٨	المسور شيئا	مسعود بن سعد الجعفي (مع
٧٥	١٢٠	رجلان ثقتان	سابق الرقي)
١٦٢	١٨٩	ضعيف	مسلم الأعور

٧٥	١٢٠	من الأثبات	مطرف بن طريف
٢٣٧	٢٤١	من الثقات الحفاظ	منصور بن زاذان
٤١	٩٦	كان ضعيفا	الهيثم بن سهل
١٦٣	١٩١	كان ضعيفا	وهب بن حفص الحراني
		أحفظ من أبي أحمد	يحيى بن آدم
١٤١	١٦٤	الزيري وأثبت منه	

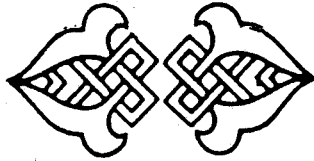
الكنى

٤٧	١٠٠	قيل: اسمه القاسم	أبو بكر بن عبيد الله
١٥٩	١٨٥	مضطرب الحديث	أبو حمزة (ميمون)
٧١	١١٥	هو مجهول	أبو سليمان التيمي
١٣٨	١٦٠	مجهول	أبو العلاء
			أبو واقد الليثي، صالح بن محمد
٥٣	١٠٣	ضعيف	ابن زائدة



٩ - الكلمات الغريبة

الصفحة	رقم السؤال	الكلمات
١٢٦	١٥٧	الأراك
٦٥	١١١	مجبوحة
٩٦	١٣٨	جفرة
١١	٨٥	سيرا
٧٣	١١٧	العصيدة



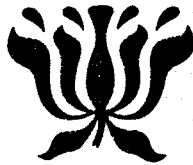
١٠ - فهرس الأماكن والبلدان

الاسم	رقم السؤال	الصفحة
البصرة	٩٤	٣٢
البیداء	١٢٢	٨٠
تبوك	١٢٧	٨٣
ثبير	٢٠٩	١٨٧
ثمغ	٩٦	٣٧
الجابية	١٥٥، ١١١	٤١٢٢، ٦٥
الجزيرة	٢١٣	١٩٢
جزيرة العرب	١٣٧	٩٥
جمع	٢٠٩	١٨٧
الخنق	١٨٤	١٥٧
ذو الحليفة	١٩٠	١٦٢
السقيفة	٨٤	١٠
الشام		١٥٠
صنعاء	١٩٥	١٦٩
القاحه	٢٣٩	٢٢٦
الكوفة	٢٢٤	٩، ٢٠٦
المدينة		٨٤
مصر	١٧٥	١٥٠



١١ - الفرق والقبائل

الاسم	رقم السؤال	الصفحة
آل الزبير	١٠٩	٦١
بنو اسرائيل	٢٣٣	٢٢١
بنو سهم	٢٤٨	٢٤٩
بنو شابة	١٤٧	١١٠
بنو طلحة	١٧٥	١٥٠
بنو النضير	٢٣٠	٢١٥
جعفي	٢٢٢	٢٠٤
القدرية	١١٥	٧١
قريش	٢٤١	٢٣٩
قريظة	١٤٠	١٠١، ١٠٠
النصارى	١٣٧	٩٥
اليهود	١٣٧	٩٦، ٩٥



١٢ - الكتب الواردة في مسند عمر

أسماء الكتب	رقم السؤال	الصفحة
التوراة	١٤٠	٩٨
الجامع الصحيح للبخاري	٢٢٩،٢٠٥	٢١٤،١٨٢
الجامع الصحيح للبخاري	٢٤٧	٢٤٩
الصحيح لمسلم بن الحجاج	١٨٠،١٢٢	
	٢٠٢،	٨٠،٧٩
		١٨٠،١٥٤
الصحيح لمسلم بن الحجاج	٢٢٩،٢٠٥	
	٢٤٧،	٢١٤،١٨٢
		٢٤٩،
الموطأ للإمام مالك	١٣٦،٩٩	٤٢،٩٤
الموطأ للإمام مالك	١٧١	١٤٦



١٣ - فهرس المصادر والمراجع^(١)

أ - المخطوطات:

(أ)

١ - أحاديث أبي عمران موسى بن هارون وغيو لابن لال: أحمد بن علي (ت : ٣٩٨ هـ) ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية بدمشق .

٢ - الأحاديث المائة لابن أبي شريح: عبد الرحمن بن أحمد (ت : ٣٩٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣ - الأحاديث المختارة لضياء الدين المقدسي: محمد بن عبد الواحد (ت : ٦٤٣ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٤ - الافراد لابن شاهين: عمر بن أحمد (ت : ٣٨٥ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥ - أمالي أبي جعفر محمد بن عمرو البخري وأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد لابن مخلد: أبي الحسن محمد بن محمد (ت : ٤٩١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(ب)

٦ - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر (ت : ٨٠٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية بالقاهرة .

(ث)

٧ - الثقات للعجلي: أحمد بن عبد الله بن صالح (ت : ٢٦١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الآصفية بمحيدر آباد ، الهند .

١ - ذكرنا من المصادر والمراجع ما لم يذكر في الجزء السابق .

(ج)

٨ — جزء فيه المنتخب من غرائب مالك بن أنس لابن المقرئ: محمد بن إبراهيم (ت : ٣٨١ هـ) ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٩ — جزء فيه من حديث أبي العباس الأصم : محمد بن يعقوب (ت : ٣٤٦ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١٠ — جزء فيه من حديث الرافقي عن شيوخه للرافقي : أبي الحسن محمد بن أحمد (القرن الرابع) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١١ — جزء فيه من فوائد ابن قانع وغيره ، لابن شاذان : الحسن بن أحمد بن إبراهيم (ت : ٤٢٦ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١٢ — جزء من حديث الطبراني للطبراني ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١٣ — جزء من حديث الفطريفي : محمد بن أحمد (ت : ٣٧٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(ح)

١٤ — حديث أبي علي حامد بن محمد الهروي (الجزء الثاني) ، انتخاب الدارقطني ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١٥ — حديث أبي محمد عبد الله الفاكهي عن أبي يحيى بن أبي مسرة ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١٦ — حديث شيان بن فروخ وغيره لابن الباغدي : محمد بن محمد (ت : ٣١٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

- ١٧ — حديث محمد بن منددة (من القرن الثالث) الجزء التاسع ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .
- ١٨ — حديث مصعب بن عبد الله الزبيري للبغوي ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية .

(د)

- ١٩ — دلائل النبوة للفريابي : جعفر بن محمد بن الحسين بن المستفاض (ت : ٣٠١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(ذ)

- ٢٠ — ذم الكلام وأهله للهروي : عبد الله بن محمد أبو إسماعيل الأصبهاني (ت : ٤٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .
- ٢١ — ذم المسكر لابن أبي الدنيا : عبد الله بن محمد بن عبيد (ت : ٢٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(ر)

- ٢٢ — الرباعي لعبد الغني الأزدي (ت : ٤٠٩ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد .

(س)

- ٢٣ — ستون حديثا عن أبي حنيفة وفوائد مناقبه ، لابن الدواليبي : عفيف الدين البغدادي (ت : ٨٥٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٢٤ — سؤالات الحاكم للدارقطني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ص)

٢٥ — صفة اللجنة لأبي نعيم الأصبهاني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٦ — صفة المناق للفريري: جعفر بن محمد، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٧ — صفة النفاق ونعت المناققين لأبي نعيم الأصبهاني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٨ — الصيام للفريري، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ف)

٢٩ — فضائل القرآن لابن الضريس: محمد بن أيوب (ت : ٢٩٤ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٠ — فضيلة الشكر للخرائطي: محمد بن جعفر (ت : ٣٢٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣١ — الفوائد لابن المقرئ: محمد بن إبراهيم (ت : ٣٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٢ — الفوائد لأبي الحاكم الكبير: محمد بن محمد بن أحمد (ت : ٣٧٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٣ — فوائد أبي سليمان الحراني: محمد بن الحسين (ت : ٣٥٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٤ — الفوائد الحسان الصتحاح والغرائب للقاضي أبي الحسن المقرئ، ابن الحمامي

(ت : ٤٣٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣٥ — الفوائد للحنائي : أبي القاسم الحسين بن محمد (ت : ٤٥٩ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣٦ — فوائد الشيخ أبي عبد الله محمد بن الفضل الفراء ، رواية الشيخ الرئيس ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣٧ — الفوائد المتتقة العوالي لأبي طاهر المخلص : محمد بن عبد الرحمن (ت : ٣٩٣ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣٨ — الفوائد المتتقة الغرائب الحسان لأبي الفضل بن المأمون (ت : ٣٩٦ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣٩ — الفوائد المتتقة والغرائب (الأول) تخرج ابن أبي الفوارس من حديث الشريف أبي الحسن علي بن عبد الله الهاشمي ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(ق)

٤٠ — القدر للفريابي : جعفر بن محمد ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الهند .

٤١ — قطعة من كتاب فيه ذكر الأمر بلزوم الجماعة (لعله من كتاب السنة) للآجري ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(ك)

٤٢ — كتاب الدعوات الكبير للبيهقي ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الآصفية بمحدرآباد ، الهند .

٤٣ — الكنى والأسماء لمسلم بن الحجاج (ت : ٢٦١ هـ) مصورة في الجامعة

الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(م)

٤٤ — مدح التواضع وذم الكبر لابن عساكر، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٤٥ — مسائل أحمد بن حنبل لابنه صالح، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة دار الحديث المكية بمكة المكرمة .

٤٦ — المستدرك للحاكم، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الأزهرية (رواق المغاربة) .

٤٧ — مسند عمر بن الخطاب لأبي بكر الفقيه النجاد، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٤٨ — المشيخة لأبي عبد الله الرازي: محمد بن أحمد بن إبراهيم (ت : ٤٨٢ هـ) ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٤٩ — المقصد العلى من زوائد أبي يعلى الموصلي للمهشمي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في استانبول بتركيا .

٥٠ — من أدركه الحلال من أصحاب ابن مندة لأبي موسى المديني، محمد بن أبي بكر بن عمر (ت : ٥٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥١ — منتخب المجلديات لأبي حامد الأزهرى: أحمد بن الحسن (ت : ٤٦٣ هـ) ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥٢ — المنتقى من الخلعات للخلعي: علي بن الحسن (ت : ٤٩٢ هـ) ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥٣ — المنتقى من كتاب الأربعين في شعب الدين لأبي القاسم الصفار: علي بن الحسن (من القرن السادس) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥٤ — منتقى من منتخب حديث أبي بكر الزهري للذهلي: محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد (ت: ٢٥٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٥ — الموطأ للإمام مالك، رواية أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (ت ٢٤٢ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٦ — الموطأ للإمام مالك، برواية يحيى بن عبد الله بن بكير (ت: ٢٣١ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في السليمانية بتركيا.

(٩)

٥٧ — وصايا العلماء للربيعي: محمد بن عبد الله بن أحمد بن زبر (ت: ٣٧٩ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

ب — المطبوعات

٥٨ — تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر العسقلاني، تحقيق علي محمد البجاوي، الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر ١٩٦٦ م.

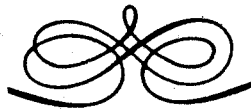
٥٩ — تحريم نكاح المتعة لأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي (ت: ٤٩٠ هـ)، تحقيق الشيخ حماد بن محمد الأنصاري طبع ١٣٩٦ هـ.

٦٠ — تحفة الأشراف للمزي: يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف (ت: ٧٤٢ هـ)، الدار القيمة ببيوندي، بومباي، الهند.

٦١ — جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، تحقيق عبد الرحمن عثمان، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٣٨٨ هـ.

٦٢ — جزء القراءة خلف الإمام للبخاري، المكتبة السلفية، شيش محل رود، لاهور، باكستان.

- ٦٣ — دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني، توزيع الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
- ٦٤ — شرح السنة للبغوي: الحسين بن مسعود الفراء (ت: ٥١٦ هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الاسلامي.
- ٦٥ — الضعفاء الصغير للبخاري، المكتبة الأثرية سانكله هل — الباكستان.
- ٦٦ — طبقات المحدثين لأبي الشيخ، تحقيق عبد الغفور عبد الحق (رسالة ماجستير).
- ٦٧ — فضائل القرآن للنسائي، تحقيق د / حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب.
- ٦٨ — القراءة خلف الإمام للبيهقي، إدارة إحياء السنة، بباكستان.
- ٦٩ — مختصر قيام الليل لمحمد بن نصر المروزي، لأحمد بن علي المقرئ (ت: ٨٤٥ هـ) المكتبة الأثرية سانكله هل — الباكستان.
- ٧٠ — مسائل أحمد، برواية ابنه عبد الله، تحقيق زهير شاويش، المكتب الاسلامي ١٤٠١ هـ.
- ٧١ — المعرفة والتاريخ للفسوي: يعقوب بن سفيان (ت: ٢٧٧ هـ) تحقيق د / أكرم العمري، مطبعة الارشاد ببغداد ١٣٩٤ هـ.
- ٧٢ — مناقب علي لابن المغازلي: علي بن محمد الواسطي (ت: ٤٨٣ هـ)، من منشورات المكتبة الاسلامية بطهران.
- ٧٣ — الموضوعات لابن الجوزي (ت: ٥٩٧ هـ) تحقيق محمد عبد الرحمن عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة الطبعة الأولى.



١٤ - فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
أول حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.....	٧
من حديث سالم عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ.....	٤٢
من حديث ابن عباس عن عمر عن النبي ﷺ.....	٧٧
من حديث أبي هريرة عن عمر عن النبي ﷺ.....	٩٠
من حديث جابر بن عبد الله عن عمر عن النبي ﷺ.....	٩٥
مرويات الصحابة والتابعين عن عمر عن النبي ﷺ.....	١٠٣-٢٥٧
فهرس الآيات.....	٢٥٨
فهرس الأحاديث على حروف المعجم.....	٢٦٠
فهرس الآثار على حروف المعجم.....	٢٧١
فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه.....	٢٧٧
فهرس مسانيد الصحابة المذكورين ضمن مسند عمر.....	٢٩٢
فهرس مسند عمر حسب الرواة عنه مرتبين على حروف المعجم.....	٢٩٧
فهرس الرواة المترجم لهم.....	٣٠١
فهرس الرواة الذين حكم الدارقطني فيهم بجرح أو تعديل.....	٣٢٤
فهرس الكلمات الغريبة.....	٣٢٨
فهرس الأماكن والبلدان.....	٣٢٩
فهرس الفرق والقبائل.....	٣٣٠
فهرس الكتب الواردة في مسند عمر.....	٣٤٣١
ثبت المصادر والمراجع: المخطوطات.....	٣٣٢
ثبت المصادر والمراجع: المطبوعات.....	٣٣٨
فهرس الموضوعات.....	٣٤٠